الصحة الإنجابية للمرأة الفلسطينية، مراجعة في الأدبيات

إعداد
د. عائشة الرفاعي

متابعة وإشراف
سناء العاصي – منسقة مشروع التوعية والتأثير في قضايا الصحة الإنجابية.

تحرير و تعليق
د. هديل قزاز

تدقيق لغوي
تحسين يقين

تدقيق اللغة الإنجليزية
دولي نمور

مساعدة إدارية
لينا العفيفي

الطبعة الأولى 2004
بدعم من
صندوق الأمم المتحدة للسكان

منشورات مفتاح 2004

حقوق النشر والطبع محفوظة ل **المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية "مفتاح"**
ص.ب 38588 القدس 97800
هاتف القدس: 1842 585 2 972 – هاتف رام الله: 9490 298 2 972
فاكس القدس: 5184 583 2 972 – فاكس رام الله: 9492 298 2 972
بريد الكتروني: info@miftah.org
صفحة الكترونية: www.miftah.org

فهرس المحتويات

كلمة مفتاح	
ملخص تنفيذي	
الفصل الأول: مدخل إلى الصحة الإنجابية للمرأة الفلسطينية **1.1 مقدمة** **1.2 المضمون الفلسطيني للصحة الإنجابية للمرأة** **1.3 المرجعية الحقوقية للصحة الإنجابية للمرأة** **المراجع**	
الفصل الثاني: التزويج المبكر وزواج الأقارب **2.1 مقدمة** **2.2 مدى انتشار ظاهرة التزويج المبكر** **2.3 العلاقة بين التزويج المبكر والطلاق** **2.4 ظاهرة التزويج المبكر آخذة في الاتساع لا الاضمحلال**	

2.5 العلاقة بين الزواج المبكر و/أو زواج الأقارب 2.6 تأثير ظاهرة التزويج المبكر على الصحة الإنجابية للمرأة 2.7 موقف صناع القرار من رفع سن الزواج 2.8 زواج الأقارب والصحة الإنجابية 2.9 ظاهرة زواج الأقارب ما زالت متفشية في الأراضي الفلسطينية 2.10 الاستنتاج العام والتوصيات المراجع	
الفصل الثالث: التسرب من المدارس 3.1 مقدمة 3.2 التعليم والنوع الاجتماعي 3.3 الاستثمار في التعليم 3.4 التوافق بين مخرجات نظام التعليم واحتياجات سوق العمل 3.5 التسرب من المدارس ظاهرة في طريقها للتراجع 3.6 أسباب التسرب من المدارس حسب النوع الاجتماعي 3.7 التسرب من المدارس يزداد في المرحلة الإعدادية 3.8 التسرب من المدارس حسب المناطق 3.9 إجراءات محاربة التسرب 3.10 الاستنتاج العام والتوصيات المراجع	
الفصل الرابع: مشاركة المرأة في العمل 4.1 مقدمة 4.2 تحديات مضاعفة للنساء في سوق العمل الفلسطيني 4.3 تقسيم على أساس النوع الاجتماعي في سوق العمل الفلسطيني 4.4 علاقة وطيدة بين التعليم والعمل 4.5 محددات مشاركة المرأة الفلسطينية في سوق العمل 4.6 مشاركة النساء في القطاعات المختلفة 4.7 واقع وظروف عمل المرأة 4.8 عمل النساء اللواتي يرأسن أسر 4.9 النساء في القطاع غير الرسمي 4.10 عمل المرأة من خلال مسح استخدام الوقت 4.11 العمل المدفوع الأجر وغير مدفوع الأجر في مسح استخدام الوقت 4.12 الاستنتاج العام والتوصيات المراجع	
الفصل الخامس: العنف ضد المرأة 5.1 مقدمة 5.2 من العنف السياسي إلى العنف الأسري 5.3 حجم مشكلة العنف الأسري في المجتمع الفلسطيني 5.4 أنواع العنف المنتشرة في المجتمع الفلسطيني 5.5 البيئة الثقافية والاجتماعية للعنف 5.6 العنف ضد المرأة الحامل 5.7 نتائج ومضاعفات تعرض النساء للعنف 5.8 القتل على خلفية ما يسمى "بشرف العائلة" 5.9 الشباب الفلسطيني والعنف 5.10 الاستنتاج والتوصيات المراجع	
ملاحق	

	Executive Summary
	]Foreward by MIFTAH

قائمة الجداول

جدول 1.1: عدد الأخبار والتقارير المتعلقة بصحة المرأة حسب الصحيفة التي أوردتها خلال الفترة الممتدة ما بين شهري آب من العام 1997-1998 مصنفة وفق الموضوع	
جدول 1.2: الدراسات التي تمت مراجعتها حسب مجالها التمحصي	
جدول 2.1: توزيع الزيجات المبكرة للرجال والنساء وفق عقود الزواج مقارنة بنتائج المسح الميداني حسب العمر عند الزواج (%)	
جدول 2.2: عدد الأطفال حسب عدد سنوات الزواج للنساء اللواتي شملهن المسح (%)	
جدول 2.3: المضاعفات المرتبطة بالحمل والولادة حسب دراستين أجريتا في القطاع (%)	
جدول 2.4: مستوى موافقة المجيبين على العبارات ذات الدلالة المعرفية (ن=62)	
جدول 2.5: مستوى موافقة المجيبين على العبارات ذات المدلول الحقيقي فيما يختص بقضايا المرأة (ن=62)	
جدول 2.6: مستوى موافقة المجيبين على العبارات ذات المدلول التشريعي (ن=62)	
جدول 2.7: نسبة زواج الأقارب بين المبحوثات وأزواجهن حسب العمر عند الزواج والمستوى التعليمي	
جدول 2.8: نسبة زواج الأقارب بين المبحوثات حسب معاناتهن من مشكلات صحية ونوعها خلال الحمل الأخير	
جدول 2.9: المبحوثات حسب المشكلة الإنجابية المنتقاة التي مررن بها على الأقل مرة واحدة (أعداد)	
جدول 2.10: توزيع تشوهات خلقية وكروموسومية منتقاة بين الأطفال المولودين للنساء المشمولة في الدراسة وفق نمط الزواج (أعداد)	
جدول 2.11: الزوج/ة المفضل كيفما يراه الوالدين حسب الجنس والتجمع السكاني (%)	
جدول 2.12: الأسباب الكامنة وراء تفضيل الوالدين لاختيار معين في زواج أبنائهم وبناتهم حسب الجنس (%)	
جدول 3.1: مؤشرات منتقاة حول التعليم الأساسي والثانوي خلال الأعوام 1998-2003 مصنفة حسب العام الدراسي	
جدول 3.2: نسبة التسرب العامة وعدد الطلبة المتسربين مصنفة حسب الجنس والسنة الدراسية	
جدول 3.3: نسب التسرب من المدارس حسب المرحلة والجنس 1998/1997 – 2001/2000	
جدول 3.4: نسب التسرب من المدارس لأعوام دراسية ثلاثة مضافاً إليها العطل الصيفية حسب المرحلة والجنس	
جدول 3.5: أسباب التسرب على امتداد أعوام دراسة ثلاث مصنفة حسب الجنس (%)	
جدول 3.6: نسب التسرب على امتداد أعوام دراسية ثلاث مصنفة حسب الجنس والصف (%)	
جدول 3.7: نسب التسرب على امتداد أعوام دراسية ثلاث مصنفة حسب الجنس والمديرية (%)	
جدول 4.1: معدلات البطالة بين القوى العاملة (15 سنة فأكثر) حسب عدد سنوات الدراسة والجنس	
جدول 4.2: توزيع العاملين حسب المهنة والجنس (%)	
جدول 4.3: نسبة النساء من العمالة الاجتماعية في أسواق العمل الخمسة وفق تصنيف حمامي	
جدول 4.4: الفرق في الأجور (بالدينار الأردني) حسب الجنس والمكانة المهنية بين القوى العاملة الرسمية	
جدول 4.5: العاملون من الرجال والنساء في القوى العاملة الرسمية حسب سنوات الدراسة التي أنهوها	
جدول 4.6 معدل البطالة حسب سنوات الدراسة والمنطقة والجنس (%)	
جدول 4.7: العمالة في النشاطات الاقتصادية الرئيسية للقوى العاملة الرسمية حسب المنطقة والجنس (%)	
جدول 4.8: الحالة العملية للعاملين في قطاع الزراعة حسب المنطقة والجنس (%)	

جدول 4.9: الحالة العملية للعاملين في الصناعة التحويلية حسب المنطقة والجنس (%)	
جدول 4.10: الحالة العملية لكافة العاملين حسب المنطقة والجنس (%)	
جدول 4.11: العاملات بعقود عمل حسب استحقاقهن للامتيازات النقابية المدرجة في الجدول (%)	
جدول 4.12: جنس رئاسة الأسرة حسب المنطقة ومكان السكن	
جدول 4.13: معدل مجموع ساعات العمل اليومية وساعات العمل المشمولة في نظام الحسابات القومية، ونظام الحسابات القومية الموسع (اقتصاد السوق والمنزل) والعمل المدفوع الأجر وغير المدفوع حسب الجنس للأفراد 10 سنوات فأكثر بالساعات والدقائق، 1999-2000	
جدول 5.1: تجربة الزوجات في مدينة رام الله ومخيماتها مع ظاهرة ضرب الزوجة	
جدول 5.2: مدى تعرض النساء الفلسطينيات للعنف النفسي الموجه ضدهن من الأزواج خلال السنة السابقة للمسح في مسحين مختلفين حسب تكرارية الحدوث (%)	
جدول 5.3: مدى تعرض النساء الفلسطينيات للعنف الجسدي الموجه ضدهن من الأزواج خلال السنة السابقة للمسح في مسحين مختلفين حسب تكرارية الحدوث (%)	
جدول 5.4: مدى تعرض النساء الفلسطينيات للعنف الجنسي الموجه ضدهن من الأزواج خلال السنة السابقة للمسح في مسحين مختلفين حسب تكرارية الحدوث (%)	
جدول 5.5: مدى تعرض النساء الفلسطينيات للعنف الاقتصادي الموجه ضدهن من الأزواج خلال السنة السابقة للمسح في مسحين مختلفين حسب تكرارية الحدوث (%)	
جدول 5.6: العلاقة بين متغيرات ديموغرافية واجتماعية محددة وشكل العنف الواقع على الزوجات من قبل أزواجهن حسب المسح الوطني الأول (ن=2410)	
جدول 5.7: المبحوثات المعنفات حسب متغيرات منتقاة تتعلق بتجربة العنف الأسري التي مررن بها خلال الحمل الحالي	
جدول 5.8: توزيع حالات قتل النساء حسب النمط وبعض المتغيرات الديموغرافية	
جدول 5.9: توزيع وفيات النساء المنسوبة إلى "القضاء والقدر" كما هي موثقة في مكتب المدعي العام حسب ألوية الضفة الغربية وسنة الحدوث	
جدول 5.10: توزيع حالات قتل النساء حسب العام والمنطقة كما وردت في سجلات الشرطة الفلسطينية	
جدول 5.11: التوزيع النسبي للشباب وتعرضهم للعنف الجسدي خلال الشهر السابق للمسح حسب الفئة العمرية والجنس (ن=4289 فرد)	
جدول 5.12: التوزيع النسبي للشباب وتعرضهم للعنف الجسدي خلال الشهر السابق للمسح حسب المنطقة والجنس (ن=4289 فرد)	

كلمة مفتاح

في الوقت الذي تتزاحم فيه العديد من القضايا السياسية والمصيرية للشعب الفلسطيني على أجندة صانع القرار والمشرع الفلسطيني، يأتي تبني المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية مفتاح لمشروع التوعية والتأثير في قضايا الصحة الإنجابية، إيمانا منها بأن العمل باتجاه التنمية البشرية المستدامة يبدأ من اليوم، وأن هناك مهمات أساسية لا يمكن تأجيلها. فقد أثبتت التجارب السابقة أنه بدون خطة عمل مستمرة ومتواصلة للتوعية والتأثير على صناع القرار بهدف حثهم على تبني القضايا والسياسات المتعلقة بالسكان، فان قضايا حقوق المرأة والحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والصحة الإنجابية وقضايا أخرى تتعلق بالنوع الاجتماعي ستبقى في أدنى سلم أولويات صانع القرار والمشرع الفلسطيني.

من خلال برنامجها دعم القيادات النسوية قامت **"مفتاح"** بتنفيذ مشروع التوعية والتأثير في قضايا الصحة الإنجابية بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA) بهدف زيادة الوعي بين المشرعين، وصانعي القرار، وأصحاب الرأي والمشورة والأطراف الأخرى ذات العلاقة بالقضايا ذات الأولوية في مجال السكان، الصحة الإنجابية والنوع الاجتماعي، وضرورة إدراج هذه القضايا على الأجندة السياسية لما لها من أهمية في رفع مكانة الأسرة الفلسطينية، وتدعيم بنيتها، وتفعيل مشاركتها في تنمية مجتمع فلسطيني قادر على تحمل أعباء المرحلة الحالية، وأي أعباء مستقبلية. من هذه القضايا التزويج المبكر للإناث، التسرب من المدارس، احتياجات الشباب والمراهقين للخدمات والمعلومات في مجال الصحة الإنجابية، إضافة إلى قضايا العنف ضد النساء.

يأتي تقرير "*الصحة الإنجابية للمرأة الفلسطينية، مراجعة في الأدبيات*" كخطوة هامة للتعرف على حجم الأبحاث والدراسات التي تتناول واقع الصحة الإنجابية في فلسطين وطبيعتها، والتعرف على مدى توفر المعلومات الحديثة والشاملة حول هذه القضايا. كما سعينا من فكرة إعداد هذه المراجعة إلى تحسس الحاجة المعلوماتية من أبحاث ودراسات بهدف الوصول إلى صناع القرار وتعريفهم بأهمية قضايا السكان والصحة الإنجابية، وبفائدة الاهتمام بهذه القضايا على الصعيدين المجتمعي والسياسي، والتعرف على ماهية الفجوة المعلوماتية من أجل ضمان إبقاء صانع القرار على تواصل مع أحدث المعلومات وأكثرها شمولا. وعليه يقدم هذا التقرير مراجعة تحليلية للأدبيات والبيانات الفلسطينية المتوفرة في قضايا الصحة الإنجابية، وهي: الصحة الإنجابية من المنظور الفلسطيني، الزواج المبكر وزواج الأقارب، التسرب من المدارس، المرأة في سوق العمل، والعنف ضد النساء.

نظرا لتنوع المواضيع التي تم تحديدها في هذا المشروع، فقد تم تحديد المراجع والدراسات والبيانات المتوفرة في المجالات المذكورة أعلاه، والتي صدرت محلياً منذ عام 1997 (مع الإشارة إلى ما أنجزمن دراسات قبل ذلك التاريخ حسب الحاجة) حتى عام 2003. وحرصنا أن تكون المراجعة شاملة قدر الامكان، وأي تقصير في شمولية مراجعة الأدبيات نتحمل مسؤوليته وإن لم يكن مقصودا.

ومع ذلك، يمكن القول أنه على الرغم من العمل الجاد والمتواصل لتطوير المعرفة بأوضاع الصحة الإنجابية في فلسطين، والذي تقوم به العديد من المؤسسات الأهلية ومراكز البحث والمؤسسات الأكاديمية والمؤسسات الحكومية،

فان الجهود المبذولة لم تثمر بعد، وما تزال المعدلات المستهدفة للمؤشرات ذات العلاقة كمعدل الوفيات والمراضة الأمومية ووفيات حديثي الولادة، والأطفال في السنة الأولى من العمر، ومعدلات الخصوبة عزيزة المنال.
ولا يسعنا في النهاية الا تقديم الشكر والتقدير لكل من ساهم في إنجاح المشروع، ونخص بالذكر العاملين على إصدار هذا التقرير، وأعضاء اللجنة التوجيهية للمشروع، وصندوق الأمم المتحدة للسكان الذي قدم كافة أشكال الدعم لإخراج هذا التقرير الى حيز النور.

د. حنان عشراوي

الأمين العام

ملخص تنفيذي

إن الأوضاع الصعبة التي تعاني منها الأراضي الفلسطينية المحتلة، والسياسة الممنهجة التي تتبناها سلطات الاحتلال الإسرائيلية من قتل وتشريد وتدمير، والانهيار الاقتصادي والأمني الذي نشهده منذ أربع سنوات، تضع المشرعين وصناع السياسات والتنمويين والباحثين أمام أجندة سياسية من الصعب تخطيها ومتابعة السياسات الداخلية بشكل عادي كأن شيئا لم يكن، ولكننا نؤمن بأن إهمال هذه القضايا وعدم معالجتها يجعلنا نقف أمام سلسلة أزمات ستعاني من تبعاتها الأجيال القادمة. من هذه القضايا التي ينبثق وسينبثق عنها عدة أزمات مستقبلية: الصحة الإنجابية و الزواج المبكر وزواج الأقارب، التسرب من المدارس، عمل النساء وأشكال العنف الممارس ضد النساء. لذلك تم مراجعة الآدبيات التي صدرت في هذه القضايا الخمس في التقرير الذي بين أيدينا لينيرنا جميعا إلى أين وصلت الأمور، وكيف يقوم كل منا بدوره تجاهها.

لقد أبرزت الأدبيات التي تمت مراجعتها وجود مشكلة حقيقية في تحقيق انسجام بين المبادئ والقيم المعلنة من جهة وبين ما يمارس بشأنها على الأرض من جهة أخرى وذلك على كافة الأصعدة. كما أبرزت الأدبيات أن هناك حاجة لبلورة خطة استراتيجية ذات منهجية واضحة للعمل مع المجلس التشريعي أعضاء ولجانا خصوصا أن هناك غياب لمرجعية موحدة وفلسفة واعية بقضايا النوع الاجتماعي عن ذهنية المشرع، مما يجعله غير قادر على ايلاء قضايا المرأة والطفل الاهتمام الاستراتيجي المطلوب والمسؤول والملائم في سن القوانين.

الفصل الأول: مدخل الى الصحة الإنجابية للمرأة الفلسطينية

تم التطرق في هذا الفصل للاتفاقات الدولية التي تحدثت حول موضوع الصحة الإنجابية، كما تم التطرق للمنظور الفلسطيني للصحة الإنجابية والخدمات الصحية المقدمة الاحتياجات المطلوبة من المؤسسة الصحية، كما جرى ربط الصحة الإنجابية بالحقوق من منظور الاتفاقات والمعاهدات الدولية التي تطرقت للحقوق الإنجابية. و أهم ما كشف عنه هذا الفصل أن منهج الشمولية والتكامل للصحة الإنجابية النوع اجتماعية (ذات الحس الجندري) لا يزال غير واضح على المستوى الوطني، وبعيد جدا عن أذهان صناع القرار. كما أن الأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية وعلى رأسها وجود الاحتلال والأدوار المنوطة بالجنسين وتفشي الفقر، وغياب الإرادة السياسية، تعد أهم العقبات التي تحول دون التعامل مع قضايا الصحة الإنجابية. فلا تزال النظرة إلى برامج الصحة الإنجابية نظرة منتقصة ومبتورة، ويعتبر الاستثمار في أغلب مجالاتها استنزافا وإهدارا للموارد المالية التي هي شحيحة أصلاً. ومن جهة أخرى فهناك نوع من التراخي في تبنّي الكثير من قضايا الصحة الإنجابية لارتباطها الجوهري بالمسألة الديموغرافية التي تحتل الصدارة في الصراع الأيديولوجي العربي الإسرائيلي على اعتبار أنها من وجهة نظر الكثير من الفلسطينيين تعد التحدي العددي الذي سيمكنهم من التصدي للتوسّع الاستيطاني الصهيوني والتغلب عليه.
كما يشير هذا الفصل إلى منطلقين أساسيين للتعامل مع قضايا الصحة الإنجابية، أحدهما تنموي للأهمية التي تشكلها قضايا الصحة الإنجابية في توسيع خيارات الناس والوصول للتنمية البشرية المستدامة التي تحفظ أيضا خيارات الأجيال القادمة، والآخر الحقوقي حيث أن الحق في الصحة بشكل عام والصحة الانجابية بشكل خاص أمران تكفلهما المواثيق والعهود الدولية وتكفلهما بشكل خاص اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

الفصل الثاني: التزويج المبكر وزواج الأقارب

لقد أشارت الأدبيات والإحصاءات المتوفرة أن ظاهرة الزواج المبكر آخذة في الاتساع لا الاضمحلال في الأراضي الفلسطينية، فبيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني عام 2003 أظهرت انخفاض العمر الوسيط عند الزواج الأول للذكور والذي أصبح 21 سنة وللإناث 18 عاما مقارنة ب 24 عاما للذكور و 18.8 للإناث في حسب بيانات الجهاز لعام 1999.
كما أشارت إحصاءات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني أن عمر الزواج الأكثر تكرارا في محافظات الضفة الغربية هو 18 سنة باستثناء محافظة جنين ومنطقة سلفيت حيث بلغ العمر فيهما 15 سنة فقط لعام 1999، وكان العمر الأكثر تكرارا في قطاع غزة هو 17 عاما، وتراوح بين 16 سنة و18 سنة في محافظات غزة وشمال غزة.
إن هناك حاجة لرفع السن القانوني للزواج ليصل إلى 18 سنة كحد أدنى، واعتبار أي زواج لفتيات دون هذا السن باطلا، بالإضافة لضرورة إلغاء الاستثناءات، وتضمين القانون إجراءات رادعة لمن يخالفه. كما تبين مدى الحاجة لأن تبقي مؤسسات المجتمع المدني النقاش حول موضوع الزواج المبكر حيا من أدنى إلى أعلى المستويات.

ودلت الدراسات أن زواج الأقارب منتشر بصورة ملفته في الأراضي الفلسطينية، وقد استدل منها وجود علاقة وثيقة بين زواج الأقارب ووفيات الأطفال حديثي الولادة، وكذلك ظهور العديد من التشوهات الخلقية والأمراض الوراثية بين الأطفال. بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بينت في نتائج المسح الصحي الذي نفذ عام 2000 أن النسبة الإجمالية لزواج الأقارب هي 48 % من كافة الزيجات، وقد كانت النسبة في قطاع غزة أعلى منها في الضفة الغربية حيث بلغت الأولى 52% و46% في الثانية. كما أظهرت الدراسات أن الحفاظ على الأسرة، والحماية التي يعتقد أن نمط زواج الأقارب يوفرها للابنة بسبب اعتناء الأقارب بها وبقائها قريبة من عائلتها هما أهم ما يشجع الأسر على زواج الأقارب. وقد تم الخروج بتوصيات حول أهمية توفير خدمات المشورة والإرشاد للمخطوبين الساعين وراء الفحص الطبي قبل الزواج بالإضافة الى الفحوصات التشخيصية.

الفصل الثالث: التسرب من المدارس

هناك تراجع واضح في نسب التسرب حيث لعبت السياسات التي تبنتها وزارة التربية والتعليم العالي دورا ايجابيا في زيادة أعداد الملتحقين من كلا الجنسين في مراحل التعليم العام المختلفة، خصوصا في مراحل التعليم الأساسي وقد أسهمت العديد من الإجراءات التي قامت بها الوزارة في تقليص الفجوة بين الطلاب والطالبات، وفي إعطائهم فرصا متساوية للتعلم. إلا أن الوضع السياسي المتفاقم وما نجم عنه من ترد كبير في الوضع الاقتصادي والاجتماعي كان على رأس أسباب التسرب الرئيسة، فالتدهور الاقتصادي والهبوط الحاد في المستوى المعيشي لكثير من الأسر الفلسطينية دفع بالعديد من الأسر إلى الزج بأبنائها إلى أسواق العمل بأجور رخيصة، وبذلك فقد حظي خروج الأطفال للعمل مبكرا على أعلى حصة من مجموع أسباب التسرب (22.5%) من مجموع أسباب التسرب للعام الدراسي2002/2001 مضافا إلى ذلك فقدان الأمان على الطرقات والحواجز العسكرية وانخفاض نفقات الزواج مقارنة مع السابق وتفشي البطالة بين الذكور، جميعها معطيات روجت للتزويج المبكر بين الإناث والذي ساهم ب 46% من مجموع أسباب التسرب العامة للفتيات للعام نفسه. إن هناك حاجة لرفع سن التعليم الإلزامي حتى إكمال الصف الثاني عشر لضمان وصول الفتاة إلى مستوى من التعليم يؤهلها للدفاع عن حقوقها وحماية نفسها والانخراط في سوق العمل الرسمي مستقبلا إن هي أرادت ذلك.

وقد خرجت المراجعة بالعديد من النتائج والتوصيات التي تؤكد جميعها أن التسرب مشكلة لا بد من الاعتراف بوجودها وبأضرارها الجمة والخطرة على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع بأسره، فحجم الضرر الذي يلحق بالمتسربين مهما قل عددهم ليس بالأمر الذي يستهان به. فكل متسرب ذكر هو مرشح قوي لرجل عاطل عن العمل يمارس العنف داخل أسرته وضد زوجته بالذات، والتي عادة ما تتلقى نصيب الأسد في ذلك كوسيلة للتفريغ عن غضبه، وعدم رضاه عن ذاته، ولتأكيد رجولته وسيادته كما يفهمها، وهو يشعر بتهديد تلك الرجولة والسيادة بشأنها عندما لا يملك القدرة على إعالة أسرته تلبية لدوره النوع اجتماعي. أما المتسربة الأنثى فهي امرأة تدخل دورها الإنجابي في سن مبكر جداً بتزويج وحمل مبكرين في وقت لا تملك فيه أياً من الجاهزية النفسية والجسدية لذلك؛ مما يضاعف الأخطار الصحية المحيطة بها وبوليدها. وفي حالتها، كامرأة معنفة أو حامل صغيرة أو الاثنتين معاً تفقد المرأة الكثير من حقوقها الصحية عموماً والإنجابية خصوصا، علاوة على حقوقها الإنسانية بمساحتها الأوسع وذلك في الفضائين الخاص والعام.

الفصل الرابع: مشاركة المرأة في العمل

تشكل المنظومة الاجتماعية وتمثيطاتها والتوزيع النوع اجتماعي للأدوار، وبالتالي فرص العمل المتاحة لكل من الرجال والنساء معيقاً هاما وسبباً أساسياً في تدني مستوى مشاركة المرأة في القوى العاملة. كما يسهم ذلك في وجود فرق في الأجور بين النساء وبين نظرائهن الرجال لصالح الرجال دائما، هذا بالإضافة إلى غياب مقاييس لتحديد قيمة الراتب أصلا، وهذا بغض النظر عن قطاع العمل.

وعلى صعيد آخر بينت الدراسات أن هناك علاقة سلبية بين عدد الأطفال دون السادسة والتحاق المرأة بالعمل المأجور. فعلى الرغم من أن النساء يفضلن العمل على عدمه، إلا أنهن طرحن عدم وجود حضانات أطفال تقدم رعاية عالية الجودة ومعقولة التكلفة كأحد أهم العوائق أمام عمل النساء.

كما كان من الواضح أن غياب الوعي القانوني بين صفوف النساء العاملات شكل أرضية خصبة لترسيخ العديد من الممارسات السلبية.

الفصل الخامس: العنف ضد المرأة

أظهرت الأدبيات أن العنف بأشكاله المتعددة يمارس ضد النساء أنه يمكن ملاحظة العنف الجسدي وتشخيصه وعلاجه إذا ما توفرت الأدوات والهياكل اللازمة لذلك، يظل العنف النفسي والاجتماعي الموجه ضد المرأة في مؤسسات المجتمع الرسمية وغير الرسمية عنفاً خفيّا ذا وقع طويل المدى، فالتمييز السلبي في فرص العمل ومواقع صنع القرار والهامش المسموح به داخل المؤسسات والقطاعات المختلفة، وتطبيق القوانينالتي هي أصلاً منحازة للرجل في معظمها و التراخي في تنفيذ ما هو لصالح المرأة في سن التشريعات وغير ذلك الكثير. كل هذا يصب في خانة العنف بأشكاله وأنماطه المختلفة التي لا بد من التعاطي معها لتحقيق الاستثمار الأفضل في الكوادر البشرية الوطنية من الرجال والنساء على حد سواء، ذلك لأن البناء يحتاج لكل ذرة عطاء من كل فرد من أفراد المجتمع رجلاً كان أو امرأة.
تطرقت الدراسات الى العنف الجنسي الذي يمارسه بعض الأزواج والذي ينظر له الرجال والكثير من النساء على انه من صميم الحقوق الدينية والاجتماعية، والذي يؤدي الى الحمل غير المرغوب فيه أو المخطط له، بكل ما لذلك من تبعات على صحة المرأة الإنجابية النفسية والجسدية، علاوة على انه يشعرها بالعجز والخوف والإحباط نتيجة عدم قدرتها السيطرة على جسدها. كما يزيد من الأعباء الملقاة على عاتق النساء من خلال تزايد احتمال زيادة عدد أفراد الأسرة، وضعف امكانية خروج المرأة للعمل خارج البيت؛ مما يولد شكل آخر من أشكال العنف وهو السيطرة الاقتصادية للرجل على الموارد المالية وحرمان النساء من التحكم بها بشكل عادل.

في نهاية التقرير تم إضافة مجموعة من الملاحق هي عبارة عن أوراق بحثية أعدت أثناء العمل على المشروع ورأينا في إضافتها مساهمة في إثراء النقاش حول قضايا ذات أهمية لموضوع الصحة الإنجابية في فلسطين، ومنها: ورقة عمل حول واقع التسرب في المدارس الفلسطينية حسب ملفات وزارة التربية والتعليم العالي، وأخرى حول التسرب من المدارس من منظور تنموي وحقوقي، وورقة حول التشغيل الطارئ وحصة النساء فيه. كما أنه من الجدير بالذكر أنه خلال العمل على إعداد التقرير صدرت سلسلة من النشرات التثقيفية والتوعوية حول القضايا التي تناولها التقرير وتم توزيعها على المهتمات والمهتمين في قضايا التشريع والقانون والصحة الإنجابية.

الفصل الأول
مدخل إلى الصحة الإنجابية للمـرأة الفلسطينية

1.1 مقدمة

ما برحت الصحة الإنجابية وقضاياها تفرض نفسها بقوة في كافة الميادين والمنابر العالمية والإقليمية والمحلية حيث تتبوأ موقعا متقدما مقارنة مع المجالات الأخرى في الصحة، وذلك لتعاملها مع مسائل متشابكة ومعقدة ذات أثر طويل الأمد في حياة الأفراد والمجتمعات، وهذا ينطبق بشكل متباين على أقاليم العالم ودوله ومجتمعاته المختلفة. ويبقى الحمل والولادة هما السببان الرئيسان للوفاة والعجز بالنسبة للنساء في سن الإنجاب، إذ يسببان ما نسبته 18% على الأقل من كل الأمراض التي تصيب النساء في هذه المرحلة العمرية في العالم. وتبين دراسة أجريت مؤخرا في أربع دول نامية أن 58% - 80% من النساء الحوامل يتعرضن إلى مشكلات صحية حادة، من هؤلاء تعرضت نسبة تتراوح ما بين 8-29% إلى مشكلات صحية مزمنة نتيجة الحمل.
(منظمة الصحة العالمية، 1998).

ويرتبط النشاط الجنسي المبكر بالحمل في فترة المراهقة والتي تعرفها منظمة الصحة العالمية بأنها "فترة العمر بين سن العاشرة والتاسعة عشرة"، حيث يعتبر الحمل فيها محفوفاً بأخطار كبيرة فالفتيات بين الخامسة عشرة والتاسعة عشرة من العمر يتعرضن إلى ضعفي خطر الوفاة أثناء الولادة الذي تتعرض له النساء اللاتي تجاوزن العشرين. أما الفتيات اللاتي تقل أعمارهن عن الخامسة عشرة فوفاتهن من جراء الحمل والولادة تزيد خمسة أضعاف. ونظرا لزيادة احتمالات الخطر المرتبطة بالأحمال المبكرة، فإن معدلات الخصوبة في سن المراهقة ترتفع ارتفاعا خطيرا في بلدان كثيرة. بل إن حوالي 11% من كل الولادات التي تتم كل سنة، أي حوالي 15 مليون ولادة سنويا، إنما تولد لفتيات مراهقات. ونظرا لازدياد معدلات الأحمال المبكرة، فإن المضاعفات المرتبطة بالحمل تعتبر السبب الرئيس في وفيات النساء بين الخامسة عشرة والتاسعة عشرة من العمر في مختلف بلدان العالم،
(منظمة الصحة العالمية، 1998). لذا لا بد من تركيز الجهود على تغيير الدوافع الفردية والاجتماعية التي تشجع الأحمال المبكرة. وفي هذا الإطار يعتبر توفير فرص التعليم والعمل أمرا جوهريا كبديل عن الأمومة المبكرة وثيقة الارتباط بالزيجات المبكرة. ومن جهة أخرى فهناك حاجة ماسة لرفع جودة الخدمات الصحية وجعلها أكثر فعالية وأسهل استخداما.

في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بالتحديد، تعاني نحو نصف الملايين العشرة من النساء اللاتي يلدن كل عام من نوع أو أكثر من المضاعفات، بينما تعاني أكثر من مليون امرأة منهن من إصابات خطيرة قد تؤدي إلى مرض مزمن (موري ولوبيز، 1998). وتعاني الملايين غيرهن من المشكلات الناتجة عن الأمراض المنقولة جنسيا والتي لا تقتصر أضرارها على النساء وحدهن بل يمتد إلى الرجال والأطفال والأسر أيضاً، مما ينعكس سلباً على جودة الحياة في المنطقة، ويعيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية على المدى الطويل (أيوياما، 2001). كما تقدر منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة عدد وفيات الأمومة التي تقع سنويا في إقليم الشرق الأوسط بحوالي 68 ألف وفاة، بمعدل 370 وفاة لكل مئة ألف مولود حي. وهي نسبة مرتفعة حقا تستدعي اتخاذ إجراءات عاجلة وفعالة لخفضها (منظمة الصحة العالمية، 1998).

وبحكم الارتباط البيولوجي والثقافي الوثيق بين الصحة الإنجابية وحقوق المرأة، تدور سجالات كثيرة في الحلقات الأكاديمية والنسوية والحقوقية والصحية حول العديد من المسائل ذات العلاقة كالتزويج المبكر والقسري وزواج الأقارب وسفاح القربى، وما يسمى بالقتل على خلفية الشرف وغيرها، والتي جميعها تُمارس فيها أشكال عديدة من الظلم والقهر والعنف الجسدي والنفسي والاجتماعي ضد الإناث كطفلات صغيرات أو فتيات مراهقات أو نساء راشدات، وهذا يتضمن حرمانهن من حقوقهن الإنسانية الأساسية كالحق في التعليم والعمل واختيار الشريك وغير ذلك.

في العام 1994 اتفقت الوفود الممثلة ل180 دولة حول العالم المشاركة في مؤتمر الأمم المتحدة الدولي للسكان والتنمية الذي عقد في القاهرة على تعريف " الصحة الإنجابية " كمفهوم. وفي الفقرة 7-2 من برنامج عمل المؤتمر تم تعريف الصحة الإنجابية على أنها " *حالة من السلامة البدنية والنفسية والاجتماعية الكاملة، وليست مجرد الخلو من المرض أو العجز، وذلك في جميع الأمور المتعلقة بالجهاز التناسلي ووظائفه وعملياته. ولذا فهي تعني قدرة الناس على التمتع بحياة جنسية مرضية ومأمونة، وقدرتهم على الإنجاب، وحريتهم في تقرير موعده وتواتره. ويشتمل هذا الشرط الأخير، ضمنيا، على حق الرجل والمرأة في معرفة واستخدام أساليب تنظيم الأسرة المأمونة، والفعالة، والميسرة والمقبولة في نظرهما، وأساليب تنظيم الخصوبة التي يختارانها والتي لا تتعارض مع القانون، وعلى الحق*

في الحصول على خدمات الرعاية الصحية المناسبة التي تمكن المرأة من أن تجتاز بأمان فترة الحمل والولادة وتهيئ للزوجين أفضل الفرص لإنجاب مولود يتمتع بالصحة "(الأمم المتحدة، 2002).
وفي جوهره، يؤكد برنامج العمل المنبثق عن المؤتمر على الحقوق الإنجابية باعتبارها حقوق إنسان والتي لا بد من أجل إحقاقها من تمكين وتقوية المرأة باعتبارها الحلقة الأضعف والأهم في المعادلة الإنجابية.

من هنا، فقد شهدت الأعوام اللاحقة تناميا وتزايداً في إقبال الحكومات والمجتمع الدولي على تبني لغة وسياسات داعمة للصحة الإنجابية، ولكن إعادة توجيه السياسات والبرامج ورفدها بالقوانين والتشريعات المساندة واجه الكثير من التحديات، وما زال. فمنذ انعقاد المؤتمر تم تطوير مجموعة من المؤشرات الفيزيقية لرصد التقدم في مجال الصحة الإنجابية، والتي منها نسبة النساء اللاتي يستخدمن وسائل تنظيم الأسرة ومعدل وفيات الأمهات ونسبة حالات الوضع تحت إشراف أخصائيين مدربين (الأمم المتحدة، 2002) . أما المؤشرات غير الفيزيقية، مثل: حق اتخاذ القرار للنساء والتحكم في نشاطهن الجنسي ووضعهن الاجتماعي من حيث حقهن في التعليم والعمل والتملك، فما زالت جميعها مؤشرات تعيش ولادتها مخاضاً عسيراً ذا نهاية غير منظورة. وحيث أنها بمجملها ذات جوهر حقوقي فإن إحراز أي تقدم فيها يتطلب الاستثمار النشط والممنهج في برامج المناصرة والتشبيك والضغط لإحداث تقدم في المجال السياسي والقانوني والخدماتي والاجتماعي المرتبط بها.

1.2 المضمون الفلسطيني للصحة الإنجابية للمرأة

على الرغم من اكتمال الصورة من حيث معرفة أوضاع الصحة الإنجابية للمرأة في فلسطين فإن الجهود المبذولة لم تثمر بعد، وما تزال المعدلات المستهدفة للمؤشرات ذات العلاقة كمعدل الوفيات والمراضه الأمومية ووفيات حديثي الولادة ووفيات الأطفال في السنة الأولى من العمر ومعدلات الخصوبة عزيزة المنال. ولعل أهم الأسباب التي تحول دون ذلك هما سببان اثنان: أولهما الأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية وعلى رأسها وجود الاحتلال والأدوار المنوطة بالجنسين وتفشي الفقر، وثانيهما غياب الإرادة السياسية. ذلك أن من بين أهم العقبات التي تحول دون التعامل مع قضايا الصحة الإنجابية أن منهج الشمولية والتكامل للصحة الإنجابية النوع اجتماعية (ذات الحس الجندري) لا يزال غير واضح على المستوى الوطني، وبعيدا جدا عن أذهان صناع القرار. ولا تزال النظرة إلى برامج الصحة الإنجابية نظرة منتقصة ومبتورة، ويعتبر الاستثمار في أغلب مجالاتها استنزافا وإهدارا للموارد المالية التي هي شحيحة أصلاً. ومن جهة أخرى فهناك نوع من التراخي في تبنّي الكثير من قضايا الصحة الإنجابية وذلك لارتباطها الجوهري بالمسألة الديموغرافية التي تحتل الصدارة في الصراع الأيديولوجي العربي الإسرائيلي على اعتبار أنها من وجهة نظر الكثير من الفلسطينيين التحدي العددي الذي سيمكنهم من التصدي للتوسّع الاستيطاني الصهيوني والتغلب عليه.

إلى جانب ذلك، تسهم مفاهيم وعادات بالية في ترسيخ الذهنية النمطية في النظر والتعامل مع الصحة الإنجابية ومشكلاتها وقضاياها على كافة الصعد، الرسمية منها وغير الرسمية، وذلك باعتبارها شأن يخص المرأة وحدها، ومن ثم فهو دوني كدونية المرأة نفسها ضمن السياق الاجتماعي السائد. لذا فموضوعاتها لا تعطى أولوية على أجندة صانعي السياسات والمشرعين وصناع القرار على اختلاف مشاربهم وأطيافهم، والذين لا تزال رؤية معظمهم لأدوارهم محصورة في الدور السياسي التقليدي ، لذا فهم لا يرون مكانا لمثل هذه القضايا على أجندة عملهم أصلاً.

وضمن مؤشرات عديدة أخرى فهذا الواقع تترجمه المحدودية التي يتناول الإعلام بها المسائل المتعلقة بالصحة الإنجابية وموضوعاتها مع تفاوت بسيط يرتبط بالزخم النسبي لقضية إنجابية ما في وقت أو ظرف معين. إلى ذلك يقر أبو ظهير في دراسة فريدة نفذها لصالح إدارة التعزيز والتثقيف الصحي في وزارة الصحة الفلسطينية لبحث التغطية الإعلامية لصحة المرأة بأن التقارير الصحفية التي غطتها الصحف اليومية الثلاث: وهي القدس والأيام والحياة الجديدة على امتداد سنة كاملة كانت نسبيا قليلة، مقارنة بالأخبار اليومية. هذا بالإضافة إلى افتقارها إلى العمق في الطرح والتناول، مما يشير إلى أن الصحفيين لم يبذلوا جهودا كافية في تحصيل المعلومات ونشرها وبث التوعية بشأنها بين صفوف أبناء المجتمع. ولعل هذا عائد إلى حاجة الصحفي نفسه إلى مثل هذه التوعية. ويبين الجدول أدناه عدد الأخبار والتقارير المتعلقة بصحة المرأة حسب ورودها في الصحف الثلاث خلال الفترة الممتدة ما بين شهري آب من العامين 1997- 1998 (أبو ظهير، 1998).
يلاحظ من الجدول أننا إذا ما استثنينا موضوع الصحة العامة فإن جريدة القدس تحتل موقع الصدارة في تناولها لقضايا الصحة الإنجابية المختلفة، تليها في ذلك الحياة الجديدة فالأيام. كما قد حظي التناول العام للموضوع بأكبر قدر من الاهتمام، تبعه في ذلك التزويج المبكر وتنظيم الأسرة، على التوالي.

وعموما، فقد ظهرت الأخبار المتعلقة بالمرأة في الصفحات الداخلية ودار جُلها حول المسائل السياسية والاجتماعية، فيما بدا أن هناك نقصا واضحا في الموضوعات الصحية. كما قد لوحظ أن هناك ضعفا في تغطية تفاصيل الندوات والمحاضرات والمؤتمرات التي سجلت الصحف انعقادها هنا أو هناك، فيما لم تُبرز التقارير أهمية الموضوع وعلاقته بالواقع الفلسطيني. ومع ذلك يرى الباحث أن الصحف تبدي اهتماما بضرورة النهوض بواقع المرأة، إلا أن هذا الاهتمام لم يقع في إطار إدراك كامل وخطة واضحة لرفد هذا التوجه وتعميق هذا الفهم ونقل الصورة بوضوح إلى جمهور القراء (أبو ظهير، 1998).

جدول 1.1: عدد الأخبار والتقارير المتعلقة بصحة المرأة حسب الصحيفة التي أوردتها خلال الفترة الممتدة ما بين شهري آب من العام 1997- 1998 مصنفة وفق الموضوع.

الموضوع	القدس	الأيام	الحياة الجديدة
صحة عامة	40	29	79

عقم	5	0	4
سن الأمان	4	3	6
صحة إنجابية (عام)	28	29	17
أمراض جنسية	6	0	3
تزويج مبكر	27	18	18
الرضاعة الطبيعية	3	4	5
تنظيم الأسرة (قضايا ووسائل)	10	13	19
صحة نفسية	14	5	8
سرطان الثدي	8	3	5
صحة الأم والطفل	9	6	13
الولادة	6	8	16
الصحة الجنسية	1	0	3
سرطان الرحم	0	1	0
الإجمالي	161	119	196

المصدر: أبو ظهير، فريد (1998). صحة المرأة في الإعلام الفلسطيني. وزارة الصحة الفلسطينية.

أما تناول أبو ظهير للتغطية الإذاعية والتلفزيونية فقد كان مقتضبا ومختصراً، حيث يشير إلى أن إذاعة وتلفزيون فلسطين يبديان اهتماما ملحوظا بموضوع صحة المرأة مع تمايز الأولى على الثانية بشكل ملموس خصوصا فيما يتعلق بالبرامج الحوارية والميدانية. ولكنه يسجل قصورا في مسألة توقيت البث في كليهما وينادي بإجراء بحث لدراسة الأوقات التي تتعرض فيها شرائح المجتمع المختلفة للإذاعة والتلفزيون؛ ليتسنى موائمة ذلك مع البرامج والحلقات المطروحة (أبو ظهير، 1998).
وفي العام نفسه نفذت الرفاعي مراجعة بحثية ناقدة لكافة الدراسات التي تناولت مواضيع الصحة الإنجابية التي بلغت بمجملها 21 دراسة جرى العمل عليها في الفترة الواقعة بين الأعوام 1993-1998، وقد أمكن تصنيفها في محاور أربعة هي: خدمات الصحة الإنجابية، وتقدير الاحتياجات، ودراسات المعرفة والاتجاهات والسلوك، والمضمون الثقافي الاجتماعي للصحة الإنجابية كما في الجدول أدناه.
أما أهم النتائج المدمجة التي خرجت بها المراجعة فقد تعلقت بالمجالات: إدارة البرامج التي تقدم خدمات الصحة الإنجابية وأولوياتها وتوفرها ومدى إتاحتها والانتفاع بها، وخدمات تنظيم الأسرة ومرحلة الوضع والنوع الاجتماعي (الجندر)، والصحة الإنجابية (الرفاعي، 1998). وتفصيليا ضمن كل مجال، فقد استخلصت المراجعة النتائج التالية:

1. إدارة البرامج وأولوياتها.
- تفشي العيوب والخلل الإداري في برامج تنظيم الأسرة.
- ضعف الإشراف كأداة متابعة في إدارة الرعاية الصحية الأولية وذلك فيما ينطبق على؛ أداء الطاقم ومستوى انتفاع النساء من عيادات رعاية الحوامل والنفاس، إضافة إلى جلسات الإرشاد حول تنظيم الأسرة.
- ضعف استخدام الكوادر المؤهلة في تقديم خدمات الصحة الإنجابية على مستوى الرعاية الصحية الأولية.
- سُلط الضوء على مسألتي رعاية الحامل والنفساء كأولويات حتمية للبرامج. أما الأولويات الأخرى فاشتملت على: خدمات تنظيم الأسرة والخدمات الإرشادية والمشورة والصحة النفسية والعناية بأمراض النساء، ومن ثم فقد اعتبر التثقيف الصحي للمراهقين بما فيه التثقيف والمشورة لقضايا الصحة الجنسية أولوية برامجية أيضاً.

2. توفر الخدمات ومدى إتاحتها وانتفاع النساء بها
- هناك تمحور للخدمات في منطقة الوسط، ثم وبدرجة أقل في الشمال فالجنوب.
- أكثر الخدمات توفرا تختص برعاية الحوامل والأمراض النسائية، بينما هناك افتقار شديد إلى الخدمات المتعلقة بالصحة النفسية والعقلية وصحة المراهقة والمرأة في النفاس وفي سن الأمان.
- هناك غياب شبة كامل لنظام تحويل موثوق وثابت وواضح.

- توجد مشكلات عديدة في إتاحة الخدمات في الأرياف بشكل خاص حيث عدم الثبات والنقص الحاد في عدد ساعات وأيام عمل البرامج في تلك المناطق، علاوة على ضعف نظام المواصلات وتردي الوضع الاقتصادي لأغلب القاطنين هناك.
- الخدمات الأكثر استهدافا هي: رعاية الحوامل وتنظيم الأسرة وعلاج العقم والالتهابات النسائية. وفيما تستهدف الخدمة الأولى والثانية في مؤسسات القطاع العام تستهدف الثالثة والرابعة في مؤسسات القطاع الخاص.
- هناك ضعف كبير في استهداف النساء لخدمات النفاس وذلك بنسبة لا تزيد عن 30% في أحسن الأحوال (الرفاعي، 1998).

جدول 1.2: الدراسات التي تمت مراجعتها حسب مجالها التمحصي

خدمات الصحة الإنجابية	تقدير الاحتياجات	المعرفة، الاتجاهات والمواقف والسلوك	المضمون الثقافي الاجتماعي للصحة الإنجابية
منع وفاة الأمهات: بعض الاستنتاجات من التحقيقات. (1993).	دراسة الاحتياجات الصحية للنساء. (1995).	دراسة مسحية للمعرفة والاتجاهات والممارسات لنساء مخيمات الضفة. (1993).	المرأة الفلسطينية والصحة النفسية: دراسة مسحية لظروف الصحة النفسية للنساء الفلسطينيات في الضفة الغربية وقطاع غزة. (1995).
تقويم خدمات تنظيم الأسرة في الضفة وغزة. (1994).	تقدير احتياجات وبرامج تنظيم الأسرة وصحة المرأة في الضفة الغربية وغزة. (1995).	دراسة مسحية ومجموعات بؤرية لفحص المعرفة والاتجاهات والممارسات في مجال تنظيم الأسرة في مخيمات القطاع. (1994).	مفاهيم خاطئة حول القضايا والسلوكات الجنسية في المجتمع الفلسطيني: نتائج ورش عمل في الضفة وغزة. (1996).
دراسة مقارنة بين جودة تطبيق الاستراتيجية الجديدة لصحة الأم في المركز الصحي التابع لوكالة الغوث في القدس. (1995).	دراسة الاحتياجات الصحية للمرأة في مرحلة المراهقة. (1995).	دراسة مسحية حول الصحة الإنجابية للمرأة وتنظيم الأسرة في الضفة. (1996).	العوائق الاجتماعية والقانونية أمام الصحة الجنسية والإنجابية في فلسطين. (1997).
خدمات الصحة الإنجابية في أرياف الضفة الغربية: مؤشرات لرسم السياسات. (1996).	الاحتياجات الصحية الإنجابية والجنسية للنساء والرجال والشباب في قرى مختارة في محافظة بيت لحم. (1997).	دراسة المعرفة والاتجاهات والممارسات للرجال نحو تنظيم الأسرة وتقوية النساء في فلسطين. (1997).	مدى مشاركة المرأة في صنع القرار فيما يتعلق بقضايا الصحة الجنسية والإنجابية. (1997).
دراسة حول الموارد البشرية العاملة في مجال الأمومة والطفولة في الضفة الغربية. (1997).	تقدير الاحتياجات للشباب الفلسطينيين. (1998).		الزواج المبكر في المجتمع الفلسطيني: الأسباب والنتائج. (1997).
تقويم مدى تحسين الموارد والخدمات الوقائية لصحة الأم والطفل في غزة. (1997).			
استطلاع ومسح الخدمات الصحية والمجتمعية المقدمة للنساء في الضفة. (غير مؤرخ).			

المصدر: الرفاعي، عائشة. (1998). الصحة الإنجابية في فلسطين: مراجعة بحثية ناقدة بتوجه استراتيجي.وزارة الصحة الفلسطينية.

3. تنظيم الأسرة ومرحلة الوضع.

- هناك تزايد متطرد في ممارسة تنظيم الأسرة في كل من الضفة والقطاع، وأكثر الوسائل تفضيلا هي اللولب النسائي، متبعا بالحبوب الفمية، فالواقي الذكري، ولكن بفرق كبير بينه وبين الوسيلتين الأولى والثانية.
- الاحتياجات غير الملباة في مجال خدمات تنظيم الأسرة تتعلق بالثقة بثبات مصادر التزويد بالوسائل، وبالذات عند النظر للتنامي المتزايد في الطلب عليها.
- هناك قبول واسع لاستعمال الواقي الذكري بين صفوف الرجال، خلافا لما هو متوقع.
- يسهم الارتعاش والتشنج الولادي بالنصيب الأكبر في الوفيات الأمومية، وهو أمر يمكن منعه إذا ما أتيحت للنساء الخدمات والتوعية الصحية المناسبة في الوقت المناسب.
- ما زالت نسبة لا بأس بها من الولادات تحدث في البيوت على أيدي دايات غير مؤهلات (الرفاعي، 1998).

4. النوع الاجتماعي "الجندر" والصحة الإنجابية

- هناك تأثير قوي للنمطية الجندرية السائدة في المجتمع الفلسطيني على القطاع الصحي، وذلك على الصعيدين الرسمي وغير الرسمي.
- فهم الرجال للصحة الإنجابية والجنسية هو فهم محدود ومبتور، فغالبيتهم يعتبرون المسألة برمتها شأن نسائي بالدرجة الأولى، كما أن من يمتلك منهم قسطا معقولا من المعلومات والقبول لفكرة تنظيم الأسرة مثلا ما زال محكوما بالمنظومة الاجتماعية السائدة التي تتسم بتفضيل الذكور على الإناث، إلى درجة إيمان الكثيرين بأن عدد الأطفال الذكور في الأسرة هو المحدد الرئيس لممارسة تنظيم الأسرة أو عدمها.
- على الرغم من إدراك الرجال واعترافهم بالمعيقات الاجتماعية التي تواجه المرأة لا تظهر الأغلبية الساحقة منهم أي ميل لدعم المرأة في كفاحها للتغلب والقضاء على هذه المعيقات.
- تمتلك النساء هامشا ضيقا من مساحة صنع القرار، إلا أنه هو الآخر محاط بالعديد من المعوقات متعددة الجوانب والأبعاد، وكذلك فهو مرتبط بالمستوى التعليمي للمرأة. وقد تبين أن الوضع الاقتصادي ومعارضة الرجال لإشراك النساء في صنع القرار هما أهم هذه المعوقات.
- هناك اعتراف بضعف الاطلاع على معظم القوانين المتعلقة بالصحة الإنجابية والجنسية، علاوة على ذلك، فالجميع مدرك لوجود ثغرات وتباين مرتبط بمسألة التمييز بين الجنسين على صعيد تنفيذ القوانين وذلك لصالح الرجال غالبا (الرفاعي، 1998) .

1.3 المرجعية الحقوقية للصحة الإنجابية للمرأة

ينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على مجموعة من المبادئ و المسلمات التي تشكل مرتكزات لحقوق المرأة الصحية، ومن هذه المبادئ : لكل فرد الحق في الحياة و الحرية والمساواة؛ وحق للإنسان بالميلاد لا يمكن تنحيته؛ وحظر التمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي، أو الأصل القومي، أو الاجتماعي، أو الثروة أو المولد أو غير ذلك . وتؤسس هذه المبادئ و المنطلقات لجملة واسعة من الحقوق المدنية و السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية و الصحية، تشمل الحق في الضمان الاجتماعي والعمل، والأجر المتساوي، والتعليم والراحة ومستوى معيشة يوفر سبل الوصول للخدمات الصحية والثقافية والترفيهية.

وقد " شكلت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW 1979) في المجالات كافة بما فيها المجال الصحي، علامة فارقة في تاريخ الحقوق الأساسية للمرأة. فقد أكد الاتفاق الذي أقرته الجمعية العمومية للأمم المتحدة في العام 1979 على ضمان مساواة حقوق المرأة بحقوق الرجل في كل المجالات الحياتية، بما في ذلك التعليم والعمل والرعاية الصحية والتصويت والترشيح والجنسية والزواج. وتربط ديباجة الاتفاقية بشكل جلي ومتين بين حقوق المرأة وحقوق الإنسان، وتقر بأنه لا يزال هناك تمييز ووضع عقبات أمام مشاركة النساء على قدم المساواة مع الرجال في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية في دولهن. ويشمل مجال التمييز ضد النساء أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس، و يؤثر في تمتع النساء بحقوقهن السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية وأي حقوق أخرى. وتُلزم الاتفاقية الدول الموقعة باتخاذ التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد النساء والذي يصدر "عن أي شخص أو منظمة أو مؤسسة". وبهذا فهي تتمايز عن اتفاقيات حقوق الإنسان الأخرى التي تقتصر على ممارسات الدول وأجهزتها. كما تدعو الاتفاقية الدول إلى اتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في ميدان الرعاية الصحية من أجل أن تضمن لها، على أساس تساوي الرجل والمرأة الحصول على خدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك الخدمات المتعلقة بتنظيم الأسرة والصحة الإنجابية. كما تختلف عن الاتفاقيات الدولية التي سبقتها والمتعلقة بوضع المرأة في كونها تطالب بأخذ تدابير مؤقتة للتمييز الإيجابي لصالح المرأة. لكن الكثير من الدول لم تعمل بجدية على تطبيق الاتفاق وتحديدا في الحيز الخاص بحقوق المرأة حيث توضع قيود عديدة على حرية المرأة، وحيث تمارس أشكال مختلفة من العنف ضدها بحجة أن تطبيق حقوق الإنسان يتعارض مع التقاليد والأعراف والقوانين التي تحكم الإرث والزواج والطلاق ومعظم المسائل المرتبطة بها" (مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2000).

وفي سياق الحقوق الصحية للمرأة تحتل الحقوق الإنجابية والجنسية مركزا محوريا، يعتبر فيها ميثاق الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة للحقوق الجنسية والإنجابية الذي يشكل الإطار الأخلاقي لتنفيذ الاتحاد مهماته في هذا المجال في أكثر من 140 دولة عضو بما فيها فلسطين من أبرز المواثيق التي عنيت بالحقوق الإنجابية والجنسية بشكل خاص. يشتمل الميثاق على 12 حقا، ظهرت جميعها في المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، ومنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ والمعاهدة الدولية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ والمعاهدة الدولية للحقوق المدنية والسياسية؛ ومعاهدة القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة؛ ومعاهدة حقوق الطفل (الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة، 1996). أما هذه الحقوق فهي:

1. الحق في الحياة.
2. الحق في الحرية والأمن الشخصي.
3. الحق في المساواة والتحرر من كافة أشكال التمييز.
4. الحق في الخصوصية.
5. الحق في حرية الفكر.
6. الحق في المعلومات والتوعية.
7. الحق في الزواج أو عدمه وتأسيس أسرة وتنظيمها أو عدمه.
8. الحق في تقرير إنجاب الأطفال أو عدمه وموعد هذا الإنجاب.
9. الحق في الرعاية والوقاية الصحية.
10. الحق في التمتع بمردود الإنجاز العلمي.
11. الحق في التجمع والمشاركة السياسية.
12. الحق في التحرر من التعذيب والمعاملة السيئة.

وتشير هذه القائمة من الحقوق إلى مدى ترابط مفهوم الحقوق الإنجابية و الجنسية بحقوق الإنسان (الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة، 1996).

وعلى الصعيد الفلسطيني، فبالرغم من مساهمة المرأة العالية في تقديم الخدمات الصحية، إلا أن الهيمنة على مواقع القرار تبقى بيد الرجل. كما يلاحظ أن البرامج الصحية، بشكل عام، تميل إلى إعطاء أولوية الاحتياجات الصحية لصالح الطفل وإهمال صحة الأم، والتركيز على المرحلة الإنجابية، علما بأنه تم استحداث برامج خلال الخمس سنوات الماضية تركز على صحة المرأة، إلا أن معظمها تهتم بعناصر منتقاة من مفهوم الصحة الإنجابية مع إغفال واضح لمراحل الطفولة والمراهقة والأمان والشيخوخة. ثم إنها لا تولي اهتماما كافيا لنوعية الخدمة التي تقدم للمرأة، ولا لشكل وماهية العلاقة بين مقدمي الخدمة و متلقياتها. وبالإضافة فقد برز من خلال العديد من جلسات النقاش النسائية البؤرية وجود إحساس قوي لدى المرأة الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة، بأن سلوك مقدمي الخدمة يتسم، في أحيان كثيرة، بالتعالي و بتدني الاهتمام بظروف المرأة المعيشية.
من هنا فقد حدد مركز المرأة للإرشاد القانوني والإجتماعي في دراسته لانتهاكات حقوق المرأة الصحية في الضفة الغربية الخطوط العامة لحقوق المرأة الصحية بما فيها الحقوق الإنجابية فيما يلي:

- الحق في الوصول السهل واليسير إلى الخدمات الصحية التي تحتاجها في مراحل حياتها المختلفة (الطفولة و المراهقة و الإنجاب و الأمان و الشيخوخة). و يترتب على هذا العمل إنهاء التمايز في توفير الخدمات الصحية بين المناطق (الضفة و غزة- وسط، شمال، جنوب- ووسط غزة، وجنوب غزة)، و بين التجمعات السكنية (قرية، مدينة، مخيم).
- الحق في تلقي الخدمات الصحية مع احترام لخصوصية المرأة وحقها في المعرفة والاختيار، وفي تلقي فحص طبي دوري.
- الحق في وجود نصوص قانونية تحدد ظروف وشروط الخدمات الصحية الملائمة للمرأة. و يترتب على هذا تغيير القوانين التي تنطوي على تمييز ضد المرأة واعتبار التمييز على أساس الجنس جريمة يعاقب عليها القانون، ووضع قوانين وترتيبات منصفة للمرأة (رفع السن القانوني للزواج، تحديد إجازة الأمومة بثلاثة أشهر، وتوفير الخدمات المساندة في مكان العمل كالحضانة و رياض الأطفال). كما تنطوي على وضع الضوابط القانونية و الإجرائية الرادعة لانتهاكها حقوق المرأة الصحية من قبل أفراد أو مؤسسات خاصة أو عامة .
- الحق في المشاركة الكاملة في وضع السياسات والبرامج الصحية، وفي الإشراف على تنفيذ هذه السياسات والبرامج وتقييمها .
- الحق في توفير الفرص المتكافئة للعاملات في المجال الصحي من كافة المهن الصحية لتلقي التدريب والمشاركة في الدورات المختلفة (مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2000).

وضمن ذات السياق، وفي إطار مشروع التوعية والتأثير في قضايا الصحة الإنجابية الذي يجري العمل على تنفيذه في مؤسسة "مفتاح: المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديموقراطية "، تعكف المؤسسة على إعداد دراسة تحليلية لأدبيات الصحة الإنجابية والسكان في فلسطين، للوقوف على المعطيات المتداولة والكيفية التي يتعاطى بها السّاسة وصنّاع القرار مع قضايا محددة تتعلق بالمرأة، وذلك من منظور حقوقي واعٍ وذي حس ببعد النوع اجتماعي للقضايا المطروحة، وهي؛ التزويج المبكر وزواج الأقارب، والتسرب من المدارس، ومشاركة المرأة في العمل، والعنف ضد المرأة.

المراجع

Aoyama, A. (2001).
Reproductive Health in the Middle East and North Africa: Well Being for All. 27 (Washington DC: World Bank).

Murray, C. & Lopez, eds. (1998).
Health Dimensions of Sex and Reproduction. Vol.2, *Global Burden of Diseases*. Boston, MA: Harvard University Press.

United Nations. (2003).
.www.unfpa.org/icpd/*ICPD and ICPD+5.* Accessed online on December 20, 2003

أبو ظهير، فريد. (1998).
صحة المرأة في الإعلام الفلسطيني. وزارة الصحة الفلسطينية. إدارة التعزيز والتثقيف الصحي. نابلس-فلسطين.

الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة. (1996).
ميثاق الإتحاد الدولي لتنظيم الأسرة عن الحقوق الجنسية والإنجابية. لندن-المملكة المتحدة.

الأمم المتحدة. (2002).
برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، الصفحة الإلكترونية:
www.iisd.ca/linkages/Cairo/program/p07002.html accessed on 9.2.2003

الرفاعي، عائشة. (1998).
الصحة الإنجابية في فلسطين: مراجعة بحثية ناقدة بتوجه استراتيجي. . وزارة الصحة الفلسطينية. إدارة التعزيز والتثقيف الصحي. نابلس-فلسطين.

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي. (2000).
انتهاكات حقوق المرأة الصحية في الضفة الغربية: وجهة نظر النساء والعاملين في القطاع الصحي. القدس- فلسطين.

منظمة الصحة العالمية. (1998).
الأمومة المأمونة. المكتب الإقليمي لشرق المتوسط. الإسكندرية- جمهورية مصر العربية.

منظمة الصحة العالمية. (1998).
صحة المرأة والتنمية: النوع الاجتماعي والصحة. ورقة فنية. جنيف- سويسرا.

الفصل الثاني
التزويج المبكر وزواج الأقارب

2.1 مقدمة

ترتبط أنماط الزواج وخصائصه وأشكاله ارتباطا وثيقا بالمنظومة الثقافية والسياسية والقانونية للمجتمعات على اختلافها. وتاريخياً -وبذريعة البنية الفسيولوجية والدور البيولوجي للمرأة- فقد حُمِّلت النساء العبء الأكبر في الحفاظ على بقاء واستمرارية الجنس الآدمي من خلال مؤسسة الزواج في أغلب الحالات. وكي تكون النساء مهيأة للقيام بالدور المناط بهن وما يمليه عليهن من مهمات ومسؤوليات هائلة فقد ترافق ذلك مع العديد من أشكال الاستغلال وسوء المعاملة والتمييز السلبي ضد النساء، سواء كان ذلك في إطار الأدوار والعلاقات الواقعة ضمن الفضاء الرسمي أو الأسري أو الحميمي.

وفي العالم العربي على وجه الخصوص، وفي إطار مؤسسة الزواج هذه يدفع الطلب المرتفع على الأطفال والأيدلوجيات والمفاهيم التي تخدمه بالفتيات إلى زيجات وأحمال مبكرة تطيل سِنيّ الإنجاب لديهن وتستنزفهن وقتا وجهدا وطاقة، وتعرضهن لأخطار جمة تقضي عليهن في العديد من المرات. وهذا في الأغلب مرتبط بخليط من الأجندات مثلا وكشكل من أشكال الحماية الاقتصادية والاجتماعية للأسر الفقيرة أو الأقل نفوذا ومكانة، حيث تنعدم الحماية القانونية والرسمية التي الأصل فيها أن تقوم الدولة بتوفيرها لمواطنيها من الشبان والفتيات على حد سواء. وبالمحصلة تضحي المرأة مقيدة وملزمة بأداء ما يترتب على ذلك من مهمات وواجبات لا حصر لها، والنتيجة أنها تحرم من كثير من الحقوق الإنسانية الأساسية كالحق في التعليم والعمل كحد أدنى. وغني عن القول أن ذلك يتعارض بشكل جذري مع الحقوق الإنسانية للمرأة ومبادئها ومسلماتها التي تشكل مرتكزات لحقوقها الصحية بالإضافة إلى حقوقها المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وفي هذا السياق، وفي الفصل الثاني من تقرير المرأة الفلسطينية: الوضع الراهن والخاص بالسكان والخصوبة الصادر عن برنامج دراسات المرأة في جامعة بيرزيت تورد جقمان ما تقتبسه من تقرير للبنك الدولي لتوضيح العلاقة بين السياسات المتعددة القطاعات والطلب على الأطفال حيث يشير التقرير إلى أنه:

" عندما لا تُؤَمّن الحقوق القانونية للنساء، فإنهن يسعين وراء إنجاب المزيد من الأطفال. وإذا لم يكن بإمكان النساء حيازة الأرض، ولم تكن لهن حقوق في الأملاك عند وفاة أزواجهن أو في حالة الطلاق، أو إذا كن يعاملن قانونيا معاملة القاصرين، فسيوفر لهن الأطفال الشكل الوحيد من الأمن. وإن لم يتم تعزيز المكانة القانونية للنساء، فسيسعين لتشكيل أسر كبيرة كشكل من التأمين ضد التقلبات المستقبلية. يجب أن تطبق القوانين التي تضمن حقوق المرأة في اكتساب الأملاك وحيازتها والتصرف بها، وتحميهن من التمييز. كما يجب معالجة القوانين والممارسات العرفية التي تقيد حقوق وفرص النساء " (تقرير البنك الدولي 1995 في جامعة بيرزيت. 1997).

وفلسطينيا، فالصورة تتسم بالمزيد من التعقيدات الناجمة عن وجود الاحتلال الإسرائيلي والبعد الديموغرافي له، حيث من الواضح أن طرفي الصراع الفلسطيني والإسرائيلي معنيان بتحقيق الغلبة الديموغرافية، كأداة لفرض الواقع الذي يخدم كل منهما في أية تسوية سياسية نهائية قادمة. ففي الوقت الذي تعمل الدولة العبرية جاهدة على جلب أكبر عدد ممكن من يهود العالم لتوطينهم في البلاد، يؤمن الكثير من الفلسطينيين أن الرد الأنسب على ذلك يكمن في إنجاب المزيد من الأطفال. هذا بالإضافة إلى التبريرات المتعلقة باحتمال فقد الأطفال وفق "نظرية بقاء الطفل على قيد الحياة" كدافع تعويضي تأميني في ظل السياسة التصفوية الممنهجة التي تمارسها إسرائيل ضد أبناء الشعب الفلسطيني صغارا وكبارا[1]، مما شكل أرضية خصبة لشيوع ظاهرة التزويج المبكر وزواج الأقارب كأحد أنماط الزواج السائدة في المجتمع الفلسطيني.

2.2 مدى انتشار ظاهرة التزويج المبكر

ونحن إذ نستخدم تعبير " التزويج بدلا من الزواج" المبكر فلتأكيد تغييب حق الاختيار الحر والواعي للفتيات، حيث يمارس عليهن العديد من أشكال الضغط والتهديد والإجبار للدخول في الغالبية العظمى من هذه الزيجات، بما في ذلك استخدام الوسائل والأدوات القانونية وغير القانونية.
ويشكل القانون بحد ذاته بما فيه من ثغرات عقبة رئيسة في الحد من إساءة استخدام المواد القانونية والتجاوزات التي تتم في إطار ما يُدّعى أنه تطبيق لها (غالي، 1999؛ البكري، 1997).

فوفق بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بلغ العمر الوسيط عند عقد القران لأول مرة العام 1999 للذكور 24.1 عاما، وللإناث 18.8 عاما. وبلغت نسبة الذين عقدوا قرانهم العام 1999 ولم يبلغوا بعد سن العشرين من العمر 58.5% من مجمل النساء اللواتي عقدن قرانهن العام 1999، مقابل 9.5% من مجمل الشبان الذين عقدوا قرانهم في العام نفسه، ولا توجد فروق كبيرة في هذه النسبة بين الأعوام (1996-1999)، وتبدو هذه الظاهرة أكثر بروزا في قطاع غزة منها في الضفة الغربية، حيث بلغت نسبة اللواتي عقدن قرانهن قبل بلوغهن العشرين من العمر العام 1999 في قطاع غزة 60.9% مقابل 57.9% في الضفة الغربية.

كما أن عمر الزواج الأكثر تكرارا (العمر المنوال) في محافظات الضفة الغربية هو 18 سنة للإناث، باستثناء محافظة جنين ومنطقة سلفيت، حيث بلغ هذا العمر فيهما 15 سنة فقط العام 1999، وكان العمر الأكثر تكرارا في قطاع غزة هو 17 سنة، وتراوح بين 16 سنة في محافظتي غزة وشمال غزة، و18 سنة في محافظة رفح. وبلغ هذا العمر للذكور في الضفة الغربية وقطاع غزة 22 سنة العام 1999 (24 سنة في الضفة الغربية و22 سنة في قطاع غزة). وفيما يتعلق بالفجوة العمرية بين الزوجين لوحظ أنه غالبا ما يلجأ الزوج إلى الزواج من زوجة تصغره سنا، فقد بلغت نسبة الذين عقدوا قرانهم خلال العام 1999 في الضفة الغربية وقطاع غزة، وكان الزوج أكبر من الزوجة بعشر سنوات فأكثر 15.8% من مجمل عقود الزواج التي سجلت في المحاكم الشرعية العام 1999 (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2000).

2.3 العلاقة بين التزويج المبكر والطلاق

[1] تشير بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني أنه في الفترة الواقعة ما بين 2000/9/29- 2003/4/10 حصدت الترسانة الإسرائيلية أرواح 475 طفل فلسطيني.

في معرض نقاشه لمؤشرات الزواج والطلاق وفق المعطيات التي يوفرها الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني يلفت مركز المعلومات الوطني الفلسطيني إلى إسهام التزويج المبكر بين النساء في رفع معدل الطلاق بينهن حيث تراوحت نسبة المطلقات اللواتي تقل أعمارهن عن 20 عاما بين (27% - 28%) من مجموع حالات الطلاق لدى النساء خلال الأعوام 1996-1999. في المقابل، تراوحت نسبة الطلاق لدى الرجال الذين تقل أعمارهن عن 20 عاما بين (3%-5%) من مجموع حالات الطلاق لدى الرجال في السنوات الأربع المذكورة، ما يؤكد أن الزواج المبكر هو أحد العوامل المهمة المسببة للطلاق بين النساء. وقد يكون لعدم توافق العمر بين الزوج والزوجة أثر في حدوث الطلاق، فقد بلغ عدد حالات الطلاق للزيجات التي كان فيها الزوج أكبر من زوجته بعشر سنوات فأكثر 724 حالة من مجمل حالات الطلاق، أي ما نسبته حوالي 19.2% للعام 1999، وهي نسبة مشابهة تقريبا للسنوات 1996 و 1997 و 1998. كما أنه بين حوالي ثلث حالات طلاق الأزواج لم يمض على عقد القران سنة واحدة في كل من السنوات الأربع الماضية. وقد بلغت نسبة المطلقين من حملة الشهادة الثانوية فما دون نحو 80.0% و 79.3% من عدد المطلقين في العامين 1998 و 1999، بينما بلغت هذه النسبة لدى المطلقات 87.3% و 87.8%.

وهذه المعطيات لا تعني بالضرورة أن تدني درجة التعليم يدفع نحو الطلاق، إذا أخذنا بعين الاعتبار أن نسبة عالية من المطلقين هم دون 25 سنة من العمر. لذا، فقد يكون تأثير عامل السن (صغر سن الزوج أو الزوجة) أكبر من تأثير مستوى التعليم. ولا شك بأن التعليم قد يؤثر تأثيرا إيجابيا على نجاح الحياة الزوجية، وقد يكون التباين بين مستوى التعليم للزوج والزوجة عاملا مساهما في وقوع الطلاق، حيث بلغت نسبة المطلقين الحائزين على شهادة البكالوريوس ودرجة تعليم زوجاتهم ثانوي فما دون نحو 58.2% من هذه الفئة. وفي المقابل، بلغت نسبة الحائزات على شهادة البكالوريوس ودرجة تعليم أزواجهن ثانوي فما دون نحو 35.2% من هذه الفئة (مركز المعلومات الوطني الفلسطيني. 1999).

ومن جهة أخرى يؤكد معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني (ماس) في العدد الثالث من تقرير المراقب الاجتماعي ارتفاع نسبة المطلقين الذين مضى على زواجهم سنة أو أقل، حيث بلغ عدد حالات الطلاق في الأراضي الفلسطينية في العام 1998 ال 1674 حالة منها 1097 وقعت بين هؤلاء بنسبة مقدارها 84% من إجمالي حالات الطلاق في تلك السنة (ماس، 2000).

كما تؤمن الهيئة العامة للاستعلامات بأن العوامل المؤثرة في انتشار ظاهرة التزويج المبكر تدور في حلقة مفرغة، منها عوامل اجتماعية وسياسية وأمنية واقتصادية، علاوة على العرف والتقاليد، الأمر الذي أكده العديد من البحوث والاستطلاعات بما في ذلك استطلاع للرأي شمل عينة عشوائية مكونة من 450 شخصاً (52.3% ذكور و47.7% إناث) أجرته الهيئة في محافظات الضفة الغربية، وذلك في شهر فبراير شباط من العام 2000.
وحسب الاستطلاع المذكور يرى 38.5% من أفراد العينة أن عدم وجود وعي كاف بين المواطنين هو السبب الرئيس وراء انتشار ظاهرة التزويج المبكر، بينما يرى 17.8% أن السبب هو " العادات والتقاليد " في حين أكد 16.6% أن السبب هو الحفاظ على الشرف " والسترة "، فيما أشار 15.9% إلى أن السبب هو " الخوف من فقدان فرصة الزواج "، وأجاب 8.6% من أفراد العينة أن السبب هو " تردي الأوضاع الاقتصادية " ، وأرجأ 2.6% من أفراد العينة ذلك إلى أسباب أخرى. كما أكد حوالي 88.1% أن الظروف الاجتماعية والاقتصادية لكثير من الأسر تقف عقبة أمام الفتاة لمواصلة تعليمها، وهذا يؤدي بدوره إلى تزويجها في سن مبكر ، مقابل 11.9 % من أفراد العينة يعتقدون عكس ذلك. وحول مكان انتشار هذه الظاهرة بينت النتائج أن 72.2% يعتقدون أن ظاهرة التزويج المبكر تنتشر بكثرة في القرى ، في حين يرى 17.9% أنها تنتشر بكثرة في المخيمات، مقابل 9.9% أشاروا أنها تنتشر بكثرة في المدن (الهيئة العامة للاستعلامات، 2000).

وعند سؤالهم عن الآثار المترتبة على التزويج المبكر، بين الاستطلاع أن 84.1% من أفراد العينة يرون أن للتزويج المبكر تأثيرات سلبية على الزوجين مستقبلاً ، مقابل 15.9% من أفراد العينة يعتقدون عكس ذلك . فيما يعتقد 82.8% من أفراد العينة أن التزويج المبكر يؤدي إلى ازدياد حالات الطلاق ، بينما يرى 17.2% من أفراد العينة عكس ذلك . وأشار 76.8% أن التزويج المبكر ينعكس سلباً على سلوك وتربية الأطفال مقابل 23.2% من أفراد العينة يرون غير ذلك . وعلى صعيد آخر فقد أشار حوالي 70.9% من المجيبين بأن لديهم فكرة عن المخاطر الصحية الناجمة عن التزويج المبكر ، مقابل 29.1% ليس لديهم أية فكرة عن تلك المخاطر .

وللحد من الظاهرة أكد 85.4% من أفراد العينة على ضرورة قيام حملة شعبية منظمة تشارك فيها جميع المؤسسات والفعاليات السياسية والوطنية ، مقابل 14.6% لا يؤيدون ذلك . كما وأيد 75.5% من أفراد العينة سن قانون يرفع الحد الأدنى لسن الزواج إلى 18 عاماً ، مقابل 24.5% من أفراد العينة لا يؤيدون ذلك (الهيئة العامة للاستعلامات، 2000).

2.4 ظاهرة التزويج المبكر آخذة في الاتساع لا الاضمحلال

وفي مسح الشباب الذي نفذه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في شتاء العام 2003 كان العمر الوسيط عند الزواج الأول للذكور 21 عاماً وللإناث 18 عاما مقارنة ب 24.1 عاما للذكور و18.8 للإناث في المسح الذي أجرته الجهة ذاتها في العام 1999، مما يؤكد أن ظاهرة التزويج المبكر آخذة في الاتساع لا الاضمحلال كما يدعي بعض الناس. وعلى النقيض من ذلك، فعند سؤال المبحوثين عن السن المناسب عند الزواج الأول رأوا أنه 24 سنة للشاب و 20 عاماً للفتاة (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2003). بمعنى أنه فيما يختص بالأخيرة يزيد عامين كاملين عن السن الذي تدعو إليه المؤسسات النسوية والصحية والحقوقية في إطار التعديلات التشريعية المقترحة لقانون الأسرة. وهذا بحد ذاته يعتبر مؤشرا ايجابيا على توجه الأجيال القادمة نحو موضوعة سن الزواج واحتمالية تعاطيها الإيجابي مع تشريع يرفع من سن الزواج القانوني للجنسين وتحديدا للفتاة. والاستنتاج ذاته تدعمه نتائج دراسة سابقة دعت فيها مجموعات الشابات اللواتي تمت مقابلتهن إلى ضرورة القيام بحملات توعية لأولياء الأمور للحد من تفشي ظاهرة التزويج المبكر (جمعية خدمة الأصدقاء الأمريكان بالتعاون مع جمعية تنظيم وحماية الأسرة الفلسطينية واتحاد الشباب الفلسطيني، 1998).

2.5 العلاقة بين التزويج المبكر و/أو زواج الأقارب

وفي سياق فحص العلاقة بين التزويج المبكر و/أو زواج الأقارب من جهة ومؤشرات الصحة الإنجابية للمرأة من جهة أخرى، امتازت دراسات قامت بتنفيذها جهات غير حكومية وأكاديمية بتناول هاتين الظاهرتين بشكل خاص. وبدءا فقد نفذت منى غالي لصالح مركز شئون المرأة في غزة في العام 1999 دراسة نوقش فيها واقع ظاهرة التزويج المبكر في القطاع وذلك باستعمال منهج ذي مسارين اثنين: الأول تمثل في مراجعة فاحصة دقيقه لما مجموعه 4352 عقد زواج مسجل لدى المحاكم الشرعية في محافظات القطاع الخمس موزعة بنسب تستند إلى التوزيع السكاني في كل منها، وهذه المحافظات هي : جباليا ومدينة غزة ودير البلح وخان يونس ورفح.
أما المسار الثاني فقد كان عبارة عن مسح ميداني تم فيه جمع بيانات محددة باستعمال استبيان خاص صمم لهذه الغاية.

وقد أظهرت مراجعة عقود الزواج أن حوالي 42% من النساء تزوجن تحت سن 18 عاما مقارنة ب 9.4% من الرجال، فيما قُدّر أن 43% من الزيجات كانت قد تمَّت بين الأقارب مقارنة ب 57.2% حسب تصريح المبحوثات في الميدان، منها 34.3% تمت بين أقارب من الدرجة الأولى.
وبالإضافة لذلك، فقد سجل المسح الميداني نسبة مقدارها 17.1% من الأزواج الذين كانوا تحت سن 19 عاما عند زواجهم من النساء اللواتي شاركن في المسح، مما يبرز وجود إشكالية واضحة في العملية التوثيقية التي يتم فيها تسجيل عقود الزواج من جهة ويشير إلى عدم دقة المعايير الذي اعتمدت في تقدير صلة القرابة وفق البيانات الموثقة في عقود الزواج من جهة أخرى.

ويعطي جدول 2.1 المقتصر على الزيجات المبكرة صورة أكثر تفصيلا تؤكد وجود هامش واسع بين ما هو موثق رسميا في عقود الزواج وما كشف النقاب عنه العمل في الميدان (غالي، 1999) . وتفسير ذلك يكمن في أمرين اثنين، أولهما مرتبط بطريقة انتقاء العينة في المسح الميداني التي قد يكون نتج عنها تمثيل انحاز لفئة عمرية أو نمط زواجي معين دون آخر، وثانيهما متصل بمحاولات العديد من الأسر تزوير عمر الفتاة بالتحايل على القانون لتزويجها.

وعلى صعيد العلاقات بين متغير سن الزواج ومتغيرات معينة مثل منطقة السكن والمستوى التعليمي للزوج أو الزوجة، فقد أظهرت الجداول التقاطعية وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين العمر الوسيط للزواج ومنطقة السكن وذلك بالنسبة للرجل والمرأة على حد سواء، حيث تبين أن العمر الوسيط للزواج كان الأقل لسكان شمالي القطاع والأعلى لسكان الجنوب والوسط لكلا الجنسين، مما يدعم نتائج الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني حول هذا

الموضوع حيث أشارت بياناته إلى وجود فروقات بين التجمعات السكنية المختلفة خصوصا بين النساء. ومن ثم فقد أكدت الدراسة وجود علاقة ايجابية ذات دلالة إحصائية عالية بين سن الزواج والمستوى التعليمي للمرأة، فحيثما ارتفع الأخير ارتفع سابقه (غالي، 1999).

جدول2.1 : توزيع الزيجات المبكرة للرجال والنساء وفق عقود الزواج مقارنة بنتائج المسح الميداني حسب العمر عند الزواج (%)

العمر عند الزواج بالسنوات	الشبان (18سنة أو أقل)		الفتيات (17 سنة أو أقل)	
	عقود الزواج	نتائج المسح الميداني	عقود الزواج	نتائج المسح الميداني
12	0	0	0.06	0
13	0	0	1.4	7.3
14	0.7	4.41	10	11.1
15	3.2	5.88	20.6	25.7
16	9.5	17.65	29.9	38.8
17	22	30.88	38.2	17.1
18	64.5	41.18	لا ينطبق	لا ينطبق
الإجمالي	**100**	**100**	**100**	**100**

المصدر: غالي، منى (1999). خيارات وقوة: مناقشة ظاهرة التزويج المبكر في قطاع غزة. مركز شئون المرأة.

2.6 تأثير ظاهرة التزويج المبكر على الصحة الإنجابية للمرأة

بالنظر إلى تأثر وتأثير ظاهرة التزويج المبكر على الصحة الإنجابية للمرأة، فإن العلاقة الأكثر انسجاما مع الفهم الثقافي لمؤسسة الزواج هي توقع عدد اكبر من الأطفال للنساء ضمن هذا النمط من أنماط الزواج، استنادا إلى طول سني حياة المرأة الإنجابية التي تعرضها لتكرارية أعلى من الأحمال والإنجاب، وقد قامت غالي بفحص هذه الفرضية كما هو وارد في جدول 2.2 حيث تبين صحتها بشكل واضح.

جدول 2.2 : عدد الأطفال حسب عدد سنوات الزواج للنساء اللواتي شملهن المسح (%)

عدد سنوات الزواج	عدد الأطفال							
	0	1*	2	3	4	5	6	المجموع
7-6	10	3.5	12.8	46.6	58.6	80	50	18.4
6-5	2	4.9	14.7	24.1	27.6	20	-	11.8
5-4	16	6.9	22	19	10.3	-	50	14.4
4-3	20	21.5	23.9	8.6	3.4	-	-	18.4
3-2	12	32.6	19.3	1.7	-	-	-	18.9
2-0	40	30.6	7.3	-	-	-	-	18.1
المجموع (ن)	**50**	**144**	**109**	**58**	**29**	**5**	**2**	**397**

* يتضمن 7 نساء حوامل .

مربع كاي= 213.032 ، قيمة بي= 0005.

المصدر: غالي، منى (1999). خيارات وقوة: مناقشة ظاهرة التزويج المبكر في قطاع غزة. مركز شئون المرأة.

أما فيما يتعلق باستخدام وسائل تنظيم الأسرة فقد وجدت غالي أن النساء المستخدمات لأية وسيلة من الوسائل كان لديهن عدد أطفال أقل من نظيراتهن من غير المستخدمات، إلا أنهن لم يزدن عن ربع المبحوثات بالمجمل. ومن جهة أخرى، فبالمقارنة مع النساء اللواتي شملتهن عينة الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني أظهرت المشاركات في هذه الدراسة من المتزوجات في سن مبكر ميلا أكبر لإنجاب 3-4 أطفال وأقل لإنجاب خمسة أطفال أو أكثر. وفيما عبر معظم المشاركين من الرجال والنساء (94% و82% على التوالي) عن عدم معارضتهم لممارسة تنظيم الأسرة من

حيث المبدأ، فإن ثلاثة أرباع المشاركات قد صرحن بعدم استعمالهن لأية وسيلة تذكر. ومن اللافت أن الباحثة لم تجد علاقة دالة بين متغير الاستخدام والعمر والمستوى التعليمي.

أما فيما يختص بالعلاقة بين مضاعفات الحمل والولادة ومتغير العمر، فعلى الرغم من أن هذه الدراسة لم تتح إظهار مثل هذه العلاقة وإن كانت مثبتة علمياً كما تؤكده العديد من الجهات والمصادر المتخصصة وعلى رأسها منظمة الصحة العالمية وراسوم وينجر من المكتب المرجعي للسكان (منظمة الصحة العالمية، 1998؛ المكتب المرجعي للسكان، 2002) إلا أنها سجلت تعرض المبحوثات للعديد من تلك المضاعفات بشكل قوي يشابه ما سجلته دراسة سابقة أجرتها وكالة الغوث الدولية حول هذا الموضوع وذلك كما هو مبين في جدول 2.3.

جدول 2.3: المضاعفات المرتبطة بالحمل والولادة حسب دراستين أجريتا في القطاع (%)

تصنيف المضاعفات	دراسة مركز شئون المرأة/1999	دراسة وكالة الغوث الدولية/1993
إجهاض	27	39.2
مضاعفات أثناء الحمل	39.3	41.5
مضاعفات أثناء الولادة	37.7	21.9

المصدر: غالي، منى. (1999). خيارات وقوة: مناقشة ظاهرة التزويج المبكر في قطاع غزة. مركز شئون المرأة.

إلا أنه وفي وقت سابق لذلك، أكدت نتائج المسح الديموغرافي الذي أجرته دائرة الإحصاء المركزية في العام 1996 وجود علاقة واضحة ما بين سن الأم والوفاة الأمومية، حيث يبين تقرير المسح أن معدل الوفيات الأمومية يزيد على مئة لكل 100,000 امرأة للفئتين العمريتين 15-19 و 50 سنة فأكثر وتحديدا 104 للأولى و152 للثانية، على التوالي (دائرة الإحصاء المركزية، 1996).

وأخيرا، فقد كان من الملفت أنه عندما سئلت النساء عن السعادة الزوجية والعوامل المؤثرة عليها احتل السن المبكر عند الزواج المرتبة الثالثة من حيث كونه مانعا رئيسا في تحقيق هذه السعادة حسب المجيبات أنفسهن. وتخلص غالي إلى القول بأن النظام السياسي والقضائي والعشائري والاجتماعي القائم في قطاع غزة يساند بعضه بعضا في تدعيم الصياغة والصورة الحالية لمؤسسة الزواج التي تشجع التزويج المبكر وزواج الأقارب بدرجة كبيرة (غالي، 1999).

2.7 موقف صناع القرار من رفع سن الزواج

وعلى صعيد آخر نفذت الرفاعي دراسة استكشافية لصالح جمعية تنظيم وحماية الأسرة الفلسطينية وذلك في العام 1999 أيضا بغرض الكشف عن معرفة وآراء صناع القرار الفلسطينيين بقضايا منتقاة تتعلق بالصحة الإنجابية، مع التركيز على الصحة الإنجابية كمفهوم، حقوق المرأة الإنجابية، السن عند الزواج الأول، وعلاقات النوع الاجتماعي. أما التعريف الإجرائي (لأهداف الدراسة فقط) لصناع القرار الفلسطينيين فقد تضمن أعضاء المجلس التشريعي بالإضافة إلى وزراء ووكلاء وزارات محددة ورجال دين مسلمين ومسيحيين تم اختيارهم بطريقة العينة المقصودة وليس العشوائية، مما أسفر عنه استجابة 62 مبحوثاً قاموا بتعبئة الاستمارة التي طورتها الباحثة خصيصا لهذه الغاية.

وحسب البيانات الديموغرافية للمجيبين فقد كانت الأغلبية العظمى منهم من الرجال المسلمين المتزوجين ثلثيهم من الضفة الغربية والثلث من قطاع غزة. أما أهم ما خرجت به الدراسة، فقد كان أن صناع القرار الفلسطينيين واعين ومدركين لندرة المعلومات المتعلقة بهذا الموضوع بين صفوف الرجال بشكل خاص، وهي نتيجة يعززها النقص الواضح في المعلومات العلمية الأساسية بين المجيبين أنفسهم كما يستدل من ردودهم على العبارات ذات العلاقة كما في جدول 2.4.

جدول 2.4 : مستوى موافقة المجيبين على العبارات ذات الدلالة المعرفية (ن=62)

نص العبارة	مستوى موافقة المجيبين عليها (%)				
	موافق جدا	موافق	لا رأي لي	معارض	معارض بشدة
يكتمل نضج الفتاة البيولوجي بعد سن الثامنة عشرة وفقا	26.3	45.6	12.3	10.5	5.3

لعلم البيولوجيا					
المتزوجات من أقاربهن هن الأكثر عرضة لإنجاب أطفال غير أصحاء	51.6	37.1	6.5	4.8	-
يتمتع الرجل الفلسطيني بمستوى ثقافة عال في مجال الصحة الإنجابية	3.3	25	36.7	30	5
هناك انعكاسات سلبية للزواج المبكر على صحة المرأة ووليدها	56.7	28.3	3.3	6.7	5

المصدر: الرفاعي، عائشة. (1999). صناع القرار الفلسطينيون وقضايا منتقاة من الصحة الإنجابية: مستوى الإلتزام بين الواقع والطموح. جمعية تنظيم وحماية الأسرة الفلسطينية بالتعاون مع إدارة التعزيز والتثقيف الصحي- وزارة الصحة الفلسطينية.

وكذلك فقد أشارت النتائج إلى تأثير الأيدولوجية الجندرية السائدة وتنميطاتها وما تحمله في طياتها من تعريف لأدوار كل من الرجال والنساء على توجهات ورؤية صناع القرار للقضايا التي تم طرحها، حيث بدا ذلك واضحا في موافقتهم المحدودة مع العبارات ذات المدلول الحقوقي فيما يختص بقضايا المرأة مثل مسألة العمل والزواج والتعليم وعدد الأطفال في الأسرة.

جدول 2.5: مستوى موافقة المجيبين على العبارات ذات المدلول الحقوقي فيما يختص بقضايا المرأة (ن=62)

نص العبارة	مستوى موافقة المجيبين عليها (%)				
	موافق جدا	موافق	لا رأي لي	معارض	معارض بشدة
ألاحظ بشكل عام أن المرأة الفلسطينية تعمل في مراكز متدنية بمقارنتها بالرجل	19.4	50	4.8	12.9	12.9
أرى أن هناك تناقضا بين النص القانوني لحقوق المرأة والرجل وبين ما يمارس على أرض الواقع	47.5	41	4.9	4.9	1.6
يجب الالتزام برأي الفتاة عند رفضها زواجا تقتنع به أسرتها أو العكس	47.5	41	-	9.8	1.6
من الواجب إفساح المجال للفتاة لاتخاذ قرار باختيار شريك حياتها دونما تدخل من أحد	37.1	32.2	3.2	21	6.5
الفتاة هي صاحبة الحق في اتخاذ قرار مواصلة تعليمها الجامعي	33.9	43.5	1.6	19.4	1.6

المصدر: الرفاعي، عائشة. (1999). صناع القرار الفلسطينيون وقضايا منتقاة من الصحة الإنجابية: مستوى الإلتزام بين الواقع والطموح. جمعية تنظيم وحماية الأسرة الفلسطينية بالتعاون مع إدارة التعزيز والتثقيف الصحي- وزارة الصحة الفلسطينية.

وأخيرا، فقد كشفت النتائج النقاب عن عدم جاهزية صناع القرار الفلسطينيين لتدخل تشريعي في مجال الصحة الإنجابية، كمسألة سن الزواج على سبيل المثال، حيث عارضت نسبة ليست بالقليلة منهم أفكارا تناولتها في الاستبانة. فعلى سبيل المثال وافق ما يقارب 35% منهم على اعتبار مسألة سن الزواج مسألة دينية لا تقبل النقاش أو التعديل، فيما امتنع عن الإفصاح عن رأيه في ذلك 16.9% من المجيبين؛ مما يحمل دلالات سلبية حول موقف هؤلاء أيضاً. وكذلك فقد وافق 42% من المجيبين على اعتبار طرح قضية الزواج المبكر على أنها مشكلة هي بالأساس قضية مفتعلة، مما يعني بأنهم لا يعتبرونها مشكلة حقيقية. وعلى الرغم من موافقة ما يقارب الـ70% من المجيبين على ضرورة طرح مشروع قانون يهدف لرفع سن الزواج من 16 إلى 18 سنة على المجلس التشريعي، إلا انه حتى تاريخ إعداد هذا التقرير لم يعمل المجلس التشريعي على سن القوانين ذات العلاقة وبالذات قوانين الأحوال الشخصية والتي تم تقديم عدة مقترحات بشأنها من مؤسسات غير حكومية وجهات حقوقية ونسوية عديدة.

خلصت الدراسة إلى أنه من الضروري تنفيذ برامج توعوية تشتمل بعض الأنشطة المدروسة جيدا كالأيام الدراسية وورشات العمل التي توفر فيها مواد إعلامية لصناع القرار، وذلك قبل طرح أي فكرة لتعديلات تشريعية (الرفاعي، 1999).

جدول 2.6 : مستوى موافقة المجيبين على العبارات ذات المدلول التشريعي (ن=62)

نص العبارة	مستوى موافقة المجيبين عليها (%)

	موافق جدا	موافق	لا رأي لي	معارض	معارض بشدة
إن طرح قضية الزواج المبكر على أنها مشكلة هي بالأساس قضية مفتعلة	12.3	29.8	8.8	26.3	23.7
يجب معاقبة كل من يقوم بتزوير سن الفتاة بهدف تزويجها تحت السن القانوني	72.6	25.8	-	1.6	-
من الضروري طرح مسألة الزواج المبكر كقضية يبت فيها المجلس التشريعي	34.4	32.8	4.9	18	9.8
من الضروري طرح مشروع قانون يهدف لرفع سن الزواج من 16 إلى 18 سنة على المجلس التشريعي	43.5	25.8	1.6	19.4	9.7
إن سن الزواج قضية دينية لا تقبل التعديل أو النقاش	20.3	13.6	16.9	25.4	23.7
من الواجب سن قانون يلزم الخاطبين بإجراء فحص طبي قبل الزواج بهدف التأكد من الخلو من الأمراض الوراثية	67.7	29	-	1.6	1.6

المصدر: الرفاعي، عائشة. (1999). صناع القرار الفلسطينيون وقضايا منتقاة من الصحة الإنجابية: مستوى الالتزام بين الواقع والطموح. جمعية تنظيم وحماية الأسرة الفلسطينية بالتعاون مع إدارة التعزيز والتثقيف الصحي- وزارة الصحة الفلسطينية.

2.8 زواج الأقارب والصحة الإنجابية

وفي العام ذاته تناولت دراسة ميدانية متميزة ظاهرة زواج الأقارب في قطاع غزة وذلك، في إطار رسالة ماجستير مقدمة لكلية الصحة العامة- جامعة القدس. انتهجت الدراسة منهجا وصفيا تم فيه جمع البيانات من جمهور الدراسة الذي تم استهدافه في عيادات موزعة على تجمعات سكنية أربع هي؛ جباليا المعسكر وجباليا البلد والرمال وبني سهيلا. أما الهدف الرئيس فقد تمثل في التعرف على معدل انتشار ظاهرة زواج الأقارب والآثار الصحية الناجمة عنها. بلغ حجم العينة 625 سيدة متزوجة زارت إحدى العيادات المذكورة إبان مرحلة جمع المعلومات حيث تم اختيارها بأسلوب العينة العشوائية المنتظمة (الكريري ،1999).

طبقا لهذه الدراسة فقد بلغت النسبة الإجمالية لزواج الأقارب 49.4% وهي نسبة تقارب النسبة 52% في القطاع بمجمله وفق ما خرج به الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في المسح الصحي الذي تم تنفيذه في العام 1998. أما أعلى النسب في الدراسة الحالية فقد كان في معسكر جباليا (56.4%) وأقلها في منطقة الرمال (40.6%). بالإضافة لذلك، فقد كان ملاحظا أن زواج الأقارب أكثر انتشارا بين النساء الأصغر سنا وبالتالي الأقل تعليما، وذلك كما يظهره جدول 2.7، حيث يبدو جليا أن 60.2% من جميع المبحوثات كن قد تزوجن في سن مبكر مقارنة ب 11.5% فقط من نظرائهن الرجال. ومن بين 89 إمرأة تزوجت قبل إتمامها 15 سنة من العمر تزوجت 61.2% من أحد أقربائها بينما انطبق الأمر نفسه فقط على 33.3% من الرجال. فيما تنعكس الصورة لمن تزوجوا ضمن الفئة العمرية 15-18 سنة، حيث بلغت نسبة الرجال المتزوجين من قريبات لهم 66.2% مقارنة ب 52.9% من نظيراتهم من النساء (الكريري ،1999).

جدول 2.7: نسبة زواج الأقارب بين المبحوثات وأزواجهن حسب العمر عند الزواج والمستوى التعليمي

المتغير	زواج أقارب		زواج من غير الأقارب		الإجمالي	
العمر عند الزواج	نساء	رجال	نساء	رجال	نساء	رجال
أقل من 15 سنة	61.2	33.3	38.8	66.7	15.7	1
15-18 سنة	52.9	66.2	47.1	33.8	44.5	10.4
أكثر من 18 سنة	41.0	47.7	59.0	52.3	39.8	88.6
المستوى التعليمي						
0-6 سنوات دراسية	52.3	52.3	47.7	47.4	17.8	20.5

7-12سنة دراسية	50.9	49.2	49.1	50.8	72.0	57.9
أكثر من 12 سنة دراسية	34.4	47.4	65.6	52.6	10.2	21.6

ملاحظة: ن=625 من كل جنس بإجمالي مقداره 1250 فردا.
المصدر: الكريري، معين. (1999). زواج الأقارب وتأثيراته في قطاع غزة. أطروحة ماجستير، جامعة القدس

ولا يبدو أن هناك علاقة كبيرة بين المستوى التعليمي والزواج من الأقارب خصوصا بين الرجال، حيث يلاحظ في جدول 2.7 أن ما يقارب (47.4%) من كان منهم قد أنهى أكثر من 12 سنة دراسية متزوج من قريبة له وهي نسبة لا تقل كثيرا عن نظرائهم الذين تزوجوا من غير القريبات، وصورة مماثلة تنطبق على الرجال من ذوي المستوى التعليمي 0-6 سنوات.

أما فيما يتعلق بالنساء فيبدو أن الأمر مختلف بعض الشيء حيث يظهر جدول 2.7 أن للمستوى التعليمي تأثيرا أكبر بينهن مما هو بين الرجال، فمن بين النساء اللواتي أنهين أكثر من 12 سنة دراسية كانت نسبة المتزوجات من قريب لهن 34.4% مقارنة ب 50.9% من تلكم اللواتي أنهين 7-12سنة دراسية و 52.3% ممن أنهين 0-6 سنوات.

ومن الملفت أن ما يقارب 51% من المبحوثات أنفسهن هن نتاج زواج أقارب أيضا؛ مما يضاعف من فرصة بروز المشاكل الجينية الناجمة عن هذا النمط من الزواج خصوصا إذا ما توارثته الأجيال. ويوضح جدول 2.8 أن معاناة النساء المتزوجات أقارب من المشكلات الصحية خلال الحمل تفوق معاناة نظيراتهن المتزوجات من غير الأقارب. فقد برزت فروقات جلية بين المبحوثات اللواتي شملتهن الدراسة كان أبرزها بين من أصبن بالنزيف وكن متزوجات من قريب لهن، حيث بلغ عددهن ضعف نظيراتهم المتزوجات من غير الأقارب وعانين من المشكلة الصحية ذاتها، وعلى نفس المنوال تعزز بقية البيانات الواردة في جدول 2.8 الاستنتاج نفسه وإن كانت الهوة أقل اتساعا فيمل يختص بالمشكلات الصحية الأخرى.

جدول 2.8: نسبة زواج الأقارب بين المبحوثات حسب معاناتهن من مشكلات صحية ونوعها خلال الحمل الأخير

المتغير	زواج أقارب		زواج من غير الأقارب		الإجمالي	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
وجود مشاكل صحية						
نعم	131	57.7	96	42.3	227	36.3
لا	178	44.7	220	55.3	398	63.7
ماهية المشكلة الصحية الموجودة						
فقر الدم	54	53.5	47	46.5	101	44.5
نزيف	19	67.9	9	32.1	28	12.3
تسمم الحمل	33	63.5	19	36.5	52	22.9
صداع متكرر	10	45.5	12	54.5	22	9.7
ضغوطات وتوتر	15	62.5	9	37.5	24	10.6

المصدر: الكريري، معين. (1999). زواج الأقارب وتأثيراته في قطاع غزة. أطروحة ماجستير، جامعة القدس

وفيما يتعلق بالتجربة الإنجابية للمبحوثات بشكل عام، وعند الأخذ بعين الاعتبار صغر حجم العينة في هذه الدراسة (625 امرأة) تشير البيانات المدرجة في جدول 2.9 أن المبحوثات كن قد تعرضن لكمٍّ ملفت من المشكلات الإنجابية المرتبطة بالحمل والولادة بشكل خاص، وبالذات الإجهاض وولادة الأجنة الميتة والولادات القيصرية، هذا بغض النظر عن كونهن جزءا من زواج الأقارب أو غير الأقارب، وإن سجلت الولادات القيصرية والإجهاضات تكرارية أعلى بين المتزوجات من أقارب مقارنة بنلكم المتزوجات من غير الأقارب إلا أن هذه الفروقات لم تكن ذات دلالة إحصائية حسب الدراسة. ومع ذلك يمكن اعتبار البيانات مؤشرا على تدني مستوى الوعي الصحي بين المبحوثات وقصور الجهاز الصحي في تثقيف النساء صحيا وإيصال الخدمات الصحية اللازمة لهن في الوقت المناسب، مما ينعكس سلبا على صحة المرأة والطفل على حد سواء.

جدول 2.9: المبحوثات حسب المشكلة الإنجابية المنتقاة التي مررن بها على الأقل مرة واحده (أعداد)

تصنيف المشكلة الإنجابية	زواج أقارب	زواج غير الأقارب

الإجهاض	124	119
ولادة الأجنة الميتة	16	18
ولادة قيصرية	45	35

المصدر: الكريري، معين. (1999). زواج الأقارب وتأثيراته في قطاع غزة. أطروحة ماجستير، جامعة القدس

وما زلنا في نفس الدراسة حيث سجلت العلاقة بين نمط الزواج من حيث حدوثه بين أقارب أو غير أقارب ووفيات حديثي الولادة والأطفال لأسباب مختلفة باستثناء الوفيات الناجمة عن الحوادث فروقات ذات دلالة إحصائية عالية بلغت فيها "بي" قيمة مقدارها 0.01. وقد بلغ عدد الأسر التي أخبرت عن وفاة مولود/طفل واحد لها أو أكثر ما مجمله 57 أسرة أي 9.1% من مجمل جمهور الدراسة، منها 37 أسرة تنتمي لزيجات الأقارب وهي نسبة تقارب ضعف تلك الواقعة داخل زيجات غير الأقارب.

أما عن المراضة بين المواليد الجدد والأطفال فيعرض جدول 2.12 الكيفية التي توزعت بها التشوهات الخلقية والأمراض المختلفة بين جمهور الدراسة وفق نمط الزواج. ومع أن الباحث منفذ الدراسة قد اتبع نظام التصنيف الدولي للأمراض متعاطيا معها بكثير من التفصيل والإسهاب، إلا أننا تناولناها هنا بشكل مختصر يفي بالغرض من هذه المراجعة. ولعل أهم ما يبرزه جدول 2.12 انحياز الغالبية العظمى من التشوهات والأمراض للأطفال من ذوي الوالدين الأقارب.

ويخلص الكريري إلى أن هناك علاقة وثيقة بين زواج الأقارب والوفيات بين حديثي الولادة والأطفال، وكذلك ظهور العديد من التشوهات الخلقية والأمراض الوراثية بين الأطفال ، خصوصا تلك التي سجلت العلاقة فيها دلالة إحصائية كما في العلاقة بين زواج الأقارب وتشوهات القلب الوراثية وزواج الأقارب والخلع الوركي. وينسحب الأمر ذاته على الصمم والعمى والصرع وولادة الخُدَّج.
ثم إنه يوصي بالعديد من التدخلات على صعيد التوعية والتثقيف الصحي داخل المؤسسات ومجتمعياً بالإضافة إلى توفير خدمات الإرشاد للمقبلين على الزواج (الكريري، 1999).

جدول 2.10: توزيع تشوهات خلقية وكروموسومية منتقاة بين الأطفال المولودين للنساء المشمولة في الدراسة وفق نمط الزواج (أعداد)

تصنيف التشوه/ القصور/المرض	زواج أقارب	زواج من غير الأقارب	الإجمالي
	العدد	العدد	العدد
تشوهات القلب الوراثية	8	2	10
خلع الورك	6	1	7
المتلازمة المنغولية	4	1	5
تشنجات غير حرارية	10	2	12
فينول كيتونوريا	0	2	2
هبوط في الغدة الدرقية	1	2	3
السكري	1	0	1
الثلاسيميا	3	1	4
الهيموفيليا	1	1	2
الصمم	5	1	6
العمى	3	-	3
أكزيما جلديه	4	6	10
أزمة صدرية	27	14	41
تخلف عقلي	6	3	9
قصور في النمو	10	3	13
تشوهات مختلفة	9	4	13

ملاحظه: ن=625

المصدر: الكريري، معين. (1999). زواج الأقارب وتأثيراته في قطاع غزة. أطروحة ماجستير، جامعة القدس

وبعد بضعة سنوات في العام 2002 قام فريق من الباحثات والباحثين من معهد الدراسات النسوية بالتعاون مع معهد الصحة المجتمعية والعامة في جامعة بيرزيت بتنفيذ دراسة وصفية حول الوحدة البيتية الفلسطينية تم فيها مسح 2254 وحدة بيتية منتقاة من 19 تجمعاً فلسطينيا بما في ذلك مجتمع المدينة والريف والمخيم وذلك في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة. وفي الجزء السابع من القسم الثاني من التقرير البحثي تناولت أبو نحلة ما تفضله الأسرة في الزواج لابنها/ابنتها بالنقاش والتحليل مع تركيز خاص على درجة القرابة بين الزوجين. ومع مراعاة أن السؤال المطروح هنا كان افتراضيا وليس ما يمارس بالفعل، فقد صرح ما مجمله 46% (47% للإناث و44% للذكور) من المجيبين بأنهم يفضلون زواج أبنائهم/بناتهم من غير الأقارب وليس من الأقارب مقارنة ب 9% فقط يفضلون قريب من الدرجة الأولى تحديدا و 8% يفضلون قريب فقط بغض النظر عن درجة قرابته. ويعطي جدول 2.11 الصورة التفصيلية لعملية التفضيل هذه مصنفا حسب الجنس والتجمع السكاني (أبو نحلة، 2002).

جدول 2.11:الزوج/ة المفضل كيفما يراه الوالدان حسب الجنس والتجمع السكاني (%)

الزوج/ة المفضل	مدينة		مخيم		قرية		الإجمالي	
	بنات	أبناء	بنات	أبناء	بنات	أبناء	بنات	أبناء
من الأقارب	18	14	17	17	22	20	19	16
من غير الأقارب	51	50	50	38	38	36	48	45
من سكان نفس البلدة أو البلدة الأصل	12	11	7	7	15	10	12	10
هو/هي من يقرر	7	22	14	33	14	30	10	25
لا فرق/أهمية لذلك	12	3	12	5	11	4	11	4
الإجمالي (ن)	853	916	230	214	338	348	1421	1478

المصدر: أبو نحلة، لميس. (2002). المفضل في الزواج للذكور والفتيات: ممن يجب أن يتزوج البنات والأبناء ولماذا؟. في: داخل الوحدة البيتية الفلسطينية: تحليل أولي لمسح مجتمعي. جامعة بيزيت.

ولا تعتبر الباحثة الفروقات بين البنات والأبناء كما هي واردة في جدول 2.11 فروقات جندرية لمحدوديتها، إلا أنها تلفت إلى كونها بمجملها تتضارب مع واقع الأمر فيما ينطبق على أنماط الزواج السائدة بين صفوف الجيل الذي تنتمي إليه أغلبية المجيبين، كما عكسته نتائج المسح الديموغرافي الذي نفذته دائرة الإحصاء المركزية في العام 1995 حيث بلغت نسبة الزواج من قريب من الدرجة الأولى 28% بين النساء الآتي ولدن بين الأعوام 1940-1949 و1960-1969 فيما لم تتعد من تزوجن من غير الأقارب لا تربطهن فيهم أية صلة قرابة ثلث النساء اللواتي شملهن المسح. وتعزو الباحثة هذا التضارب إلى احتمالين اثنين: أولهما هو أن هناك تحولا حقيقيا ومبدئيا بين صفوف المجيبين في هذا المسح حول هذا الأمر، وثانيهما هو أن هناك فرقا بين الرأي أو التوجه والممارسة في الواقع حيث تتأثر الأخيرة بعوامل ومعطيات وظروف كثيرا ما تحول دون تنفيذ اختيار حر مبني على الرؤية الذاتية للأمور (أبو نحلة، 2002).

2.9 ظاهرة زواج الأقارب ما زالت متفشية في الأراضي الفلسطينية

إضافة إلى ذلك، فقد بينت نتائج المسح الصحي الذي نفذه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني أن ظاهرة زواج الأقارب ما زالت متفشية في الأراضي الفلسطينية مسجلة نسبة إجمالية مقدارها 48% من كافة الزيجات التي شارك أفرادها في المسح، وقد كانت النسبة في القطاع أعلى منها في الضفة حيث بلغت 52% في الأولى و 46% في الثاني (الجهاز المركزي للإحصاء، 1998).

وبالرجوع إلى البيانات المدرجة في جدول 2.11، يلاحظ أنه وخلافا للتوقع فقد كانت المدن هي التجمع ذي الإجابات الأكثر تحفظا من حيث إعطاء الفرصة لاختيار شريك الحياة خصوصا للإناث (7% مقارنة ب 22% للذكور)، فيما كان المجيبون من القرى هم الأكثر تفضيلا لزواج الأقارب للذكور وللإناث على حد سواء.
أما حسب التوزيع الجهوي فقد امتازت الأسر في القدس بأعلى مستوى من تفضيل الزواج من غير الأقارب (61%) فيما سجلت منطقة الوسط في الضفة الغربية أعلى مستوى من تفضيل زواج الأقارب (27%) ومنطقة جنوبي الضفة الغربية بتفضيل ترك القرار في الزواج للابن أو الابنة (أبو نحلة، 2002).
وعندما سُئل المجيبون عن الأسباب الكامنة وراء تفضيلهم لاختيار معين في زواج أبنائهم وبناتهم برز ما يمكن وضعه في أربع مجموعات من الأسباب وهي؛ تجنيبهم المشاكل وتأمين الحماية والإفادة من قوة ومساندة العائلة وأخيرا حرية الاختيار.

جدول 2.12: الأسباب الكامنة وراء تفضيل الوالدين لاختيار معين في زواج أبنائهم وبناتهم حسب الجنس (%)

السبب المعطى لتفضيل اختيار معين في الزواج	البنات	الأبناء	الإجمالي
تجنب المشاكل			
تجنب المشاكل الجينية (الأمراض الوراثية)	38	37	37
تجنب المشاكل العائلية (داخل الأسرة ذاتها)	18	15	17
تأمين الحماية			
يعتني الأقارب به/بها	10	2	6
البقاء قريبا من أسرته/ا	5	2	3
إمكانية معرفة وتوقع مستقبل الطفل	2	7	4
وجود الكثير من العادات المشتركة	2	3	2
الإفادة من قوة ومساندة العائلة			
تعزيز الروابط العائلية	3	5	4
توسيع دائرة العلاقات الاجتماعية	3	3	3
حرية الاختيار			
الابن/ه ناضج بما يكفي ليقرر	13	18	16
لئلا يوقع اللوم علي لاحقا	-	7	4
أخرى	4	1	2
لا أعرف	2	-	2
إجمالي (ن)	1429	1480	2909

المصدر: أبو نحلة، لميس. (2002). المفضل في الزواج للذكور والفتيات: ممن يجب أن يتزوج البنات والأبناء ولماذا؟. في: داخل الوحدة البيتية الفلسطينية: تحليل أولي لمسح مجتمعي جامعة بير زيت.

لعل أهم ما يبرزه جدول 2.12 هو حقيقة أن السبب الأول لرفض فكرة زواج الأقارب هو تجنب المشاكل الجينية المسببة للأمراض الوراثية، وذلك للبنات والأبناء على حد سواء، وذلك بنسب متقاربة لكل منهما (38% و 37%

على التوالي) وتبعها في ذلك تجنب المشاكل العائلية داخل الأسرة ذاتها وذلك بنسب بلغت 18% للبنات و15% للأبناء. وقد أحتل هذان السببان مركز الصدارة بين كافة الأسباب التي تم إعطاؤها لتفضيل الوالدين لاختيار معين في زواج أبنائهم وبناتهم أيا كان ذلك الاختيار. وقد امتازت المدن (44% للبنات و41% للأبناء) عن التجمعات السكنية الأخرى ومحافظة القدس (57%) ومن ثم منطقة شمالي الضفة (40%) فغزة (38%) في مسألة تجنب المشاكل الجينية هذه كمانع رئيس لزواج الأقارب (أبو نحلة، 2002). ولعله من المفيد الاستناد إلى هذه النتيجة في العمل التوعوي والبرامج الخدمية.

وبالمقابل، فقد كان أهم ما يشجع الأسر على زواج الأقارب هو الحماية التي تتوقع الأسرة أن يوفرها هذا النمط من الزواج للأبناء والبنات مع تباين واضح في انطباق ذلك على كل من الجنسين، مما يحمل الكثير من الدلالات النوع اجتماعية (الجندرية). ففي حين يعتقد 15% من المجيبين بأن زواج الأقارب يؤمّن الحماية للابنة بسبب اعتناء الأقارب بها وبقائها قريبة من عائلتها، ينطبق ذلك على 4% فقط عندما يأتي الأمر للابن، أي أن حاجة الأنثى للحماية وقصورها في تحقيق ذلك لنفسها في نظر المجتمع ما زال سببا فاعلا وعاملا مؤثرا في تفضيل الأسر لنمط زواجي معين على الآخر، كما تراه أبو نحلة.

إلا أنه وضمن مفهوم الحماية هذا، فإن إمكانية معرفة وتوقع مستقبل الطفل هو السبب الأكثر وجاهة للابن منه للابنة حيث بلغت نسبة من يعزون تفضيلهم زواج الأول من قريبة له 7% مقارنة ب 2% فقط للثانية. وتفسر الباحثة هذه النتيجة بالسبر الاجتماعي السائد الذي يتوقع بل ويفرض على الزوجة الانضمام لفضاء أسرة زوجها وليس العكس، الأمر الذي يجعلهم بالتالي أكثر ميلا لأن تكون مألوفة لديهم ويكون متاحا لهم التنبؤ بتأثيرها في تنشئة الأطفال المتوقع ولادتهم.
ومن ناحية أخرى، خلافا للانطباع العام فقد تبين أن الإفادة من قوة ومساندة العائلة كانت أضعف الأسباب المحركة لما يفضله الوالدان لأبنائهم وبناتهم على حد سواء، حيث لم تتعد نسبة هؤلاء 6% للبنات و8% للأبناء (أبو نحلة، 2002) .

أما الإجابات التي تناولت متغير حرية الاختيار كأحد أسباب تفضيل نمط معين في الزواج، فقد تضمنت بعدا جندريا واضحا حيث بلغت نسبة من أعطوه كسبب للتفضيل 25% من المجيبين عندما تعلق الأمر بالأبناء و13% فقط عندما تعلق بالبنات، ومن الملاحظ أن مسبب التفضيل " لئلا يوقع اللوم علي لاحقا " قد انحصر في الأبناء دون البنات (أبو نحلة، 2002). وبالطبع فإن هذا ينسجم مع المنظومة الاجتماعية والمخولات الموهوبة أو الممنوعة عن كل جنس فيها بما يتضمنه ذلك من بعد حقوقي.

2.10 الاستنتاج العام والتوصيات

تُبرز الأدبيات التي تمت مراجعتها وجود مشكلة حقيقية في تحقيق انسجام بين المبادئ والقيم المعلنة من جهة وبين ما يمارس بشأنها على الأرض من جهة أخرى، وذلك على كافة الصعد. لذا فإن ما يتوجب عمله للحد من تفشي ظاهرتي التزويج المبكر وزواج الأقارب يندرج فيما يلي:

1) السياسات والتشريعات: بلورة خطة استراتيجية ذات منهجية واضحة للعمل مع المجلس التشريعي أعضاء ولجانا، خصوصاً وأن هناك غيابا لمرجعية موحدة وفلسفة واعية بقضايا النوع الاجتماعي عن ذهنية المشرع؛ مما يجعله غير قادر على إيلاء قضايا المرأة والطفل أية أولوية تذكر في سن القوانين. أما ما يجب العمل على تحقيقه في هذا المجال فهو التالي:

- ★ رفع السن القانوني للزواج ليصل إلى 18 سنة كحد أدنى واعتبار أي زواج لفتيات دون هذا السن باطلا، وإلغاء الاستثناءات بشكل قطعي وكامل.
- ★ تضمين قانون العقوبات إجراءات جزائية رادعة لمن يقوم بتزويج ابنته تحت السن القانوني أو تزوير سنها بأي شكل كان، وتشكيل هيئات مراقبة ومتابعة تسهر على تطبيق دقيق لهذا القانون.
- ★ سن قانون يلزم الخاطبين بإجراء الفحص الطبي قبل الزواج.

- ★ مطالبة ودفع المجلس التشريعي للإسراع في سن قوانين الأحوال الشخصية والعقوبات والصحة والتعليم، وضمان أن تتقاطع هذه القوانين وتنسجم مع ما دعت إليه الاتفاقيات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان.

2) مؤسسات السلطة الوطنية ومؤسسات المجتمع المدني

- ★ الإبقاء على النقاش حياً من أدنى إلى أعلى مستويات التفعيل حول ظاهرتي التزويج المبكر وزواج الأقارب في وسائل الإعلام والمؤسسات التعليمية والتثقيفية والاجتماعية.
- ★ ضمان مراجعة مناهج التعليم لصالح تعزيز المساواة والعدالة وتضمين مواد الصحة الإنجابية ذات العلاقة فيها.
- ★ تقوية وتكثيف الحملات التثقيفية والتوعوية باستثمار أقصى لكافة القنوات والمواد الإعلامية يتم فيها التركيز على أهمية الاستثمار في تعليم البنات وصحتهن على أن يتم ضمن هذا السياق تناول هذه الجهود بالدرجة الأولى الحمل المبكر وارتباطه الوثيق بالتزويج المبكر مما يعيق بقاء الفتاة داخل المؤسسة التعليمية واستكمال دراستها
- ★ خلق وبناء وعي قانوني لدى الفتيات بشكل خاص لتعريفهن بحقوقهن وتمكينهن من الدفاع عنها ومجابهة إجبارهن على الزواج دون رغبة منهن.
- ★ توفير خدمات المشورة والإرشاد للمخطوبين الساعين وراء الفحص الطبي قبل الزواج بالإضافة إلى الفحوصات التشخيصية.

المراجع

أبو نحلة، لميس (2002).
المفضل في الزواج للذكور والفتيات: ممن يجب أن يتزوج البنات والأبناء ولماذا؟. في: داخل الوحدة البيتية الفلسطينية: تحليل أولي لمسح مجتمعي. الجزء 1. القسم 2 . الوحدة 7 . تحرير: جقمان، ريتا وجونسون، بيني. جامعة بيرزيت. معهد دراسات المرأة بالتعاون مع معهد الصحة العامة المجتمعية. بيرزيت- فلسطين.

البكري، علاء. (1997).
دراسة تحليلية للإطار القانوني للصحة الجنسية والإنجابية في الضفة الغربية وقطاع غزة. في: العوائق القانونية والاجتماعية للصحة الجنسية والإنجابية في فلسطين. الجزء الثاني. جمعية تنظيم وحماية الأسرة الفلسطينية. القدس- فلسطين.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (2003).
مسح الشباب. رام الله- فلسطين

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (1998)
المسح الصحي. رام الله- فلسطين

الرفاعي، عائشة. (1999)
صناع القرار الفلسطينيون وقضايا منتقاة من الصحة الإنجابية: مستوى الالتزام بين الواقع والطموح. جمعية تنظيم وحماية الأسرة الفلسطينية بالتعاون مع إدارة التعزيز والتثقيف الصحي- وزارة الصحة الفلسطينية. القدس-فلسطين.

الهيئة العامة للاستعلامات. (2000).
استطلاع للرأي حول الزواج المبكر بتاريخ 2000/2/27. الصفحة الالكترونية
http://www.sis.gov.ps/arabic/polls/archive/zawaj.html

دائرة الإحصاء المركزية، 1996.
المسح الديموغرافي في الضفة الغربية وقطاع غزة. التقرير الأولي. رام الله-فلسطين.

جقمان، ريتا. (1997)
السكان والخصوبة .في: المرأة الفلسطينية: الوضع الراهن، فصل (2). جامعة بيرزيت، برنامج دراسات المرأة. بيرزيت- فلسطين.

جمعية خدمة الأصدقاء الأمريكان بالتعاون مع جمعية تنظيم وحماية الأسرة الفلسطينية واتحاد الشباب الفلسطيني، 1998).
تقدير احتياجات الشبيبة الفلسطينية. رام الله- فلسطين.

معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني (ماس). (2000).
العدد الثالث – شباط. تقرير المراقب الاجتماعي. رام الله- فلسطين.

مركز المعلومات الوطني الفلسطيني. مؤشرات الزواج والطلاق، 1999 . http://www.pnic.gov.ps

منظمة الصحة العالمية. (1998).
الأمومة المأمونة. المكتب الإقليمي لشرق المتوسط. الإسكندرية- جمهورية مصر العربية.

غالي، منى. (1999).
خيارات وقوة: مناقشة ظاهرة التزويج المبكر في قطاع غزة. مركز شئون المرأة. غزة- فلسطين

رانسوم، أ، اليزابيث و ينجر، ف، نانسي. (2002).
أمومة أكثر أمانا: التغلب على العقبات في الطريق إلى الرعاية. المكتب المرجعي للسكان. واشنطن- الولايات المتحدة الأمريكية.

الفصل الثالث
التسرب من المدارس

3.1 مقدمة

برهن البحث أن الأدبيات المتعلقة بمشكلة التسرب شحيحة بالمقارنة مع تلك المتوفرة في مشكلات أخرى مشابهة، حيث لم يتجاوز مجمل ما أمكن جمعه بعضا من التقارير الوصفية التي تناولتها بشكل مجتزأ كأحد جوانب العملية التعليمية، وذلك في إطار التعاطي مع قطاع التعليم بشكل عام والتنمية الاجتماعية بشكل أعم. وقد استندت بأغلبها إلى بيانات الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بشكل خاص. أما الدراسات المختصة بموضوع التسرب بالذات فلا يوجد سوى السلسلة التي تنفذها وزارة التربية والتعليم الفلسطينية في إطار مراقبتها وتقويمها للعملية التعليمية. بناء على ذلك يتناول هذا التقرير هذه الأدبيات ضمن ذات الإطار مستندا إلى السلسلة المذكورة كمرجعية أساسية له مع تضمين ما خرجت به المسوحات والتحاليل الأخرى.

فحول واقع التعليم كأحد المؤشرات الأساسية للتنمية الاجتماعية، يشير تقرير التنمية البشرية في فلسطين 1998-1999 إلى أن نصيب التعليم من المساعدات الدولية خلال الأعوام 1994-1998 لم يتجاوز 7.9% وأن نسبة الأمية بين السكان الفلسطينيين في العام 1998 بلغت 13.9% (عقل وفراج، 2000).

وفي إسقاطات التعليم العام في الأراضي الفلسطينية الصادر عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني توقع الجهاز ارتفاع عدد طلبة المدارس في الأراضي الفلسطينية من 812,722 طالبا وطالبة في العام الدراسي 1999/1998 إلى حوالي 1,441,445 طالباً وطالبة في العام الدراسي 2010/2009، منهم 733,108 طلاب و708,347 طالبةً. وتُقدّر هذه الزيادة بنسبة مقدارها 77.4% من إجمالي عدد الطلبة الملتحقين في المدارس في العام 1999/1998. ويرافقها زيادة متوقعة في عدد المعلمين تصل إلى 61.8%، حيث يتوقع أن يرتفع عدد الشعب في مدارس الأراضي الفلسطينية من 22,430 شعبة إلى حوالي 38,682 شعبة، بزيادة قدرها 72.5% للفترة ذاتها (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 1999).

ومع هذا النمو الهائل المتوقع، تلفت بعض الدراسات إلى تواضع حصة التعليم من إجمالي الإنفاق الراهن للسلطة الفلسطينية، التي لم تتجاوز 17.7% من إجمالي الإنفاق لعام 1999 والتي تعادل نحو 147 مليون دولار (جونسون وهلال، 2001). في حين لم تتعدَّ حصة النفقات التطويرية في وزارة التربية والتعليم 4.5% من نفقات

الوزارة الجارية لعام 2000 ، مما يشير إلى محدودية النشاطات اللامنهجية في مؤسسات التربية والتعليم وبالتالي ينعكس سلبا على جودة العملية التعليمية (عساف 2001 في أبو عواد، 2003).

ومن الجدير ذكره هنا أن حصة التعليم الرسمية هذه تغطي القطاع الحكومي فقط والذي تسانده أيضاً ميزانيات لمشاريع يتم تمويلها بشكل مباشر من جهات دولية مختلفة، وذلك خارج نطاق ما يتم تحصيله عن طريق وزارة المالية الفلسطينية. فضلاً عن ذلك، فإن وكالة الغوث الدولية تتكفل بنفقات المدارس التابعة لها، والتي تقارب ربع إجمالي عدد المدارس، فيما تغطي مدارس القطاع الخاص نفقات مدارسها كل من دخلها وميزانيتها الخاصة. وبالمحصلة، فإن مجمل ما يُضخّ من الموارد المالية في قطاع التعليم ليس بالقليل خصوصا إذا ما قورن مع القطاعات الأخرى، ولكن السؤال المهم هنا هو: إلى أي مدى باستطاعة هذه الموارد تلبية الاحتياجات الناجمة عن التنامي المتسارع في عدد الطلبة الجدد الذين يدخلون المؤسسة التعليمية مع طليعة كل عام دراسي جديد؟.

3.2 التعليم والنوع الاجتماعي

وفي تحليلها لسياسات التعليم الفلسطيني والنوع الاجتماعي تؤكد أبو عواد (2003) أن السياسات التي تبنتها وزارة التربية والتعليم لعبت دورا إيجابيا في زيادة أعداد الملتحقين من كلا الجنسين في مراحل التعليم المدرسي المختلفة، وخصوصاً في مراحل التعليم الأساسي، حيث أسهمت العديد من الإجراءات التي قامت بها الوزارة في تقليص الفجوة بين الطلاب والطالبات، وفي إعطائهم فرصاً متساوية للوصول للتعليم، ومن بينها فتح مدارس جديدة في القرى البعيدة والصغيرة وتجمعات البدو الرُّحل، وفصل عدد من الصفوف المختلطة في البيئة المجتمعية التي لا تقبل الاختلاط. إلا أن تحديات جمة تواجهها المؤسسة التعليمية بكافة أطيافها، كعجز السلطة الفلسطينية عن توفير الموارد المالية والمادية المطلوبة لتنفيذ مهامها المتعلقة بتحسين مدخلات ومخرجات العملية التعليمية، ما زالت تمس بفرص النساء بشكل خاص، حيث لا تزال الفتيات في الريف يواجهن إشكالية عدم استعداد ذويهن لإرسالهن إلى المدارس المختلطة، والتي ما زالت تشكل ما نسبته 33% من مجموع المدارس في الأراضي الفلسطينية (أبو عواد، 2003).

وسابقا لذلك، ففي الفصل السادس من تقرير برنامج دراسات المرأة/جامعة بيرزيت عن الوضع الراهن للمرأة الفلسطينية حول موضوع التعليم، وعلى ضوء نسب الالتحاق الإجمالية للعام الدراسي 1995/1994 تستنتج غالي أن الطلاب في الخليل وشمال قطاع غزة هم الأكثر عرضة للتسرب من المدارس، أو الفشل في الالتحاق بنظام التعليم بأكمله. وكذلك فهي تعزو الفجوة في الالتحاق ما بين المرحلة الإعدادية والثانوية بالنسبة للبنات في جنين، والبنين في القدس، إلى ضغوطات اجتماعية وثقافية و/أو اقتصادية خاصة تدفعهم باتجاه التسرب. كما أنها تشير إلى وجود علاقة قوية بين إعادة الصف والتسرب. حيث أن الطفل الذي يعيد صفه قد ينتهي إلى ترك المدرسة بسبب الحرج الذي يواجهه كونه أكبر من زملائه في الصف (غالي، 1997)

3.3 الاستثمار في التعليم

أما ملخص البيانات " فلسطين في أرقام: 2002 " الصادر عن الجهاز أيضاً فيظهر مؤشرات التعليم الأساسي والثانوي خلال الأعوام 1998-2003 كما هو وارد في جدول 3.1. ويبين جدول 3.1 إضافة ما مجموعه 256 مدرسة جديدة في القطاع الحكومي إبّان السنوات 1998-2003 بحيث أصبحت المدارس الحكومية تمثل ما نسبته 74.2% من إجمالي المدارس تليها مدارس الوكالة التي تمثل 13.4% التي لم يضف إليها سوى 5 مدارس خلال الفترة ذاتها فالمدارس الخاصة التي تمثل 12.4% منها والتي نمت بزيادة مقدارها 53 مدرسة (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2003) .

وهذا من جهة يشير إلى الاستثمار الجدي الذي تضعه وزارة التربية والتعليم في الأبنية والمرافق والتجهيزات لتحسين مدخلات العملية التعليمية، والذي هو بأغلبه تقدم كمّي من الممكن له أي يؤدي إلى تقدم نوعي إذا ما أقترن باستثمار جدّي في العنصر البشري وبناء الكوادر. ومن جهة أخرى فهو يشير إلى تنامي الوعي لدى الفلسطينيين بأهمية

الاستثمار في قطاع التعليم الخاص حيث الفرصة والثقة بتحسين جودة التعليم ومدخلات ومخرجات العملية التعليمية هي الأعلى. والمفارقة الملفتة هنا هي أنه في حين شهدت الأعوام التي تلت اندلاع الانتفاضة الثانية تراجعا حادا في مستويات المعيشة بين الفلسطينيين أضيف ما مجموعه 21 مدرسة جديدة إلى هذا القطاع عالي التكلفة على الرغم من حالة عدم اليقين والضبابية السائدة على المستويين الاقتصادي والسياسي.

يبرز جدول 3.1 أيضاً الارتفاع المطّرد والمستقر (40 -50 ألف / عام) في عدد الطلاب من الجنسين على مر الأعوام الدراسية الخمسة المدرجة. ومقارنة بالسنوات السابقة، فالأرقام الواردة تظهر تدني الفجوة بين الجنسين التي ما زالت لصالح الطلاب على صعيد الالتحاق بالتعليم المدرسي عموما، حيث بدأت بالتضاؤل التدريجي في الأعوام الدراسية؛ 1999/1998 و 2000/1999 و 2001/2000 إلا أنها عادت واتسعت في السنتين الأخيرتين 2002/2001 و 2003/2002. ولعل هذا مرده إلى تزايد لجوء السلطات الإسرائيلية إلى "إغلاق" الأراضي الفلسطينية وفصل المناطق والمدن والقرى الفلسطينية عن بعضها بعضا وتطويقها بالعديد من الحواجز العسكرية ونقاط التفتيش، حيث تتعرض الكثير من الفتيات للمضايقات من الجنود الإسرائيليين العاملين عليها، هذا علاوة على الأخطار العديدة الأخرى المتربصة بالمارين فيها رجالا ونساء. ثم إن التدهور الاقتصادي المتنامي أعطى كلفة التنقل بحد ذاتها وزنا ماديا أكبر من وزنها الحقيقي، وغدّى التزويج المبكر وزواج الأقارب بين النساء بشكل كبير سيما وأن إجماعا وطنيا ضمنيا للتخفيف من تكلفة الزواج وتسهيل شروطه وارتباك العملية التعليمة من حيث انتظام وصول الطلاب والمدرسين إلى المدارس، جميعها ظروف أدّت إلى ميل الكثير من الأسر إلى إعادة ترتيب أولوياتها بما ينسجم مع المنظومة الاجتماعية والتي ضمن هذه المعطيات تضع الفتيات في أدنى السُلّم، وتصور بقاءهن خارج المؤسسة التعليمية على أنه الخيار الأسلم والأقل كلفة والأعلى مردودا.

جدول 3.1: مؤشرات منتقاة حول التعليم الأساسي والثانوي خلال الأعوام 1998-2003 مصنفة حسب العام الدراسي

مؤشرات منتقاة عن التعليم الأساسي والثانوي للأعوام 1999/1998-2003/2002					
المؤشر /أعداد	السنة الدراسية				
المدارس	*1999/1998*	*2000/1999*	*2001/2000*	*2002/2001*	*2003/2002*
حكومة	1,234	1,289	1,344	1,415	1,490
وكالة	265	264	263	264	269
خاصة	196	214	228	239	249
المجموع	1,691	1,767	1,835	1,918	2,008
جنس الطلبة					
طلاب	411,851	436,442	454,801	476,037	502,055
طالبات	400,871	429,098	452,327	471,262	490,020
كلا الجنسين	812,722	865,540	907,128	947,299	992,075
الشّعَب					
طلاب	8,623	9,478	9,778	10,277	10,885
طالبات	8,237	9,196	9,685	10,173	10,812
مختلطة	4,058	4,864	5,323	5,549	5,548
المجموع	20,918	23,538	24,786	25,999	27,245

ملاحظة: البيانات لا تشمل مدارس البلدية والمعارف الإسرائيليتين في القدس.
المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، فلسطين في أرقام 2002. (2003).

3.4 التوافق بين مخرجات نظام التعليم واحتياجات سوق العمل

وفي دراسة نفذها الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني لفحص مدى التوافق بين مخرجات نظام التعليم واحتياجات سوق العمل يعزو عرمان والناطور (2002) ارتفاع معدلات التحاق الطلبة بالتعليم الأساسي منذ قيام السلطة حتى اندلاع الانتفاضة الثانية في سبتمبر أيلول 2000 إلى التحسن الذي طرأ على مدخلات العملية التعليمية على صعيد البنية التحتية، وتأهيل ورفع كفاءة الموارد البشرية العاملة في قطاع التعليم، والتي كانت جميعها إنجازات تقهقرت

نتيجة للأضرار الفادحة التي لحقت بالأبنية والتجهيزات والدوام المدرسي للطلبة والمعلمين على حد سواء. وعلى الرغم من ذلك يؤكد نفس المصدر حدوث ارتفاع شبه مستقر في معدلات الالتحاق بالتعليم المدرسي بمرحلتيه الأساسية والثانوية تقدمت فيه الطالبات على الطلاب في كلا المرحلتين على امتداد الأعوام الدراسية 1998-1999 حتى 2000-2001، سيما وأن ملف الالتحاق السابق لهذه السنوات كان قد سجل تدنيا ملحوظا بين الطالبات، الأمر الذي حذا بوزارة التربية والتعليم وجهات ناشطة أخرى لتنفيذ العديد من حملات التوعية لحث الأهل على إلحاق بناتهم بالتعليم تماما كما الأبناء. وبالنتيجة، ففي العام 1998-1999 بلغ معدل التحاق الطلاب الإجمالي في المرحلة الأساسية 94.8 % والطالبات 95.9 % ثم 96.0% و97.6% ف 95.8 % و97.6% للسنوات اللاحقة على التوالي وبنفس الترتيب وفق الجنس. وكذا الحال بالنسبة للمرحلة الثانوية حيث بلغت المعدلات ذاتها 52.2% للطلاب و 55.1 % للطالبات ثم 54.3% و59.6% ف 53.7% و 61.5% على التوالي. إلا أن هذه المعدلات تعود للانحسار بين ملتحقي المرحلة الأساسية للعامين الدراسيين اللاحقين، وذلك لكلا الجنسين حيث هبطت القيمة الإجمالية لذلك لتصل إلى 95.6% للطلاب و 97.2% للطالبات في العام 2001-2002 ثم 94.6% و 94.9% في العام 2002-2003 لكل من الجنسين على التوالي.

3.5 التسرب من المدارس ظاهرة في طريقها للتراجع

فيما يختص بمشكلة التسرب من المدارس بالذات، عرضت السيدة سعاد القدّومي تتبُّع وزارة التربية والتعليم الفلسطينية لهذه الظاهرة وذلك في اللقاء الإستراتيجي الأول لمشروع التوعية والتأثير في قضايا الصحة الإنجابية مبينة التراجع الملموس الذي طرأ على نسب التسرب منذ استلام السلطة الفلسطينية لمهام التعليم حتى يومنا هذا والذي تم رصده من خلال استبانة سنوية خاصة تم تصميمها لهذه الغاية. استهدفت الاستبانة جميع الطلبة في كافة مدارس فلسطين الحكومية والخاصة ووكالة الغوث بمرحلتيها الأساسية والثانوية بما في ذلك المدارس الأكاديمية والمهنية أيضاً. والى جانب الحقائق والتفاصيل الإحصائية للتسرب خلال العام الدراسي والعطلة الصيفية التابعة له فقد رصدت الاستبانة الأسباب المختلفة للتسرب مصنفة إياها إلى؛ تربوية واجتماعية واقتصادية وأخرى.

واستنادا إلى التتبع السنوي هذا، يبين جدول 3.2 نسبة التسرب العامة وعدد الطلبة المتسربين حسب الجنس وذلك بدءاً من العام الدراسي 1996/1995 وحتى العام 2002/2001 ، وهذا يتضمن الفترة الواقعة بين 9/1 إلى 6/1 من كل عام.

جدول 3.2: نسبة التسرب العامة وعدد الطلبة المتسربين مصنفة حسب الجنس والسنة الدراسية

العام الدراسي (6/1-9/1)	نسبة التسرب العامة%	عدد الطلبة المتسربين		
		طلاب	طالبات	المجموع
1996/1995	2.5	-	-	-
1997/1996	2.2	9118	6364	15482
1998/1997	1.60	7228	5044	12272
1999/1998	1.61	7665	5404	13069
2000/1999	1.67	8937	5478	14415
2001/2000	1.28	6509	5082	11591
2002/2001	1.17	6443	4653	11096

المصدر: القدومي، سلسلة دراسات التسرب للأعوام المدرجة، وزارة التربية والتعليم الفلسطينية

يظهر جدول 3.2 تراجعا جليا في نسب التسرب العامة عبر السنوات الدراسية المرصودة، كما يبين أن نسبة التسرب بين الطالبات أقل منها بين الطلاب وذلك بدءاً من السنة الدراسية 1997/1996 فصاعداً. إلا أن هذه النسب تظل مهمة إذا ما نظرنا إلى الأرقام الفعلية التي تمثلها سواء كإجمالي للسنوات المرصودة (77925 طالب وطالبة) أو كقيمة منفردة لكل سنة كما هو مبين في جدول 3.2، سيما أن التسرب يمثل هدراً تربوياً وبشرياً هائلاً ذا أثر كبير ومتعدد الجوانب، حيث يزيد من الأمية والبطالة، وبالتالي يضعف البنية الاقتصادية والإنتاجية للفرد والمجتمع.
إلا أن تصنيف هذه النسب حسب المرحلة والجنس كما هو صادر عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني ومعروض في جدول 3.3 يظهر فروقات واضحة بين الجنسين تبعا للمرحلة ولكليهما وفق المرحلة. فقد سجلت المرحلة الأساسية تسرباً اقل بكثير من المرحلة الثانوية في السنوات الأربع اتسم بهبوط تدريجي تراوح بين 1.8%

و1.2% لكلا الجنسين مقابل نسب تراوحت بين 6.2% و 4.5% للمرحلة الثانوية اتسمت هي الأخرى بالانخفاض التدريجي أيضا. ثم أن المرحلة الأساسية سجلت تسرباً لعدد من الطلاب أكبر منه للطالبات، بينما انعكست الصورة في المرحلة الثانوية وذلك على امتداد السنوات الأربع المرصودة، الأمر الذي يبدو مرتبطاً بأسباب التسرب لكلا الجنسين.

جدول 3.3: نسب التسرب من المدارس حسب المرحلة والجنس 1998/1997 – 2001/2000

المرحلة والجنس	العام الدراسي			
	1998/1997	1999/1998	2000/1999	2001/2000
المرحلة الأساسية				
طلاب	2.0	1.8	1.7	1.5
طالبات	1.5	1.4	1.1	0.9
كلا الجنسين	**1.8**	**1.6**	**1.4**	**1.2**
المرحلة الثانوية				
طلاب	4.3	4.0	4.4	3.5
طالبات	8.3	6.6	7.3	5.5
كلا الجنسين	**6.2**	**5.3**	**5.9**	**4.5**

ملاحظة: البيانات لا تشمل مدارس البلدية والمعارف الإسرائيليتين في القدس.
المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، فلسطين في أرقام 2002. (2003).

ثم إن هذا ينسحب أيضا على العام الدراسي 2002/2001 حسب دراسة وزارة التربية والتعليم للتسرب في العام المذكور والتي تبين أن نسبة التسرب عند الطلاب في المرحلة الأساسية أعلى منها عند الطالبات، حيث تصل إلى 1.21% عند الطلاب مقارنة ب 0.76% عند الطالبات، في حين تبدأ الأخيرة في الارتفاع في المرحلة الثانوية حيث تصل إلى 3.04% في الصف الأول الثانوي و3.49% في الصف الثاني الثانوي مقارنة ب 3.67% و2.03% عند الطلاب لذات الصفين على التوالي.

وعند مقارنة الأعوام الدراسية 2000/1999 - 2001/2000 - 2002/2001 مضافا إليها العطل الصيفية يتضح أنه حسب الجنس والفصل الدراسي يسجل الفصل الثاني هبوطا في نسب التسرب لكلا الجنسين يتبعه ارتفاع ملموس في العطل. وللفترات الثلاث تُلاحظ نسبة تسرب بين الطلاب أعلى منها بين الطالبات باستثناء عطلة العامين الدراسيين 2001/2000 و 2002/2001. ولعل هذه الصورة مرتبطة بأسباب التسرب لكل من الجنسين والتي أهما الخطوبة والتزويج المبكر للطالبات، وتدني القدرة على الدراسة، والخروج للعمل بين الطلاب، كما هو مبين في جدول 3.4.

جدول 3.4 : نسب التسرب من المدارس لأعوام دراسية ثلاثة مضافا إليها العطل الصيفية حسب المرحلة والجنس

الفصل الدراسي والجنس	العام الدراسي (بالإضافة إلى العطلة الصيفية)		
	2000/1999	2001/2000	2002/2001
الفصل الأول			
طلاب	1.19	0.87	0.76
طالبات	0.79	0.69	0.61
كلا الجنسين	**0.99**	**0.78**	**0.69**
الفصل الثاني			
طلاب	0.86	0.56	0.59
طالبات	0.48	0.44	0.38
كلا الجنسين	**0.67**	**0.50**	**0.49**
العطلة الصيفية			
طلاب	1.01	0.74	0.76
طالبات	0.87	0.88	0.79
كلا الجنسين	**0.94**	**0.81**	**0.77**

المصدر: القدومي، سلسلة دراسات التسرب للأعوام المدرجة، وزارة التربية والتعليم الفلسطينية

3.6 أسباب التسرب من المدارس حسب النوع الاجتماعي

عند النظر إلى البيانات الخاصة بالأعوام الدراسية 2000/1999 ، 2000/ 2001 و 2002/2001 كما هي مدرجة في جدول 3.5 يُلاحظ أنها تسجل تراجعا جلياً لتدني القدرة على الدراسة (0.60 و 0.39 و 0.40) و الخروج للعمل (0.55 و 0.41 و 0.31)، على التوالي، كأهم سببين للتسرب بين الطلاب يتأرجحان بين الموقع الأول والثاني خلال السنوات الثلاث المرصودة. وقد يكون هذا مؤشرا على تحسن مدخلات العملية التعليمية من حيث: تأهيل ورفع كفاءة المدرسين وإيجاد بنية تحتية أكثر مواتية ومريحة، وتطور في العلاقات بين الطلبة والمدرسين، الأمر الذي انعكس إيجابا على دافعيّتهم وقدرتهم على الدراسة والتحصيل، بالإضافة إلى حملات التوعية والتثقيف حول مضار التسرب الموجهة للطلبه وأولياء الأمور والتي تم تنفيذها في مختلف محافظات الوطن من جهات عديدة على رأسها وزارة التربية والتعليم.

ومن الضرورة بمكان الإشارة هنا إلى أن العلاقة الوثيقة بين الخروج إلى العمل كسبب للتسرب بين الطلاب يتأثر بتدني القدرة على الدراسة إلى حد بعيد. ذلك أن كثيرا من الأسر تجد خروج الابن ذي القدرة المتدنية على التحصيل الدراسي من المؤسسة التعليمية والتحاقه بسوق العمل أكثر جدوى من بقائه فيها خصوصا إذا ما كان وضعها الاقتصادي متردياً. وبالتالي فإن تحسنا في الوضع الاقتصادي العام قد يسهم في بقاء الطلاب داخل المؤسسة التعليمية وتحفيزهم على تطوير قدراتهم الدراسية بدلا من سحبهم خارجها، والقضاء على أي قدرات قد تكون مدفونة داخلهم نتيجة قسوة الظروف المعيشية لأسرهم.

أما بالنسبة لأسباب التسرب بين الطالبات فقد سار السبب الرئيس لهن وهو "الخطوبة والتزويج المبكر" على نفس المنوال في التراجع مع بقائه في صدارة أسباب تسربهن مسجلاً النسب 0.59 و 0.53 و 0.46 للسنوات المرصودة على التوالي. ولعل الوضع السياسي المتفاقم، وما نجم عنه من تردٍ كبير في الوضع الاقتصادي والاجتماعي هو حلقة الوصل بين أسباب التسرب الرئيسة الثلاثة. فالتأثير التراكمي لحالة الخوف والقلق والتوتر المتنامية والتي ما برحت تصبغ الحياة الفلسطينية قد أثرت سلبا على قدرة الطلبة على التركيز والتحصيل المدرسي، بالإضافة إلى تضعضُع انتظام الدوام في المدارس نظرا للغياب القسري للطلبة والمدرسين والناتجة عن إجراءات الاحتلال من إغلاق وحظر للتجول وخلافه. ثم أن التدهور الاقتصادي والهبوط الحاد في المستوى المعيشي لكثير من الأسر الفلسطينية دفع بالعديد منها إلى الزّج بأبنائها إلى أسواق العمل مهما كانت رخيصة. مضافا إلى ذلك فقدان الأمان على الطرقات والحواجز العسكرية وانخفاض نفقات الزواج بالمقارنة مع السابق وتفشي البطالة بين الرجال، جميعها معطيات ما زالت تروّج للتزويج المبكر بين الطالبات على الرغم من الجهود الحثيثة التي قامت بها جهات محلية ودولية عديدة للحد من استشراء هذه الآفة الاجتماعية بين الفلسطينيين.

جدول 3.5: أسباب التسرب على امتداد أعوام دراسية ثلاث مصنفة حسب الجنس (%)

أســـباب التسرُّب	العام الدراسي(1/9-6/1) والجنس					
	2000/1999		2001/2000		2002/2001	
	طلاب	طالبات	طلاب	طالبات	طلاب	طالبات
أسباب تربوية						
تدني القدرة على الدراسة	**0.60**	0.19	**0.39**	0.17	**0.40**	0.12
الفصل بسبب تجاوز السن القانوني	0.07	0.01	0.04	0.01	0.01	0.01
الرسوب المتكرر	0.09	0.03	0.04	0.03	0.05	0.03
عدم الرغبة في التعليم الأكاديمي	0.33	0.13	0.25	0.11	0.23	0.12
أسباب اجتماعية						
عدم الرغبة في التعليم المختلط أو خارج مكان السكن	0.06	0.04	0.01	0.02	0.02	0.01

الإعاقة/المرض/الوفاة	0.05	0.05	0.04	0.03	0.05	0.05
السجن/السفر/الرحيل	0.07	0.065	0.06	0.06	0.09	0.05
الخطوبة والتزويج المبكر	0.03	**0.59**	0.02	**0.53**	0.01	**0.46**
أسباب اقتصادية						
المواصلات ونفقاتها	0.03	0.03	0.02	0.01	0.02	0.02
الخروج للعمل	**0.55**	0.04	**0.41**	0.03	**0.31**	0.01
أسباب أخرى	0.16	0.1	0.14	0.10	0.17	0.11

المصدر: القدومي، سلسلة دراسات التسرب للأعوام المدرجة، وزارة التربية والتعليم الفلسطينية

3.7 التسرب من المدارس يزداد في المرحلة الإعدادية

حسب الصف الدراسي تبدأ نسبة التسرب العامة للعام الدراسي في الارتفاع التدريجي ابتداء من الصف السابع إلى أن تصل أوجها في الصف العاشر الأساسي أي في الفئة العمرية 14-17 سنه، ثم تعود فتنخفض في الصفين الحادي عشر والثاني عشر، ألا أنها تظل أعلى مما كانت علية في المرحلة الأساسية. وهذا ينطبق على الأعوام الدراسية 2000/1999 و 2001/2000 و 2002/2001 كما هو مبين في جدول 3.6. وعند مقارنة هذا الانخفاض في السنوات الثلاث يتضح أن العام الدراسي 2002/2001 شهد تمايزاً عن العامين الآخرين للصف الثاني الثانوي حيث سجل نسبة تسرب عامة مقدارها 2.78 كانت للطالبات (3.49%) أعلى منها للطلاب (2.03%)، مقارنة بنسبة مقدارها 3.46 و 3.98 لنفس الصف في العامين الدراسيين السابقين تبادل فيهما الطلاب والطالبات النسبة الأعلى للتسرب مع تقلص ملحوظ في فجوة النوع الاجتماعي في العام الدراسي 2002/2001.

جدول 3.6: نسب التسرب على امتداد أعوام دراسية ثلاث مصنفة حسب الجنس والصف (%)

الصَّـــف	العام الدراسي ونسبة المتسربين حسب الجنس								
	2000/1999			2001/2000			2002/2001		
	طلاب	طالبات	النسبة العامة	طلاب	طالبات	النسبة العامة	طلاب	طالبات	النسبة العامة
الأول الأساسي	0.41	0.31	0.36	0.42	0.24	0.33	0.45	0.31	0.38
الثاني الأساسي	0.20	0.22	0.21	0.22	0.18	0.20	0.26	0.15	0.20
الثالث الأساسي	0.29	0.18	0.24	0.22	0.14	0.18	0.21	0.16	0.19
الرابع الأساسي	0.39	0.29	0.34	0.31	0.20	0.26	0.31	0.16	0.19
الخامس الأساسي	0.87	0.47	0.67	0.68	0.34	0.51	0.66	0.32	0.49
السادس الأساسي	1.57	0.66	1.12	1.08	0.51	0.80	0.91	0.47	0.69
السابع الأساسي	3.30	1.51	2.41	2.01	1.02	1.52	1.99	0.99	1.49
الثامن الأساسي	4.46	2.09	3.27	2.73	1.54	2.13	2.57	1.31	1.94
التاسع ألأساسي	5.29	3.08	4.16	3.57	2.36	2.95	3.08	2.05	2.56
العاشر الأساسي	6.70	4.36	5.48	5.08	4.08	4.55	4.41	3.27	3.82
المرحلة الأساسية	**1.81**	**1.04**	**1.43**	**1.27**	**0.84**	**1.06**	**1.21**	**0.76**	**0.99**
الأول الثانوي	5.35	3.59	4.44	3.96	3.70	3.82	3.67	3.04	3.34
الثاني الثانوي	4.02	3.95	3.98	2.35	4.50	3.46	2.03	3.49	2.78
المرحلة الثانوية	**4.74**	**3.75**	**4.23**	**3.22**	**4.06**	**3.66**	**2.93**	**3.24**	**3.09**
النسبة العامة	**2.05**	**1.28**	**1.67**	**1.43**	**1.12**	**1.28**	**1.35**	**0.99**	**1.17**

المصدر: القدومي، سلسلة دراسات التسرب للأعوام المدرجة، وزارة التربية والتعليم الفلسطينية

ووفق المرحلة، فإن مقارنة هذه البيانات مع بيانات الجهاز المركزي للإحصاء حول الموضوع ذاته تسجل تضاربا ملفتا، لا سيما تلك المتعلقة بالمرحلة الثانوية. ففي حين تسجل بيانات الجهاز نسباً مقدارها 1.4 و 1.2 للمرحلة الأساسية ثم 5.9 و 4.5 للمرحلة الثانوية في العامين الدراسيين 2000/1999 و2000/ 2001 على التوالي تشير بيانات وزارة التربية والتعليم إلى أن النسب هي 1.4 و1.06 ثم 4.2 و 3.6 بنفس الترتيب.
وقد يعود هذا إلى فروقات منهجية كمية ونوعية رافقت العملية البحثية التي تم تبنيها في التنفيذ في كل من المؤسستين.

جدول 3.7 : نسب التسرب على امتداد أعوام دراسية ثلاثة مصنفة حسب الجنس والمديرية (%)

المديريّة	نسبة المتسربين حسب العام الدراسي والجنس								
	2000/1999			2001/2000			2002/2001		
	طلاب	طالبات	النسبة العامة	طلاب	طالبات	النسبة العامة	طلاب	طالبات	النسبة العامة
جنين	4.46	2.49	3.50	2.04	1.15	1.59	1.80	1.15	1.48
قباطية	2.51	2.53	2.52	2.28	2.47	2.37	2.00	2.03	2.01
طولكرم	1.84	1.33	1.59	1.91	1.80	1.86	2.21	1.28	1.75
نابلس	2.01	1.33	1.67	1.36	1.26	1.31	1.18	0.95	1.07
سلفيت	1.80	0.78	1.30	1.26	0.92	1.09	0.81	0.58	0.70
قلقيلية	1.75	1.23	1.50	1.20	0.88	1.04	1.00	0.90	0.95
رام الله	1.85	1.14	1.49	1.95	1.59	1.77	1.87	1.41	1.64
ضواحي القدس	1.75	1.39	1.59	1.07	1.15	1.11	1.14	0.82	1.00
القدس	1.03	0.83	0.93	0.95	0.64	0.79	0.70	0.71	0.70
أريحا	2.00	1.90	1.95	1.48	1.36	1.42	1.52	0.84	1.17
بيت لحم	2.43	1.13	1.79	1.54	1.02	1.28	1.32	0.94	1.13
الخليل	2.68	1.65	2.19	1.41	0.96	1.19	1.81	1.43	1.63
جنوب الخليل	2.33	1.36	1.85	0.67	0.85	0.76	1.60	0.73	1.17
النسبة العامة للضفة	**2.28**	**1.47**	**1.89**	**1.49**	**1.25**	**1.37**	**1.56**	**1.14**	**1.35**
غزة	2.45	1.84	2.14	1.98	1.30	1.63	1.26	0.97	1.11
شمال غزه	1.32	1.05	1.19	1.03	1.66	1.33	1.53	1.34	1.44
خانيونس	2.67	0.47	1.97	1.96	1.66	1.81	1.95	1.26	1.60
رفح	-	-	-	-	-	-	2.21	2.39	2.30
النسبة العامة للقطاع	**2.27**	**1.46**	**1.86**	**1.75**	**1.51**	**1.63**	**1.59**	**1.24**	**1.42**
وكالة الضفة	1.54	0.86	1.16	0.86	0.56	0.69	0.77	0.54	0.64
وكالة غزة	1.31	0.70	1.01	1.08	0.56	0.82	0.69	0.45	0.57
النسبة العامة للوكالة	**1.36**	**0.74**	**1.05**	**1.04**	**0.56**	**0.79**	**0.71**	**0.47**	**0.59**
النسبة العامة الكلية	**2.05**	**1.28**	**1.67**	**1.43**	**1.12**	**1.28**	**1.35**	**0.99**	**1.17**

المصدر: القدومي، سلسلة دراسات التسرب للأعوام المدرجة، وزارة التربية والتعليم الفلسطينية

3.8 التسرب من المدارس حسب المناطق

جهوياً ، يظهر جدول 3.7 أن النسبة العامة للتسرب في العام الدراسي 2000/1999 كانت في القطاع أقل منها في الضفة بنحو 0.03% ثم انعكس ذلك في السنوات الدراسية اللاحقة 2001/2000 و 2002/2001 حيث سجلت النسب 1.37 و 1.63 ثم 1.35 و 1.42 لكل عام في كل من الضفة والقطاع، على التوالي، مع تقلص تدريجي لفجوة النوع الاجتماعي سنة بعد أخرى وفي الجهتين.

وحسب التوزيع الجغرافي لمديريات التربية والتعليم في فلسطين تظهر بيانات العام الدراسي 2000/1999 أن أعلى نسبة تسرب كانت في مديرية جنين (3.50%) تلتها مديرية قباطية (2.52%) ثم الخليل (2.19%) فغزة (2.14%). أما أدنى نسبة تسرب فقد لوحظت في مديرية القدس حيث سجلت ما قيمته 0.93% من الإجمالي.

وفي العام الدراسي التالي 2001/2000 ظلت النسب الأعلى للمتسربين في مديريات شمالي الضفة حيث احتلت مديرية قباطية موقع الصدارة بنسبة (2.37%) تلتها مديرية طولكرم (1.86%) ثم خانيونس (1.81%) فرام الله (1.77%). أما النسبة الأدنى للتسرب فكانت في مدارس الوكالة في الضفة الغربية بحصة مقدارها 0.69% .

وتبع ذلك نقلة ملفتة في العام الدراسي التالي 2002/2001 حيث تصدرت مديرية رفح نسبة التسرب بنسبة مقدارها 2.30 وتراجعت قباطية إلى الموقع الثاني مسجلة نسبة 2.01 للتسرب في مدارسها ثم طولكرم (1.70%) فرام الله (1.64%) والخليل (1.63%). وللعام نفسه عادت الوكالة فسجلت أدنى نسبة تسرب في مدارسها، ولكن في القطاع هذه المرة كانت بقيمة مقدارها 0.57%.

وبالمجمل، فقد سجلت مديريات شمالي الضفة الغربية وجنوبي قطاع غزة النسب الأعلى للتسرب خلال السنوات الدراسية المرصودة، والتي من الملاحظ وجود معظمها بالقرب من المعابر الحدودية أو الخط الأخضر الفاصل بين الضفة الغربية والأراضي المحتلة عام 1948 حيث فرص العمل للطلاب المتسربين أكثر إتاحة منها في المديريات الأخرى. وهذا يدلل على أهمية الاستثمار في العمل التوعوي والتثقيفي في هذه المناطق بالذات، لإحداث تغيير على نسب التسرب العامة في فلسطين، آخذين بعين الاعتبار الأسباب الرئيسة للتسرب كما سبق وذكر، وعلى رأسها التزويج المبكر بين الطالبات كمسألة واقعة في صميم الصحة الإنجابية للمرأة المراهقة والشابة.

وأما بالنسبة لفجوات النوع الاجتماعي حسب المديريات فقد لوحظ اتساعها الأكبر في العام الدراسي 1999/ 2000 وبالذات في مديرية جنين ونابلس وأريحا والخليل وجنوبها، بالإضافة إلى مديرية خانيونس فغزة والوكالة في الجهتين ولكن بدرجة أقل. وعلى الرغم من تقلص فجوة النوع الاجتماعي في العامين اللاحقين، إلا أنها ظلت الأوسع في مديرية جنين ووكالة غزة في العام 2001/2000 ثم مديرية طولكرم وأريحا وجنوب الخليل في العام التالي. وفي كل الأحوال كان الوضع دوما لصالح الطالبات.

وفي أحدث مسح نفذه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني حول الشباب في أواخر العام 2003 استهدف فيه ما مجموعه 4289 شابا وشابة (1899 شابا و 2390 شابة) سجلت معدلات التسرب الإجمالية قيمة مقدارها 18.9% كانت في الضفة (21.0%) أعلى منها في القطاع (15.4%) بفارق مقداره 5.6% لصالح الأخيرة. وحسب الجنس كان الوضع لصالح الطالبات في المنطقتين مع تمايزٍ واضح لطالبات القطاع، حيث سجل المعدل قيمة مقدارها 14.9% مقارنة ب 18.1% للطالبات في الضفة. وعلى صعيد آخر تظهر النتائج اتساعا ملحوظا في فجوة النوع الاجتماعي هو في الضفة أكبر منه في القطاع للفئة العمرية 15- 19 سنة (27.6% طلاب و17.3% طالبات : 16.8% طلاب و 13.4% طالبات) وأكبر منه في الأخيرة في الفئة العمرية 10-14 سنة (1.7% طلاب و1.1 % طالبات : 1.4% طلاب و0.5 % طالبات)، على التوالي.
وعند السؤال عن الأسباب التي أدت إلى التسرب بين المجيبين، تبين أن التزويج المبكر ما زال يشكّل السبب الرئيس لتسرب الفتيات من المدارس، وذلك بمعدل 54.9% للقطاع و 42.3% للضفة و46.3% للجهتين معاً. وكذا الأمر بين الطلاب، حيث بقي التحصيل العلمي الضعيف هو السبب الرئيس لتسربهم من المدارس بمعدل أكثر ارتفاعاً في القطاع (49.3%) منه في الضفة (24.6%) وبشكل لافت، وبمعدل إجمالي قيمته (32.45%) للطلاب و(23.8%) لكلا الجنسين في المنطقتين معاً (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2003).

3.9 إجراءات محاربة التسرب

عند مقارنة سلسلة دراسات التسرب الصادرة عن وزارة التربية والتعليم بدءاً من العام الدراسي 1997/1996 وحتى 2002/2001 نجد سردا معادا للإجراءات الطموحة التي اتخذتها الوزارة للحد من الظاهرة. ومن الملاحظ أن هذه الإجراءات هي ذاتها تقريبا على امتداد السنوات الدراسية المرصودة باستثناء بعض الإضافات البسيطة بين السنة والأخرى. ثم إن العديد منها فضفاض وذو دلالات سلبية على عمل الوزارة في هذا المجال. فعلى سبيل المثال، من الإجراءات الملفتة التي ظهرت في ست دراسات متتالية من السلسلة هي أن *"الوزارة تعمل جادة على إخراج مشروع التعليم الموازي الذي يهدف إلى إعادة الطلبة المتسربين إلى المدارس ضمن برنامج خاص يستغرق سنتين"*. وما يُستدل عليه هنا هو أن هناك مشروعا ما زال تحت الإخراج منذ العام 1997/1996 حتى يومنا هذا، ولا شيء عن أين وصل وماذا نتج عنه وكم عدد الطلبة الذين انتفعوا منه. وعلى نفس المنوال، نجد أنه في جانب مهم من هذه الإجراءات *" تسمح تعليمات القبول بإعادة الطالبات المتزوجات إلى المدارس ضمن شروط معينه"* ولكن لا شيء عن ماهية هذه الشروط، أو الآلية التي تتم فيها مأسستها وتعريف المعنيين بكنهها، وكيفية إيصالها لجمهور المستفيدات

المحتملات، وكم بلغ عدد المستفيدات من هذا الإجراء حتى الآن. والى حد بعيد، فهذا يعني أن وجود مثل هذه الإجراءات افتراضي وليس أصيلاً.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا: ما معنى ظهور هذه الإجراءات بشكل متكرر في سلسلة دراسات التسرب هذه؟ هل هو مرتبط بجدية محدودة يوليها القائمون عليها والمنفذون لها مما حدّ من تأثيرها واستوجب الإبقاء عليها وتكرارها سنة بعد أخرى؟ أم أنه مرتبط بطبيعة المشكلة وتداخلها مع العديد من جوانب الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية لحياة الفلسطينيين ميدانيا؟ أم أنه عائد إلى التأثير التراكمي لضعف المؤسسة التعليمية الفلسطينية تاريخيا والمنظومة الثقافية داخلها بما تحمله من تنميطات ومفاهيم وتعريفات أدّت إلى تجذّر هذه المشكلة وأعاقت اجتثاثها؟ ولعله خليط شائك من هذا وذاك لا يسمح بإخراج العديد من هذه الإجراءات عن نطاق الطموحات التي تصبو الوزارة إلى ترجمتها إلى واقع متى خف احتدام الأولويات المتنافسة والتي لا شك أنها عديدة وشائكة جداً.

وبشكل مماثل، فإنه عند الانتقال إلى التوصيات التي خرجت بها السلسلة على امتداد سنوات دراسية ست، تُظهر مقارنة بسيطة بينها أنها نَسْخ لسبعة عشر بندا لم يجرِ على أي منها تعديل أو تبديل، منها ما هو تقني صرف ومنها ما هو جوهري. وإذا ما أخذنا الجهة المنفذة للدراسات ومساحة صنع القرار الكبيرة التي تمتلكها بعين الاعتبار نستنتج أن هذه التوصيات لم تؤخذ على محمل الجد حتى داخل الوزارة نفسها، حيث أنه مثلا لم يُوثّق أو يعلن عن إجراء أية فحوصات دورية للسمع والنظر للأطفال في المدارس. ثم إن نشر نتائج دراسات التسرب لم يأخذ حقه، حيث أنها مجهولة للكثير من المهنيين العاملين في المجالات ذات العلاقة. وكذلك فالتوصية بسن قانون يمنع تشغيل الأطفال تحت العمر 18 سنة والذي ما برحت السلسلة توصي به سنة بعد أخرى لم يطرح على التشريعي من الأساس.

أما عن برامج التوعية من خلال الندوات والمحاضرات حول أضرار "الزواج المبكر" فلماذا يقتصر على المدارس الثانوية للإناث بالذات ؟ وهل هو في الأصل زواج أم تزويج مبكر يأخذ الخطوة الأولى فيه شاب وليس فتاة ؟ وإذا ما اتفقنا أن الشاب هو الذي يفعل ذلك غالبا فلماذا الإصرار على إعفاء الرجال من مسئولياتهم في هذا الموضوع؟ ألم يحن الوقت للخروج من دائرة النمطية النوع اجتماعية الثقافية هذه والبدء بالتركيز على الرجال في برامج التوعية والتثقيف لئلا يعاق التغيير بسبب جهلهم بحقائقه وتأثيراته، سيّما أنهم في النهاية ما زالوا هم من يقررون القرارات الهامة والمصيرية في كثير من الأسر إن لم يكن جميعها؟ أوليس التأثير على ذهنية من يملك القرار، حاضرا أو مستقبلا، أكثر جدوى من التأثير على ذهنية من لا يملكه؟ أولا يسهم جهل الرجال الذين يختارون الزواج من فتيات صغيرات بمضار ذلك بحصة كبيرة في أن تؤول الفتيات الأكبر سنا إلى ما يسمى "بالعنوسة" ؟

هذه وغيرها أسئلة كثيرة لا بد من طرحها عند تناول موضوع التسرب كمشكلة ترقى إلى مستوى الظاهرة التي لا بد من الاعتراف بوجودها وبأضرارها الجمة والخطرة على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع بأسره، فحجم الضرر الذي يلحق بالمتسربين مهما قل عددهم ليس بالأمر الذي يستهان به. فكل متسرب شاب هو مرشح قوي لرجل عاطل عن العمل، يمارس العنف داخل أسرته وضد زوجته بالذات، والتي عادة ما تتلقى نصيب الأسد في ذلك كوسيلة للتفريغ عن غضبه، وعدم رضاه عن ذاته، ولتأكيد رجولته وسيادته كما يفهمها، وهو يشعر بتهديد شأنها عندما لا يملك القدرة على إعالة أسرته تلبية لدوره النوع اجتماعي. أما المتسربة الفتاة فهي امرأة تدخل دورها الإنجابي في سن مبكر جدا بتزويج وحمل مبكرين في وقت لا تملك فيه أيا من الجاهزية النفسية والجسدية لذلك، مما يضاعف من الأخطار الصحية المحيطة بها وبوليدها. وفي الحالتين، فهي كإمراة معنّفة أو حامل صغيرة أو الاثنين معا تفقد الكثير من حقوقها الصحية عموما والإنجابية خصوصا، علاوة على حقوقها الإنسانية بمساحتها الأوسع وذلك في الفضائين الخاص والعام.

3.10 الاستنتاج العام والتوصيات

وعلى الرغم من كل ما ذكر لا بد بداية من الاعتراف والثناء على الجهود الهائلة التي بذلتها الجهات الرسمية وغير الرسمية وبالذات وزارة التربية والتعليم الفلسطينية منذ توليها زمام الأمور بعد تسلمها لقطاع التعليم الذي عملت قوات الاحتلال الإسرائيلية على إضعافه وهلهلته وشرذمته على مدى سني الاحتلال. ومع ذلك فهذا لا يمنع من التأكيد على حاجة وحق الأجيال القادمة والحالية في التمتع بمستوى تعليم عالي الجودة ومخرجات أكثر ثراء للعملية التعليمية. من هنا فإن أهم ما تقترحه هذه المراجعة البحثية يشتمل على:

- رفع سن التعليم الإلزامي حتى إكمال الصف الثاني عشر لضمان وصول الفتاة إلى مستوى من التعليم، يؤهلها للدفاع عن حقوقها، وحماية نفسها، والانخراط في سوق العمل الرسمي مستقبلا إن هي أرادت ذلك.
- حشد التأييد اللازم لسن قانون يمنع تشغيل الأطفال دون سن 18 وآخر يعاقب من لا يلتزم بقانون إلزامية التعليم.
- متابعة حثيثة ومركزة من قبل وزارة التربية والتعليم وإرسال كتب للمديريات التي تسجل فيها نسب التسرب القيمة الأعلى مع عدم إغفال متابعة كافة حالات التسرب المسجلة للجنسين قل عددها أو كثر.
- توسيع النشاطات اللامنهجية في المدارس خاصة للطالبات، لما لذلك من عظيم الأثر في توسيع المدارك، وتنمية المهارات، وصقل الشخصية، مما يجعل الفتاة أقدر على اتخاذ قرارات صائبة في الأمور المصيرية في حياتها.
- إطلاق حملات توعية مجتمعية شاملة حول ضرورة وأهمية تعليم الفتيات، مع الأخذ بعين الاعتبار أهمية الاستثمار في الإعلام بكافة أشكاله وصوره وقنواته في ذلك وربطه بالعملية التنموية المجتمعية وحتمية إشراك المرأة فيها.
- حث الجهات المختصة لتبني نهجا أكثر حساسية بقضايا النوع الاجتماعي في المناهج الفلسطينية الجديدة من خلال عكسها صورة أكثر إشراقا وتوازنا للمرأة الفلسطينية وابتعادها عن ترسيخ وتكريس الصورة النمطية لها.
- تطوير استراتيجية واضحة للاستثمار الجدّي في العنصر البشري وبناء الكوادر العاملة في قطاع التعليم من معلمين ومرشدين؛ لتبني أساليب تعليم أكثر حداثة، تعزز من العلاقة بين المدرس والطالب/ة وتجعل البيئة التعليمية أكثر جذبا وإقناعا للطالب/ ة وبالتالي يرفع من إيجابية مخرجات العملية التعليمية.

المراجـع

الأمم المتحدة، (2002).
برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، الصفحة الالكترونية:
www.iisd.ca/linkages/Cairo/program/p07002.html accessed on 9.2.2003

أبو عواد، نداء. (2003).
التعليم والنوع الاجتماعي في الأراضي الفلسطينية في ظل السلطة الفلسطينية 1994-1999. سلسلة " النوع الاجتماعي والسياسات العامة"، ورقة عمل رقم 6، معهد دراسات المرأة، جامعة بيرزيت. بيرزيت- فلسطين.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (1999)
إسقاطات التعليم العام في الأراضي الفلسطينية 1999/2000-2009/2010. رام الله-فلسطين.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (2003).
فلسطين في أرقام 2002. كتيب الجيب. رام الله- فلسطين.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (2003).
مسح الشباب، 2003: المؤتمر الصحفي حول نتائج المسح. رام الله-فلسطين.

القدومي، سعاد.(1997)
دراسة ميدانية لظاهرة تسرب الطلبة للعام الدراسي 1996/1997. الإدارة العامة للتعليم العام- وزارة التربية والتعليم الفلسطينية. رام الله- فلسطين.

القدومي، سعاد.(1999)
دراسة ميدانية لظاهرة تسرب الطلبة للعام الدراسي 1997/1998. الإدارة العامة للتعليم العام- وزارة التربية والتعليم الفلسطينية. رام الله- فلسطين.

القدومي، سعاد.(2000)
دراسة ميدانية لظاهرة تسرب الطلبة للعام الدراسي 1998/1999. الإدارة العامة للتعليم العام- وزارة التربية والتعليم الفلسطينية. رام الله- فلسطين.

القدومي، سعاد.(2001)
دراسة ميدانية لظاهرة تسرب الطلبة للعام الدراسي1999/2000. الإدارة العامة للتعليم العام- وزارة التربية والتعليم الفلسطينية. رام الله- فلسطين.

القدومي، سعاد.(2002)
دراسة ميدانية لظاهرة تسرب الطلبة للعام الدراسي2000/2001. الإدارة العامة للتعليم العام- وزارة التربية والتعليم الفلسطينية. رام الله- فلسطين.

القدومي، سعاد.(2003)
دراسة ميدانية لظاهرة تسرب الطلبة للعام الدراسي2001/2002. الإدارة العامة للتعليم العام- وزارة التربية والتعليم الفلسطينية. رام الله- فلسطين.

القدومي، سعاد. (2003).
ظاهرة التسرب في المدارس الفلسطينية: أحد منابع الأمية. ورقة مقدمة في اللقاء الإستراتيجي لمشروع التوعية والتأثير في قضايا الصحة الإنجابية، مفتاح. رام الله.

جونسون، بيني وهلال، جميل. (2002).
النوع الاجتماعي والفقر في فلسطين: قضايا حساسة. تقرير ندوة المرأة: الفقر والعمل. إدارة تخطيط وتطوير مشاركة المرأة- وزارة التخطيط والتعاون الدولي. رام الله.

عرمان، نزيه والناطور، وفيق. (2002).
مدى التوافق بين مخرجات نظام التعليم واحتياجات سوق العمل. سلسلة الدراسات التحليلية المعمقة (01)، الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. رام الله.

عقل، منتهى وفراج، عبد الرازق. (2000).
تقرير حول التنمية الاجتماعية في فلسطين: خمس سنوات بعد انعقاد قمة كوبنهاجن. مركز بيسان للبحوث والإنماء بالتعاون مع مؤسسة هينرخ بل الألمانية. رام الله.

غالي، منى. (1998).
التعليم والنوع الاجتماعي في الضفة الغربية وقطاع غزة: ملف حول المحددات والنتائج.في: المرأة الفلسطينية: الوضع الراهن، فصل (6). برنامج دراسات المرأة، جامعة بيرزيت.

معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني– ماس. (2000)
المراقب الاجتماعي، رقم (3). رام الله- فلسطين

منظمة الصحة العالمية. (1998).
يوم الصحة العالمي: الأمومة المأمونة. المكتب الإقليمي لشرق المتوسط. الإسكندريّة- جمهورية مصر العربية.

وزارة التربية والتعليم. (2000).
الكتاب الإحصائي التربوي السنوي 2000/1999، رقم (6). رام الله- فلسطين.

الفصل الرابع
مشاركة المرأة فـــي العمل

4.1 مقدمة

تتضافر جملة من العوائق القانونية والثقافية والسياسية في الحؤول دون تمتع النساء بحقوقهن التي كفلتها لهن الشرائع والمواثيق الدولية، والتي تتدرج ضمنها حقوقهن الاقتصادية، بما في ذلك حقهن في التملك وإدارة الممتلكات والتنافس على فرص العمل في السوق والحصول على عائدات مجزية لقاء إسهاماتهن في العملية الإنتاجية بكافة مستوياتها وأشكالها، والتي يتم فيها إغفال تلك الواقعة ضمن القطاع غير الرسمي بشكل خاص على اعتبار أنها امتداد للدور الإنجابي للمرأة الذي يُنظر فيه إلى كل عمل واقع في المجال المباشر للأسرة وفضائها على أنه إسهاما طوعيا تقوم به النساء في إطار العمل المنزلي والأسري المتوقع منهن.

وفي ظل هيمنة الاحتلال الإسرائيلي الكاملة على الموارد الطبيعية والحدود ومصادرته لما يزيد عن 74% من أراضي الضفة الغربية، و38% من أراضي قطاع غزة، حسب إحصاءات عام 1988 (قطامش، 2001) وحالة الانكشاف والمساس الممنهج التي يفرضها الاحتلال على الشعب الفلسطيني، فقد تضاءلت فرص العمل للفلسطينيين عموما وللنساء خصوصا، وذلك في إطار التدهور الشامل والمتنامي الذي ما زالت تشهده الحياة الفلسطينية يوما بعد آخر.

4.2 تحديات مضاعفة للنساء في سوق العمل الفلسطيني

عموماً، فقد اتّصف سوق العمل الفلسطيني بتغييرات في توزيع العمالة ومستويات البطالة بدرجات متفاوتة بين الرجال والنساء، وذلك ابتداء من السنوات الأولى للاحتلال، مرورا بالانتفاضة الأولى فقيام السلطة الوطنية الفلسطينية والانتفاضة الثانية. وفي كافة الأحوال واجهت المرأة تحديات مضاعفة أساسها التمييز السلبي ضدها والمبني على أساس النوع الاجتماعي. فبالرغم من أن المرأة تشكّل نصف المجتمع، إلا أن مشاركتها في القوى العاملة لم تتعد 12.7% في أحسن الأحوال وذلك في العام 1996، فيما عادت وتراجعت لتصل إلى 11.6% في العام 1999. وتعتبر نسبة مشاركة المرأة الفلسطينية في سوق العمل من أقل النسب في العالم وذلك حسبما ورد في تقرير الأمم المتحدة حول المرأة في العالم عام 2000 (مغربي، 2003). حيث تشير الإحصائيات إلى أن 84.2% من النساء في الضفة الغربية و 93.1% في قطاع غزة هن خارج العمالة الرسمية أو مدفوعة الأجر. وبالمقابل يلاحظ أن أدنى معدل لمشاركة الرجال كان 67% من نسبتهم في سن العمل، مما يدل على وجود عملية إقصاء للمرأة في المشاركة في العمل المأجور، وحصر نشاطها الاقتصادي في العمل غير الرسمي ذي العوائد المحدودة أو المعدومة تماماً كما هو الحال في المشاريع الإنتاجية المملوكة من رجال أسرة المرأة نفسها (قطامش، 2001).

وفي نفس الإطار يربط الخواجا والمنسي الفرق في مستويات البطالة بين الجنسين بالمستوى التعليمي لكل منهما، ويلفتان النظر إلى ارتفاع ملحوظ في مستويات البطالة بين النساء الأكثر تعلماً، مقارنة مع الأقل تعلما في حين تنقلب الصورة بين الرجال وذلك كما يظهر في جدول 4.1

جدول 4.1: معدلات البطالة بين القوى العاملة (15 سنة فأكثر) حسب عدد سنوات الدراسة والجنس

عدد سنوات الدراسة	رجال	نساء	المجموع
0	6.7	0.3	3.3
6-1	10.1	4.3	9.4
9-7	8.8	6.1	8.6

12-10	8.1	5.1	7.8
+13	6.2	21.9	10.6
المعدل العام	**8.3**	**11.7**	**8.8**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، (2000). مسح القوى العاملة: دورة نيسان- حزيران، 2000.

وإذا ما علمنا بتقارب نسب الرجال والنساء في التخصصات المختلفة في مؤسسات التعليم العالي، نستنتج أن السبب وراء ذلك يكمن في المنظومة الاجتماعية التي تعمل باتساق داخل المؤسسات الرسمية وغير الرسمية على إقصاء النساء المتعلمات، وإضعاف فرصهن في التنافس على الوظائف الملائمة لمستواهن التعليمي، استنادا إلى تعريف نمطي تقليدي لعمل المرأة يؤمن بهامشيته وثانويته أمام عمل الرجل، الذي وفق هذا الفهم يستحق الأولوية على افتراض أنه هو المعيل الأول للأسرة لا المرأة. ليس هذا وحسب، بل ويصر الكثيرون من صناع القرار والمديرون في المؤسسات المختلفة على أن النساء لسن بقادرات على العمل لأوقات طويلة أو تحت ضغط عمل شديد (الخواجا والمنسي، 2001).

وعلى النقيض من ذلك وحول مدى مشاركة المرأة في سوق العمل تقتبس أبو نحلة من دراسة فافو للمجتمع الفلسطيني تأكيدها على أن:
" نتائج استغلال النساء للوقت تدل على أنهن يقضين ما مجموعه 60 ساعة أسبوعيا في إنجاز الأعمال البيتية، وفي العمل على مشاريع صغيرة مدرّة للدخل، وان غالبية النساء منهمكات في أعمال وأنشطة إنتاجية وغير إنتاجية بواقع يزيد أو ما يعادل وظيفة كاملة" (فافو، 1994 في أبو نحلة، 1996).

ومن جهة أخرى تجزم الباحثة بأن تدني مستوى مشاركة المرأة في قطاع العمل الرسمي هو في الأساس نتيجة لسيطرة سلطات الاحتلال الإسرائيلي على أسواق العمل الإسرائيلية والفلسطينية على حد سواء، والذي دأبت فيه على فرض بنية اقتصادية على المجتمع الفلسطيني، وبالذات فيما يتعلق بفرص العمل وتحديد حجم ومواصفات القوى العاملة؛ مما كان له تأثيرا مباشرا على فرصة كل من النساء والرجال في الحصول على التعليم بمجالاته وتفرعاته المختلفة، بما يخدم سوق العمل الإسرائيلي ويلبي حاجاته وفق السياسات التي رسمتها السلطة المحتلة، الأمر الذي نتج عنه فرص عمل أكبر للرجال منها للنساء (أبو نحلة، 1996). وتشاطرها هذا الرأي حمامي وعاصي ياسين وجاد اللاتي يوردن تبعية الاقتصاد الفلسطيني للإسرائيلي كأحد أهم العوامل التي حدّت من فرص العمل للسكان بشكل عام وللنساء بشكل خاص، حيث لعب الاحتلال دورا رئيسا في عرقلة وتقويض كل محاولة فلسطينية للتنمية أو الإفلات من تحكم الإسرائيلي وإصراره على صياغة الاقتصاد الفلسطيني بشكل لا يتجاوز فيه كونه موردا للأيدي العاملة اللازمة لتلبية احتياجات السوق الإسرائيلي، بالإضافة إلى إبقائه في حالة انكشاف دائم أمام كل تأزم سياسي جديد (حمامي، 1997؛ جاد، 1999؛ عاصي ياسين، 2002).

وتذهب روكويل وسنيورة إلى أبعد من ذلك باتفاقهن على أن الاحتلال الإسرائيلي عزز من الفروقات التي تستند إلى الجنس، نظراً لأن الرأسمال الإسرائيلي يستفيد من إنتاج الكفاف الذي تنتجه النساء الفلسطينيات باعتبارهن جيش عمل احتياطي (روكويل، 1984 وسنيورة، 1986 في هندية-ماني وعودة، 1996).

وبالإضافة لذلك، تعتبر أبو نحلة حصول النساء على أجور أقل من الأجور التي يحصل عليها الرجال والقيود الثقافية والاجتماعية المفروضة على حركتهن دوافع أساسية لتفضيل العائلات الفلسطينية الاستثمار بشكل أكبر في تعليم الرجال؛ مما يتيح لهم الحصول على عوائد مادية واجتماعية أكبر. كما تشير إلى أن الصعوبات التي تواجه النساء في الحصول على الخدمات التي يقدمها نظام التعليم والتدريب المهني والتقني هي أحد مصادر الصعوبات التي تواجههن في الحصول على فرص عمل، والتي بدورها تعكس مفارقات نوعية مردها تقسيم العمل بين الرجال والنساء وفق تنميطات تعبر عن رؤى تقليدية لأدوار النوع الاجتماعي في المجتمع (أبو نحلة، 1996).

ولفحص العلاقة بين التعليم والتدريب المهني وبين العمل والتشغيل، فقد حللت أبو نحلة بيانات منتقاة تم جمعها في مسح فافو من خلال مقابلات أجريت مع ما مجموعه 319 شخصا تم اختيارهم عشوائيا(100 إمرأة و219 رجل). وقد سُئل المبحوثون عن أعلى مرحلة تعليمية وصلوا إليها وعن نوع العمل الذي شغلوه في السنة السابقة للمسح.

أظهرت النتائج أن غالبية النساء يشغلن وظائف في قطاع الخدمات العام كدوائر ومكاتب التعليم والصحة، بينما تمايز الرجال بإشغالهم وظائف متنوعة في قطاعات العمل المختلفة بغض النظر عن مستواهم التعليمي (أبو نحلة، 1996).

4.3 تقسيم على أساس النوع الاجتماعي في سوق العمل الفلسطيني

على نطاق أوسع تورد دائرة الإحصاء المركزية بيانات مسح القوى العاملة الذي نفذته في العام 1996 وذلك في فصل القوى العاملة من تقرير الدائرة حول المرأة والرجل في فلسطين، حيث يتبين أن الأفضلية في التشغيل على مستوى المواقع الإدارية العليا في القطاع الرسمي تعطى للرجال بانحياز واضح، مما يحد من فرص تبوؤ النساء للمواقع ذات المكانة وصنع القرار. ليس هذا وحسب، بل إن النساء الواقعات ضمن هذه الفئة، على قلتهن، يتقاضين رواتب أقل بكثير من نظرائهن الرجال بفارق لا يقل على 227 دينارا أردنيا كما هو مبين في جدول رقم 4.5 وبالنظر إلى توزيع العاملين رجالا ونساء حسب المهنة يبدو جليا أن ما يقارب 50% من النساء العاملات يقعن ضمن فئتي الفنيين والعمال المهرة في الزراعة وصيد الأسماك وفقط 2.9% منهن تحتل مواقع إدارية عليا. ويظهر الجدول رقم 4.2 توزيع كل من الرجال والنساء على الفئات المهنية المختلفة نسبة إلى القوى العاملة الكلية وتوزيع العاملون/ات على الفئات ذاتها نسبة إلى كل جنس على حدة.

جدول 4.2 : توزيع العاملين حسب المهنة والجنس (%)

المهنة	رجل	أنثى	المجموع	رجل	أنثى
المشرعون وموظفو الإدارة العليا	87.1	12.9	100	3.4	2.9
المتخصصون	72.9	27.1	100	5.8	12.3
الفنيون	66.8	33.2	100	6.9	19.5
الكتبة	62.3	37.7	100	2.3	7.9
العاملون في الخدمات والأسواق	91.4	8.6	100	19.2	10.4
العمال المهرة في الزراعة وصيد الأسماك	62.7	37.3	100	8.0	27.4
العاملون في الحرف والمهن الأخرى	91.5	8.5	100	25.8	13.7
مشغلو الآلات ومجمعوها	98.9	1.1	100	8.7	0.5
المهن الأولية	95.6	4.4	100	19.9	5.4
المجموع	**85.1**	**14.9**	**100**	**100**	**100**

المصدر: دائرة الإحصاء المركزية، مسح القوى العاملة (1996) . في المرأة والرجل في فلسطين: اتجاهات وإحصاءات. (1998).

يبين الجدول بأن هناك محدودية كبيرة في وجود النساء في المواقع الإدارية العليا، وما يترتب عليها من مكانة، حيث لا تتجاوز نسبتهن 13% من كافة العاملين في الوظائف الإدارية بما يشكل نسبة تقارب 3.5% من عدد النساء العاملات في المواقع الإدارية العليا مجتمعة، في حين أنهن يشكلن نسبة تزيد عن37% من العمال المهرة في مجال الزراعة وصيد الأسماك وهو ما يعادل 27.4% من كافة النساء العاملات (دائرة الإحصاء المركزية، 1998).

وفي استقرائها للوضع الراهن للمرأة الفلسطينية في الاقتصاد والعمل تضع حمامي عمل النساء ضمن إطار مفاهيمي يشتمل على خمس أسواق عمل تسمح للنساء بالانخراط فيها بشكل تمييزي، لا تملك فيه النساء الكثير من الخيارات، وهذه الأسواق هي: القطاع الوطني الزراعي، والقطاع الوطني غير الزراعي، والسوق الإسرائيلية، وقطاع الاقتصاد غير الرسمي، والاقتصاد البيتي. وفي حين تشتمل الأسواق الأربعة الأولى على فرص العمل المأجور يبقى مجال العمل البيتي هو المجال الذي تسود فيه النساء ولا يعتبره الاقتصاديون التقليديون والرسميون نشاطا اقتصاديا أصلا، على اعتبار أنه غير مولد للدخل المباشر، حتى وإن كان مولدا لعناصر الإنتاج ذاتها بكونه المجال الحيوي الذي يتم فيه إعادة إنتاج وبناء القوى العاملة. وتستقي الباحثة بعضا من التفاصيل حول وضعية النساء في هذه القطاعات من بيانات دائرة الإحصاء المركزية ومسح فافو كما هو معروض في جدول 4.3. علما بأنه يجدر الانتباه إلى أن الأرقام المدرجة تشير إلى النساء كنسبة من إجمالي العمالة وليس نسبتهن من القوى البشرية النسائية، مما يعني أنها لا تعكس الحجم الحقيقي لنشاطات النساء الاقتصادية حيث أنها تقدم جزءا من الصورة العامة فقط كما تؤكد حمامي في تحليلها للبيانات المستقاة (حمامي، 1997).

جدول 4.3: نسبة النساء من العمالة الإجمالية في أسواق العمل الخمسة وفق تصنيف حمامي

سوق العمل	الضفة الغربية	قطاع غزة	مصدر البيانات
القطاع الوطني الزراعي	39.4	20	دائرة الإحصاء المركزية، نيسان 1996
القطاع الوطني غير الزراعي	18	12	دائرة الإحصاء المركزية، 1994
قطاع العمل المأجور في إسرائيل	3.6	0.6	دائرة الإحصاء المركزية، نيسان 1996
قطاع الاقتصاد غير الرسمي	55.6	60.6	فافو، 1994
قطاع الاقتصاد البيتي	83.6	85.7	فافو، 1994

المصدر: حمامي، ريما. (1997). الاقتصاد والعمل: الفصل بين الجنسين في الحياة الاقتصادية الفلسطينية.في: المرأة الفلسطينية: الوضع الراهن. جامعة بيرزيت.

تبرز البيانات المعروضة في الجدول جانبين أساسيين من صورة عمل النساء الفلسطينيات، أولهما هو اتجاه النساء الواضح نحو القطاعات غير الرسمية من الاقتصاد، والتي تدل الأرقام المدرجة تحتها على أن النساء أكثر نشاطا مما تدّعيه البيانات الرسمية. وثانيهما هو ضيق هامش العمل المتاح للنساء في قطاع العمل المأجور في إسرائيل، الذي طالما شكّل أحد أهم أنماط التشغيل الرئيسة للقوى العاملة الفلسطينية ككل. وتستند حمامي في تفسيرها للمعطيات المطروحة إلى فكرة "قوت العائلة" التي تُعتبر افتراضا ضمنيا في سياسة التشغيل والرعاية الاجتماعية في العالم بأسره، حيث تُصوَّر العائلة على أنها وحدة نووية تعتمد اقتصاديا على الرجل. وتلعب هذه الفكرة دورا مركزيا في تبرير اختلاف فرص كل من النساء والرجال، وتباين مدى إتاحتها لكل منهما وذلك عبر قنوات ثلاث هي: الظروف المادية، والمتطلبات المهنية، وعرض العمل. ثم إنها تؤكد بأن فكرة " قوت العائلة" تعمل على صياغة وتشكيل فرص الرجال والنساء ابتداء من المراحل الأولى من حياتهم، وما التزويج المبكر للنساء والأفضلية في التشغيل والفرق في الأجور واحتساب امتيازات العمل إلا أعراضا لتأصل هذه الفكرة في المجتمع الفلسطيني كما في العديد سواه(حمامي، 1997).

وتدعيما لرأيها هذا، تورد حمامي بيانات مستقاة من دائرة الإحصاء المركزية تظهر الفرق في الأجور والمكانة المهنية بين القوى العاملة الرسمية حسب الجنس وذلك كما في جدول 4.5، حيث تبين نظرة فاحصة أن التمييز الأكبر في الأجور يسود في المهن الأكثر تميزا مع تمييز أقل حدة في المهن الأقل مهارة باستثناء العاملين المهرة في الزراعة، وصيد الأسماك والحرف، وهو مجال تتسع فجوة الأجور فيه بشكل كبير لصالح الرجال. وتُرجع الباحثة ذلك إلى حقيقة خاصة بهذا القطاع وهي أن الكثير من النساء تعمل بلا أجر في حيازات زراعية عائلية يكون فيها رب الأسرة الرجل هو المدير والمتصرف والمالك لرأس المال.

جدول 4.4 : الفرق في الأجور (بالدينار الأردني) حسب الجنس والمكانة المهنية بين القوى العاملة الرسمية

المهنة	معدل الأجر الشهري للنساء	معدل الأجر الشهري للرجال	فرق الأجور
المشرعون وموظفو الإدارة العليا	348	575	227
المهنيون المتخصصون	282	308	26
الفنيون والمهنيون المساعدون	230	297	67
الكتبة	220	270	50
عمال الخدمات والباعة في الأسواق	213	261	48
العاملون المهرة في الزراعة، وصيد الأسماك والحرف	163	307	144
مشغلو الآلات ومجمعوها	183	251	68
المهن الأولية (غير مهرة)	192	206	14

المجموع	264	294	30

المصدر: دائرة الإحصاء الفلسطينية. (1995) في حمامي، ريما. (1997). الاقتصاد والعمل: الفصل بين الجنسين في الحياة الاقتصادية الفلسطينية .في: المرأة الفلسطينية: الوضع الراهن. جامعة بيرزيت.

فضلا عن ذلك، فإن هذه الفروقات في الأجور لا تبدو مستندة إلى درجات علمية أعلى لدى الرجال منها لدى النساء. بل على العكس من ذلك، فإن النسب الأعلى للعاملين الحاصلين على الدرجات العلمية الأعلى تقع بين النساء وهي للغزيات أعلى منها للضفيات، مما يشير إلى معيقات مضاعفة على الغزيات اجتيازها للدخول في القوى العاملة الرسمية نظرا للتنافس الشديد على فرص العمل الأقل في القطاع منها في الضفة، أو إصرار الغزيات على الانخراط في القطاع الرسمي حيث فرص الأمن الوظيفي هي الأعلى مقارنة بالقطاع الخاص والأهلي، خصوصا في ظل التأزمات والضبابية السياسية والاقتصادية السائدة.

4.4 علاقة وطيدة بين التعليم والعمل

يظهر جدول 4.6 توزيعا متقاربا للرجال حسب سنوات الدراسة التي أنهوها، وانخراطهم في القوى العاملة الرسمية، باستثناء أولئك الواقعون تحت بند " بدون تعليم" والذين يحتلون في العادة الوظائف الدنيا في المؤسسات من مراسلين وأذنة وعمال نظافة وغيره. ومن الملاحظ أن نسبة النساء الواقعات تحت هذا البند أعلى من أندادهن الرجال، وذلك في كل من الضفة وغزة مع وجود أكبر فيه للنساء في الضفة الغربية (15.2) منه للنساء في قطاع غزة (9.4) ، مما يشير إلى الارتباط الثقافي لهذا المستوى من الوظائف بدور النساء الإنجابي باعتبارها تتضمن مهمات تشكل امتدادا لدورهن الإنجابي داخل البيوت كالكنس والتنظيف وما شابه. من جهة أخرى فهو يشكّل انعكاسا لضيق الخيارات الوظيفية للنساء الأقل تعليما وفقا للتنميطات الاجتماعية لما هو مقبول ومتاح لهن وما هو استثناء لا يمكنهن الدخول فيه.

جدول 4.5: العاملون من الرجال والنساء في القوى العاملة الرسمية حسب سنوات الدراسة التي أنهوها

عدد سنوات التعليم	الضفة الغربية		قطاع غزة	
	رجال	نساء	رجال	نساء
بدون تعليم	3.2	15.2	3.7	9.4
1-6 سنوات (مستوى ابتدائي)	23.3	17.1	23.6	6.9
7-9 سنوات (مستوى إعدادي)	29.1	13.8	20.3	3.3
10-12 (مستوى ثانوي)	27.7	15.3	24.5	23.3
13+ سنة (مستوى ما بعد الثانوي)	17.1	38.6	28.0	57.1
المجموع	**100**	**100**	**100**	**100**

المصدر: دائرة الإحصاء الفلسطينية. (1995) في حمامي، ريما. (1997). الاقتصاد والعمل: الفصل بين الجنسين في الحياة الاقتصادية الفلسطينية .في: المرأة الفلسطينية: الوضع الراهن. جامعة بيرزيت.

كما يشير الجدول إلى حاجة النساء لمستوى متميز من التعليم لأن يّفسح لهن المجال بالتنافس على فرص العمل والانخراط في القطاع الرسمي من الاقتصاد وذلك على أرضية أنهن بالنهاية لسن مسؤولات عن " قوت العائلة". إلى جانب ذلك، فلا بد أن يكون عمل المرأة مجدٍ جدا ماديا ومعنويا واجتماعيا حتى يسمح لها بالخروج من فضائها "المحمي الآمن" داخل البيت والدخول في أجواء وظروف عمل من الضروري لها أن تحقق أعلى درجة من الانسجام مع المنظومة الثقافية ومقاييسها، الأمر الذي يفسر النسب العالية للنساء العاملات ضمن القوى الرسمية والحاصلات على سنوات تعليم تعادل أو تزيد عن 13 سنة دراسية وذلك في الضفة بقيمة مقدارها (38.6%) و(57.1) في القطاع مما يشير إلى المستوى الأعلى من الكفاءة والجاهزية المهنية التي تحتاجها النساء في قطاع غزة مقارنة بمثيلاتهن نساء الضفة الغربية حتى يتسنى لهن الانخراط في القطاع الرسمي من الاقتصاد.

جدول 4.7 : معدل البطالة حسب سنوات الدراسة والمنطقة والجنس (%).

العمر	الضفة الغربية		قطاع غزة	
	رجال	نساء	رجال	نساء
0	1.8	3.2	2.8	0.0
6-1	20.9	10.8	25.7	3.4
9-7	33.7	15.4	26.0	3.5
12-10	33.6	20.5	30.3	13.3
+13	10.0	50.1	15.3	79.8
المجموع	100	100	100	100

المصدر: دائرة الإحصاء المركزية، مسح القوى العاملة (1996) . في المرأة والرجل في فلسطين: اتجاهات وإحصاءات. (1998).

ومع ذلك تبقى معدلات البطالة بين النساء هي الأعلى للفئة الأكثر تعليما، أي تلك التي أتمت 13 سنة دراسية فأعلى وهي بين نساء قطاع غزة أعلى منها بين نساء الضفة الغربية بفجوة تقارب ال30% لصالح الأخيرات، فيما تسجل المعدلات الأعلى للرجال بين من أنهوا 10-12 أو 7-9 سنوات دراسية بفوارق جهوية بسيطة لصالح الغزّيين في الحالتين وذلك حسب ما بيّنته نتائج مسح القوى العاملة للعام 1996 وواردة في جدول 4.7.

4.5 محددات مشاركة المرأة الفلسطينية في سوق العمل

في دراسة لمحددات المشاركة النسوية في سوق العمل في الضفة الغربية وقطاع غزة، يعتبر داوود الأبحاث التي نشرت حول معدلات مشاركة النساء في القوة العاملة في فلسطين بأنها انطباعية عامة أو وصفية عكست وجهات نظر الباحثين أنفسهم في أغلب الأحيان، واستندت إلى الثقافة والمفاهيم السائدة فيها وعلى رأسها متغير الدين ومتغيرات اقتصادية ممكنة لتفسير معدل مشاركة النساء في العمل (داوود، 1999). وتظهر نظرة فاحصة في التقرير أنه تقرير إحصائي اهتم بالدرجة الأولى بفحص العلاقات الإحصائية بين المتغيرات قيد الدراسة والتي اقتصرت على النساء باستثناء متغير واحد فقط هو " متوسط أجرة الرجل". بمعنى أنها تعاطت مع موضوع مشاركة النساء في العمل بمعزل عن الرجال وهذا يحد من البعد الجندري وعلاقات النوع المرتبطة بالموضوع فيما هي لبُّه وجوهره في واقع الحال.

استعمل التقرير بيانات مسوح القوى العاملة التي قام بها الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني للفترة بين الربع الثالث للعام 1997 و الربع الثاني من العام 1998. وقد تذبذب عدد النساء في كل مسح بين 11000 و 12000 امرأة. أظهرت البيانات أن أعلى معدل للبطالة هو بين الفئة العمرية 15-24 عاما، ويتناقص بحدة مع العمر، الأمر الذي يمكن اعتباره مؤشرا على تراجع في بحث النساء عن عمل مع تقدمهن في العمر، حسب ما يراه الباحث (داوود، 1999).

ارتكزت المعالجة الإحصائية للبيانات على إجراء تحليل الانحدار المتعدد لتحديد العوامل التي لها دلالة في معدل مشاركة المرأة في القوى العاملة، وقد وجد أن متوسط أجرة الرجل ذو دلالة، في حين لم ينطبق ذلك على متوسط أجرة المرأة، أي أن زيادة في العامل الأخير لا تؤدي إلى زيادة مشاركة المرأة في سوق العمل. كما كان للتعليم الجامعي والسكن في المدينة دلالة في أغلب الأحيان.

أما تحليل وحدة الاحتمال فقد أظهر أن عدد سنوات الدراسة والخبرة يزيدان من احتمال التحاق المرأة بالعمل المأجور، كما أنها تزيد أيضاً من قيمة الأجور. وقد كان لعدد الأطفال دون السادسة دلالة أيضاً، ولكن تأثيره كان سلبيا على التحاق المرأة بالعمل المأجور، حيث يقلص كل طفل إضافي في الأسرة احتمال انضمامها لسوق العمل بحوالى 4.2% .علما بأن التحليل أظهر أن النساء يفضلن العمل على عدمه، إلا أنهن طرحن عدم وجود حضانات أطفال تقدم رعاية عالية الجودة ومعقولة التكلفة كأحد أهم العوائق أمام عمل النساء. مما يعني أن وجود سياسات وسن تشريعات تلزم أصحاب العمل بمرونة في أوقات دوام وساعات عمل المرأة وربط موضوعة توفير حضانات أطفال في مكان العمل بتخفيضات ضريبية سيحسن من انخراط المرأة في العمل (داوود، 1999). وبناء على ذلك، فإن لمستوى خصوبة المرأة علاقة واضحة مع فرصتها في العمل والاستقلال المادي والنماء النفسي والاجتماعي، والذي بدورة ينعكس على فرصة تعظيم الاستثمار في الجانب النسوي من العنصر البشري والذي هو ركن أساس في تنمية أية أمّة.

وهذا الاستنتاج تثبته نتائج المسح الديموغرافي الذي نفذته دائرة الإحصاء المركزية حيث تبين وجود فجوة كبيرة بين معدلات الخصوبة الكلية لربات البيوت غير المستخدمات في وظائف رسمية (7.30) وتلكم المنخرطات في سوق العمل (2.85).

وضمن نفس السياق تشير عاصي ياسين إلى استخلاص عدد من الدراسات لمحددات مشاركة المرأة في القوى العاملة على أنها؛ المنظومة الثقافية والحالة الزواجية ومستوى التعليم ومستوى الخصوبة ومهنة الزوج ودخله ودرجة التمدن والهجرة وخصوصا بين الرجال (عاصي ياسين، 2002). وهذا ينسجم مع الكثير مما خرجت به دراسة داوود المذكورة أعلاه.

وفي مراجعة مستفيضة للحقوق الاقتصادية للمرأة الفلسطينية ضمن تقرير حول وضعية المرأة الفلسطينية بالاستناد إلى اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة والذي نُفِّذ لصالح مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، قسّم قطامش معدلات مشاركة المرأة في القوى العاملة في الضفة الغربية وقطاع غزة إلى مراحل أساسية أربع، أولها تتناول الحقبة الممتدة ما بين الأعوام 1968-1974 حيث تزايد انخراط النساء في قوة العمل مسجلاً نسبة مقدارها 8% في العام 1968 تزايدت تدريجيا لتصل إلى 11% في العام 1974. ويرى الباحث أن هذا مرده إلى اتساع نطاق العمل في المشاريع الإسرائيلية التي التهمت العمالة الفلسطينية الفائضة من الرجال والنساء في حينه خاصة في مشاريع التعاقد من الباطن.

أما الحقبة اللاحقة والممتدة ما بين الأعوام 1976-1986 فاتسمت بحدوث تراجع طفيف في نسبة مشاركة النساء في القوى العاملة التي سجلت نسبة تراوحت بين 8-9% من إجمالي القوى العاملة والبالغة 37% فقط، فيما شهدت مرحلة الانتفاضة الأولى(1987-1993) تقلصاً ملموساً في العمالة النسوية بلغت فيه أدنى مستوياتها حين شكلت ما نسبته 6% من القوى العاملة في العام 1993، وهي الفترة التي بلغ فيها العمل الشعبي والمزرعة المنزلية التي نادت بها الانتفاضة في أوجها كإحدى أدوات النضال الاقتصادي وأشكال المقاطعة للبضائع الإسرائيلية.

وأما المرحلة الرابعة وهي مرحلة ما بعد أوسلو، فقد تبعتها توقعات وآمال بالانفراج وتشجيع الاستثمار وبناء مؤسسات وهياكل السلطة الفلسطينية وأجهزتها المختلفة. كل ذلك أسهم في تزايد مشاركة النساء التي بلغت 11% في العام 1995 إلى أن وصلت أعلى نسبة لها بقيمة مقدارها 13% في الأعوام 1996- 1999 مع تمايز ملحوظ لتنامي وجودها في القطاع الحكومي وفي المهن الحرّة (قطامش، 2001).

وقد شهدت الفترة ذاتها تنامياً ملفتاً لترتيبات التعاقد من الباطن في مجال الصناعات التحويلية التي تعتمد كثافة العمل إلى حد كبير كصناعة النسيج والملابس على وجه الخصوص، علما بأنه قد نتج عن هذا الشكل من التعاقد حوالي 80% من إنتاج الملابس في الضفة الغربية و 90% من إنتاج الملابس في قطاع غزة (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 1995). وحيث أن هذا المجال يتسم بوجود واسع للنساء فيه فقد شكل أداة لتعزيز وترسيخ النظرة التقليدية للدور الاجتماعي المراد للنساء فيه البقاء أقرب ما يكون من دائرة دورهن الإنجابي الهامشي نمطيا عالي الإنتاج فعلياً، وذلك من خلال تشغيلهن في المشاريع الصغيرة والعمل البيتي الموسمي والهش ذي الأجور المتدنية والحقوق العمالية الغائبة.

4.6 مشاركة النساء في القطاعات المختلفة

قطاعياً، يتبنى قطامش الاعتقاد بأن لتمركز عمالة المرأة الفلسطينية في قطاعات اقتصادية محددة صلة قوية بمستوى التطور الاقتصادي والتوزيع الجغرافي للفلسطينيين، بين الريف والمدينة والنسق الاجتماعي السائد، وما يتضمنه من مفاهيم وتنميطات تعزز تقسيم العمل على أساس الجنس والأدوار المنوطة بكل من النساء والرجال وفقاً لذلك. وتفسر قراءة في بيانات مسح القوى العاملة الذي أجراه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني والمعروض بعضاً منها في جدول 4.8 جانبا من هذا الفهم.

جدول 4.7 : العمالة في النشاطات الاقتصادية الرئيسية للقوى العاملة الرسمية حسب المنطقة والجنس (%)

النشاط الاقتصادي	الضفة الغربية	قطاع غزة

	رجال	نساء	رجال	نساء
الزراعة	11.3	23.8	6.8	2.1
الصناعة	12.8	16.2	19.2	7.4
البناء	23.2	0.9	15.4	0.7
التجارة	23.3	9.4	20.9	8.1
الخدمات وغيرها	19.4	40.7	37.7	81.7
المجموع	**90**	**91**	**100**	**100**

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، مسح القوى العاملة: النتائج الأساسية.(1999).

لعل أبرز ما يمكن ملاحظته في جدول 4.8 الحضور الواسع للنساء في قطاع الخدمات تحديدا، حيث شكلت نسبة وصلت إلى 40.7% من العاملات في الضفة و 81.7% من العاملات في القطاع، وتمركزت في مجالات التعليم (42%) و الصحة والخدمات الاجتماعية (20%). وهذا عائد إلى التزايد السريع للقدرة التشغيلية لقطاع الخدمات وبالذات في الأجهزة الحكومية التي تتطلب مستويات تعليمية أعلى من المؤسسات الخاصة. يلي ذلك وجود النساء في القطاع الزراعي في الضفة الغربية بالذات ولكن بفارق كبير بين هذا القطاع وسابقه، حيث بلغت نسبتهن 23.8% مقابل 2.1% من مثيلاتهن في قطاع غزة، إلا أن ذلك لا يعني بالضرورة حصول هؤلاء النسوة على عائدات مجزية لقاء عملهن هذا كما هو واضح في جدول 4.9.

جدول 4.8 : الحالة العملية للعاملين في قطاع الزراعة حسب المنطقة والجنس (%)

الحالة العملية	الضفة الغربية		قطاع غزة	
	رجال	نساء	رجال	نساء
رب عمل	1.9	0.2	2.5	1.9
عمل لحسابه الشخصي	50.4	17.3	33.2	1.9
مستخدم بأجر	20.7	6.4	36.8	14.2
عضو أسرة غير مدفوع الأجر	27	76.1	27.1	82
المجموع	100	100	99.6	100

المصدر: دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية، مسح القوى العاملة. (1996).

فالبيانات المعروضة ليست سوى برهاناً ساطعاً على التمييز السلبي والتبخيس في إسهامات النساء في إطار عملهن في قطاع الزراعة ذي القيمة الإنتاجية العالية والمردود المادي المُصادر مما لا يقل عن 76% من العاملات فيه في الضفة و 82% من نظيراتهن في قطاع غزة، وذلك في إطار الحيازات العائلية والمشاريع الأسرية المسجلة ملكيتها ومدارة من قبل رب الأسرة الرجل، وإن كانت تعتمد اعتمادا كليا على عمل جل أفراد الأسرة. وبالإضافة لذلك، فهناك غياب شبه كامل للنساء تحت بند " رب العمل" في كل من المنطقتين لا سيما في الضفة الغربية حيث لا تتجاوز نسبة النساء صاحبات الأعمال الزراعية ال 0.2% من العاملات في قطاع الزراعة مقارنة ب 1.9% من نظيراتهن في قطاع عزة. ويفسر اعتماد المشاريع الزراعية في قطاع غزة على الري والتكنولوجيا الزراعية والأيدي العاملة المأجورة في القطاع مقابل اعتماد تلك الواقعة في الضفة على عمل أفراد الأسرة غير المأجور الفروق الملموسة في نسب النساء والرجال العاملين كمستخدمين بأجر ضمن هذا القطاع في كل من المنطقتين. في الوقت الذي تلعب فيه المرأة العاملة في الزراعة دورا محورياً في تأمين أسباب البقاء اقتصاديا لأسرتها من خلال مساهمتها الفعالة والواسعة في هذا المجال الحيوي.

وليس الحال بأفضل منه في مجال الصناعة التحويلية التي سبق التطرق إلى بعض مجالاتها آنفاً. فهنا لا وجود للمرأة مطلقاً كربّة عمل في قطاع غزة بينما تقدمت نظيرتها في الضفة الغربية عنها قليلا في ذلك حيث سجلت ربات الأعمال في مجال الصناعات التحويلية نسبة مقدارها 0.6% من العاملات في هذا المجال. أما العاملات لحسابهن الشخصي فسجلت نسبتهن ارتفاعا ملحوظا في غزة (39.8%) قارب نسبة أولئك العاملات كعضو أسرة غير مدفوع الأجر (36.3%)، في حين كانت نسبة النساء الواقعات تحت كلا التصنيفين في الضفة أقل من مثيلاتهن الغزيات، ولكن بفارق أكبر فيما يختص بالتصنيف الأخير.

جدول 4.9 : الحالة العملية للعاملين في الصناعة التحويلية حسب المنطقة والجنس (%)

الحالة العملية	الضفة الغربية		قطاع غزة	
	رجال	نساء	رجال	نساء
رب عمل	12.4	0.6	14.4	0.0
عمل لحسابه الشخصي	14.6	20.6	12.7	39.8
مستخدم بأجر	66.4	71.3	63.5	23.9
عضو أسرة غير مدفوع الأجر	6.6	7.5	9.4	36.3
المجموع	**100**	**100**	**100**	**100**

المصدر: دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية، مسح القوى العاملة. (1996).

وأياً كان القطاع الذي يجري الحديث عنه، فحتى آخر مسوحات القوى العاملة التي أجراها الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في العام 2002 وتناولته عاصي ياسين في رسالة الماجستير التي قدمتها إلى كلية دراسات التنمية- جامعة أيست أنجليا البريطانية ما زال الوضع يعكس الصورة ذاتها وإن اختلفت التفاصيل. ولعل ما هو ملفت في نتائج المسح الأخير عند مقارنته بنتائج المسوحات السابقة، هو الهبوط الواضح في نسب أرباب العمل الرجال، وتحول العديد من هؤلاء إلى العمل لحسابهم الشخصي، فيما تناقصت النساء المصنف عملهن تحت هذا البند بشكل كبير كان أكثر حدة في القطاع منه في الضفة حيث تحولت الكثير من النساء إلى العمل كمستخدمات بأجر فيما ظلت تشكل الغالبية العظمى لكافة العاملين كعضو أسرة غير مدفوع الأجر في كل من الضفة والقطاع بنسب متفاوتة قاربت الأخيرة فيه ضعف سابقتها. وتُفسر هذه التحولات بانهيار الكثير من المشاريع الاقتصادية الفلسطينية الخاصة والعامة نتيجة لسياسة الحصار الاقتصادي الذي انتهجته سلطة الاحتلال لقمع الانتفاضة الفلسطينية وكسر شوكتها. وهذا الاستنتاج تدعمه إحصاءات مستقاة من تقرير للبنك الدولي أشارت إليها عاصي ياسين في دراستها، حيث يتبين بأنه ومنذ اندلاع الانتفاضة في شهر أيلول من العام 2000 فقد ما مجموعه 75000-80000 فلسطيني عمله في إسرائيل والمستوطنات فيما فقد 60000 آخرون عملهم في الأراضي الفلسطينية المحتلة (البنك الدولي، 2002 في عاصي ياسين، 2002)

جدول 4.10 : الحالة العملية لكافة العاملين حسب المنطقة والجنس (%)

الحالة العملية	الضفة الغربية		قطاع غزة	
	رجال	نساء	رجال	نساء
رب عمل	4.4	0.6	3.3	-
عمل لحسابه الشخصي	32.4	10.6	28.0	3.3
مستخدم بأجر	57.7	65.8	60.7	57.2
عضو أسرة غير مدفوع الأجر	5.5	23.1	8.1	39.5
المجموع	**100**	**100**	**100**	**100**

المصدر: دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية، الربع الأول من مسح القوى العاملة (2002). بيانات غير منشورة.
في عاصي ياسين، سناء. (2002). أسباب وتأثيرات المشاركة المتدنية للمرأة الفلسطينية في القوى العاملة. رسالة ماجستير.

ومن الملاحظ أنه وعلى الرغم من حداثة البيانات المسحية التي تناولتها عاصي ياسين والتي غطت العام ،2002 الا أن تعاطيها مع البيانات ومخرجاتها تشابه إلى حد بعيد مع ما تمخض عن تحليل بيانات مسح القوى العاملة الذي نفذته دائرة الإحصاء المركزية في العام 1996. وورد في استقراء حمامي لوضع المرأة في الاقتصاد الفلسطيني وذلك في العام 1997، مما يعني أن القضايا المحورية ما زالت هي ذاتها. فكلتا الباحثتين أثارت مسألة التعريف المحدود للنشاط الاقتصادي كما هو معرّف من منظمة العمل الدولية، والذي يستثني العمل غير المأجور في الحيازات العائلية والعمل البيتي القائم بالأساس على عمل النساء وإسهاماتهن كمعيق رئيس لقياس النشاط الاقتصادي للمرأة وإدراجها ضمن القوى العاملة الوطنية وما تتضمنه من استحقاقات. ثم أن الباحثتين اتفقتا كذلك على أن المنظومة الاجتماعية وتنميطاتها والتوزيع النوع اجتماعي للأدوار، وبالتالي فرص العمل المتاحة لكل من الرجال والنساء تشكل معيقاً هاما وسبباً أساسياً في تدني مستوى مشاركة المرأة في القوى العاملة (حمامي، 1997 وعاصي ياسين، 2002).

وعلى صعيد آخر تشير عودة إلى قلة النساء المستفيدات من سياسات الإقراض حيث لا تتجاوز نسبتهن 11% من إجمالي المستفيدين من مؤسسات الإقراض الأهلية المختلفة و4% من إجمالي المستفيدين من القروض البنكية. وبالإضافة، فإن قيمة الأموال الإقراضية النسوية التي توفرها المؤسسات الأهلية محدودة جدا لا تتجاوز 2000 دولار في أحسن الأموال وأقل بكثير من تلك المتوفرة في قطاع البنوك (عودة، 1996).

ومزيدا عن الصناعة التحويلية، وحول صناعة النسيج والملابس في القطاع غير الرسمي، فقد نفذت هندية-ماني وعوده (1996) دراسة نوعية معمقة اشتمل فيها جمهور الدراسة على العاملين في البيوت نساء ورجالا والمقاولين من الباطن الذين كانوا جميعا من الرجال ومقدمي البرامج وصناع السياسة في ثلاث وزارات منتقاة. وقد كشفت الدراسة عن اتسام العمل البيتي في القطاع غير الرسمي بغياب الأمن الوظيفي، وتتميط ميزات خاصة بالنساء، كالصبر والبراعة على وجه الخصوص، وتدني أجور النساء وطول ساعات عملهن. كما أنها أيضا أظهرت أن التحاق النساء بالعمل البيتي هو استراتيجية بقاء تمكنهن من مواصلة دورهن الإنجابي- المنزلي إلى جانب مسؤولياتهن المنزلية، فيما يتصف هذا الشكل من العمل بالنسبة للرجال بأنه استراتيجية أسرية قصيرة المدى فرضتها ظروف البطالة.

4.7 واقع وظروف عمل المرأة

أما عن واقع وظروف عمل النساء فقد نفّذ مركز الديموقراطية وحقوق العاملين دراسة استطلاعية في الثلث الأخير من العام 1996 مستهدفا ما مجمله 130 امرأة تعمل في مجال الصناعات الغذائية والصناعات الكيماوية وقطاع الخدمات ومشاغل الخياطة وذلك في الضفة الغربية وقطاع غزة. أظهرت الدراسة أن إعالة الأسرة كليا أو جزئياً هو أحد أهم أسباب خروج النساء للعمل، حيث شكلت هذه الفئة ما نسبته 37.5% من المبحوثات. وفيما يختص بظروف العمل التي تعيشها النساء العاملات قد تبين أن الكثير منهن لا يحصلن على فترة استراحة بالمرة (81% في القطاع و 10% في الضفة) أو يحصلن على جزء منها فقط علاوة على اشتراط أصحاب العمل تخصيصها لمتابعة أية مراجعات أو تساؤلات تخص العمل. وعن الأجور، فقد أكدت 42% من المبحوثات وجود فرق في الأجور بينهن وبين نظرائهن الرجال لصالح الرجال دائما، هذا بالإضافة إلى عدم وجود مقاييس لتحديد قيمة الراتب أصلا. ثم إن 84% من المبحوثات في قطاع غزة لا يتلقين زيادة سنوية فيما لا تتلقى 94% منهن زيادة غلاء المعيشة مقارنة ب 30% و96% من العاملات في الضفة الغربية، على التوالي. ولا تتمتع 66.4% و 69% منهن بامتيازات التأمين الصحي أو تأمين إصابات العمل. وفوق هذا وذاك، تؤدي 17% من المبحوثات أعمال لا علاقة لها بالوظيفة كالتنظيف وصنع القهوة والشاي وهي الأعمال الأقل شيوعا مقارنة بتلك الواقعة خارج المصنع أو المؤسسة، مثل: القيام بتنظيف بيت صاحب العمل، أو مساعدة زوجته في ذلك، أو القيام بأعمال التسوق وإيصال الحاجيات إلى بيت صاحب العمل. وأما بخصوص عقود العمل فلا وجود لها لما يقارب 70% منهن، فيما تفاوت استحقاق الامتيازات العمالية والنقابية بين المتعاقدات بشكل واضح كما في جدول 4.12.

جدول 4.11 :العاملات بعقود عمل حسب استحقاقهن للامتيازات النقابية المدرجة في الجدول (%)

نوع الامتياز	الضفة الغربية		قطاع غزة	
	نعم	لا	نعم	لا
إجازة سنوية	89.6	10.4	40	60
إجازة أمومة وطفولة	10.4	59.6	80	20
إجازة مرضية	93.1	6.9	60	40
عطلة أسبوعية	100	-	100	-
أعياد دينية	93.1	6.9	100	-
تأمين صحي	44.8	55.2	60	40
زيادة سنوية	65.5	34.5	20	80
مواصلات	51.7	48.3	-	100

المصدر: مركز الديموقراطية وحقوق العاملين، 1996. واقع وظروف عمل المرأة :دراسة استطلاعية

يعكس الجدول فروقات جهوية جلية في الامتيازات العمّالية التي تحصل عليها كل من العاملات في الضفة الغربية وقطاع غزة من جهة وداخل كل من الجهتين من جهة أخرى. وقد كانت أبرز هذه الفروقات إجازة الأمومة والطفولة التي تتمتع بها نسبة لا تزيد على 10.4% من العاملات في الضفة الغربية مقارنة ب 80% من مثيلاتهن في قطاع غزة. وبشكل مماثل تحصل 44.8% من العاملات قي الضفة الغربية و60% من قطاع غزة على التأمين الصحي، فيما تنقلب الصورة عند النظر إلى الإجازة السنوية التي تحصل عليها 89.6 % و40% من العاملات في الضفة الغربية والعاملات في قطاع غزة، على التوالي. وكذلك تحصل 65.5% من عاملات الضفة الغربية على الزيادة السنوية مقارنة ب 20% من عاملات قطاع غزة (مركز الديموقراطية وحقوق العاملين، 1996). وبمجملها، تعكس الفروقات الجهوية وتدني نسب حصول العاملات على الامتيازات العمالية المستحقة لهم من أصحاب العمل غياب الرقابة على تطبيق القوانين من قبل أصحاب العمل وعدم ثبات أو وضوح الأسس التي يستند عليها هؤلاء في قرارهم منح أي من هذه الامتيازات للنساء العاملات أو عدمه.

4.8 عمل النساء اللواتي يرأسن أسر

في تناولها لمسألة الأسر التي ترأسها نساء وتحليلها للبيانات الخاصة بهذا الموضوع تنتقد جاد تعريف مفهوم " رئاسة الأسرة" على اعتبار أنه مصطلح غير محايد يفترض علاقة هرمية بين أفراد الأسرة يكون فيها رب الأسرة هو العضو الأهم المنتظم التواجد في البيت والمالك لسلطة مهيمنة في القرارات الأسرية المهمة والموفر دعما اقتصاديا أساسيا ثابتا لها. وحيث أن هذه المعطيات الظرفية لا تنطبق في كثير من الأحيان وفي ظل غياب تعريف معياري فإن عدم الانسجام في استعمال هذا المصطلح هو أمر شائع يُترجَم بالعديد من الظواهر إحداها عدم وجود تكافؤ بين الرجال والنساء في " رئاسة الأسرة " في معظم المسوحات. فعلى سبيل المثال تسجل الباحثة بأن بعض من عملوا في التعداد الوطني العام كانوا يفترضون تلقائيا أن رئاسة الأسرة هي للرجل في العائلة، علما بأن بعض النساء المهنيات قد أفدن بأنهن حاولن إعطاء معلومات حول أنفسهن كمشاركات في رئاسة الأسرة إلا أنه قد تم تجاهلهن (جاد، 1999).

وترى جاد أنه لا يمكن فصل الفقر بين الأسر التي ترأسها نساء عن مستوى الفقر العام المتنامي في المجتمع الفلسطيني، حيث سجل ملف الفقر الذي استند على بيانات مسح الإنفاق والاستهلاك الذي أجرته دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية في العام 1998 والذي كان أحد أول مسحين أُجريا حول هذا الموضوع معدلاً للفقر العام في الأراضي الفلسطينية قيمة مقدارها 22.5% فيما سجل الفقر الشديد معدلا قيمته 14.2% . وفي الحالتين كان الوضع في القطاع أسوأ منه في الضفة، حيث سُجلت قيمة مقدارها 38.2% في المنطقة الأولى مقارنة ب 15.6% في الثانية كمعدل للفقر و 25.8% مقابل 9.2% كمعدل للفقر الشديد في كل من المنطقتين، على التوالي. وقد أظهر هذا المسح وآخر أجرته وزارة الشؤون الاجتماعية لسجلات الحالات التي تتلقى المساعدة حالة فقر وانكشاف الأسر التي ترأسها نساء، حيث كان ما يزيد على 50% من متلقي مساعدات وزارة الشؤون الاجتماعية من النساء، وإن كانت هذه النتيجة مرتبطة بمعايير الاختيار التي تحددها الوزارة لتحديد أهلية مستحقي المساعدة والتي تشكل النساء الأرامل والمطلقات والعزباوات أحد أهم فئاتها.

وفي نفس الدراسة، تلفت الباحثة إلى أن 11% من الأسر التي ترأسها نساء والتي تساوي 8% من كافة الأسر الفلسطينية حسب ملف الفقر المنبثق عن المسح الوطني هي من الأسر الفقيرة، وهي نسبة منخفضة عند مقارنتها بالدول المجاورة كالأردن ومصر على سبيل المثال. وتعزو الباحثة هذا الانخفاض إلى القياسات المستعملة فلسطينياً والتي تأثرت بتعريفات الأمم المتحدة ومنظمة العمل الدولية ومقاييسها. كما أنها تشير إلى ضرورة تفحُص ما إذا كانت هناك رئاسة نسوية "مستترة" خلف أنواع أخرى من الأسر (جاد، 1999).

ووفق بيانات المسح الديموغرافي الذي تم تنفيذه في شهر آب من العام 1997 يظهر جدول 4.13 جنس رئاسة الأسرة حسب المنطقة والسكن. ويبدو جليا أن هناك تفاوتا بين منطقتي الضفة وغزة ورئاسة النساء للأسرة فيها بشكل تمايز في الضفة عنه في القطاع بفارق يقارب 2%. أما داخل كل منطقة فقد تمايز مجتمع المدينة والمخيم عن القرية في الضفة الغربية بتوزع الأسر المرؤوسة من النساء فيها بنسب قيمتها 9.7% و9.9% ف 7%، على التوالي فيما

تمركزت الأسر المماثلة في القطاع في المدينة (7.8%) فالمخيم ولكن بفجوة نسبية واسعة (4.8%) في الوقت الذي خلت هذه الفئة من الأسر من القرى في قطاع غزة بشكل تام (دائرة الإحصاء المركزية، 1997 في جاد، 1999).
ومن المرجح أن لهذا الأمر علاقة بالنسق الاجتماعي السائد والذي يعتبر أكثر نمطية ومحافظة في القطاع منه في الضفة؛ مما يجعله من الصعوبة بمكان أن ترأس النساء الأسرة، حيث أن الإيمان والثقة بقدراتها الريادية عادة ما تكون في أدنى مستوياتها في مثل هذه المجتمعات وذلك من منظور بطركي بحت. هذا بالإضافة إلى شيوع نمط الأسرة الممتدة في القطاع (37.3%) بشكل أكبر منه في الضفة (27.8%) خصوصا مع استشراء الفقر بين سكان القطاع مما حذا بالعديد من الأسر إلى إعادة تجميع مواردها واستضافة الأعضاء الأكثر انكشافا وإعادة صياغة الموارد –على قلتها- واستثمارها بشكل تكاملي يساند فيه بعضها بعضا، الأمر الذي قلل من فرصة النساء لرئاسة الأسرة بحكم اتساع دائرة وتعدد الرجال الذين يعتبرهم المجتمع مؤهلين لرئاسة الأسرة بغض النظر عن درجة القرابة. ثم إن هنالك علاقة وطيدة بين السماح للنساء برئاسة الأسرة وحيازتهن لمورد اقتصادي يتاح للأسرة الاستناد إليه كمصدر لقوت العائلة والذي غالبا ما يتمثل في انخراطها في سوق العمل المأجور.

جدول 4.13 : جنس رئاسة الأسرة حسب المنطقة ومكان السكن

جنس رئاسة الأسرة والمنطقة	المجموع	مكان السكن		
		مدينة	قرية	مخيم
الضفة الغربية				
رجال	%91.7	%90.3	%93.0	%90.1
نساء	%8.3	%9.7	%7.0	%9.90
المجموع بالأرقام	11211	882	6074	4255
قطاع غزة				
رجال	%93.6	%92.2	-	%95.2
نساء	%6.4	%7.8	-	%4.8
المجموع بالأرقام	4850	2573	-	2277
الضفة والقطاع معا				
رجال	%92.3	%91.7	%93	%91.9
نساء	%07.7	%8.3	%7.0	%1
المجموع بالأرقام	16061	3455	6074	6532

المصدر: دائرة الإحصاء المركزية، المسح الديموغرافي. (1997). في جاد، إصلاح. (1999). الأسر التي ترأسها نساء: النقاش العالمي والواقع الفلسطيني. منتدى أبحاث السياسات الاجتماعية والاقتصادية في فلسطين.

إلا أن هذا يتأثر بشكل كبير بما تعانيه النساء اللواتي يرأسن الأسر من فجوة اقتصادية مع الرجال تنعكس في انخفاض متوسط الدخل وامتلاك عقارات أقل ونشاط أقل في الوظائف المجزية وفي المصادر الإنتاجية كالأرض ورأس المال التكنولوجيا. فضلا عن ذلك، ترتبط رئاسة النساء بعدم الاستقرار العائلي، نظرا لأنها بأغلبيتها تتكون من أرامل أو مطلقات أو ممن لم يسبق لهن الزواج وذلك حسبما ورد في المسح الديموغرافي. وحسب تقرير وزارة الشؤون الاجتماعية فإن الحالة الزواجية كانت عاملا محددا لفقر النساء، بينما كانت الصحة الجسدية هي العامل المحدد في فقر الرجال (جاد، 1999).

وضمن عدد من التوصيات تقترح جاد استعمال خطط القروض على نطاق واسع للأسر الفقيرة التي ترأسها نساء ملفتة إلى ضرورة أن تأخذ هذه الخطط شكل رزم تتضمن التدريب على المهارات اللازمة لإدارة القروض بنجاح. وكذلك فهي تدعو إلى إصلاح قانوني لإعادة تقييم اللامساواة في الأجور المبنية على التمييز في النوع الاجتماعي بمعنى أن يكون هناك أجر متساو للوظائف المتساوية بصرف النظر عن جنس صاحبها (جاد، 1999).

أما عاصي ياسين فترى أنه لا بد من خلق بيئة سياسية وقانونية مؤاتية ذات هياكل وآليات واضحة لتنفيذ قوانين العمل التي يمكن اعتبارها عادلة تجاه النساء على المستوى النظري، فيما تبقى المعضلة في التجاوزات والاجتهادات والفتاوى- إن جاز التعبير- التي تبرز عند تطبيق هذه القوانين. ولتصحيح حالة اللاتوازن هذه، ترى الباحثة أنه لا بد وأن يصار إلى توفير مساحة للنساء في المؤسسة التشريعية والقضائية ليتسنى لهن العمل كمشرّعات وقانونيات على

دفع حقوق النساء قدما وإحقاق حقوقهن في مجال العمل والاقتصاد كما في القطاعات الأخرى. ثم إنها تؤكد على ضرورة أن تكون النساء ممثلات بشكل قوي وعادل في النقابات العمالية لتسهيل طرح مشاكل النساء في العمل ومتابعتها بشكل ممأسس وممنهج. وكذلك فهي ترى أهمية قصوى في الاستثمار في التدريب المهني الموجه للنساء من أجل تسليحهن بالمهارات التي تتيح لهن الانخراط في الوظائف والمهن غير التقليدية وبالتالي تعظّم فرص التحاقهن بسوق العمل، خصوصا إذا ما تم العمل بجدية لتلبية حاجة النساء العاملات لتوفير خدمات كمية ونوعية في دور الرعاية- الحضانات للأطفال الصغار.

إلا أنها تستدرك بأن هذا يتطلب جهدا مسبقا ومضنيا لإحداث تغيير على صعيد الذهنية والتوجهات الرائجة في المجتمع الفلسطيني نحو عمل المرأة. إذ لا بد من خلق تحوُّل في الرؤية التي يحملها الأفراد من الجنسين بكافة شرائحهم ومواقعهم للقضاء على النظرة المؤمنة بهامشية عمل المرأة على الرغم من توفير المأجور منه لقناة تدفق في دخل الأسرة تكون أحيانا أكبر وأهم من تلك المتأتية عن عمل الرجل، وذلك حتى يكون هناك اعتراف بالقيمة الإنتاجية المادية وغير المادية لهذا العمل وانعكاس ذلك على الوضع المعيشي والمعنوي للأسرة (عاصي ياسين، 2002).

4.9 النساء في القطاع غير الرسمي

وجدت دراسة للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2001) حول العمل مدفوع الأجر وغير مدفوع الأجر أنه وبسبب صغر حجم مشاريع القطاع غير الرسمي وقلة الدخل الناتج عنها وحاجتها لاستخدام مكثف للعمالة وفي نفس الوقت عدم استخدام العمالة المأجورة، فإنها تعتمد على علاقات عائلية لاستمرار العمل، حيث يتم تشغيل النساء والأطفال. غالبية النساء اللواتي يساهمن في القطاع غير الرسمي هن عاملات غير ماهرات، ويعملن للحصول على دخل بتأدية عدة مهمات في نفس الوقت لتوفير ما يمكن توفيره من دخل للأسرة. ويسمح العمل غير الرسمي بمرونة أكثر في ساعات العمل، كما يسمح لهن بالعمل من المنزل. كما أن عدم وجود المؤهلات اللازمة للدخول لسوق العمل هي التي تقود النساء إلى القطاع غير الرسمي بالإضافة إلى الحاجة إلى مرونة في العمل.

يسود الاعتقاد بين المهتمين/ المهتمات بقضايا عمل المرأة في فلسطين بأن النساء الفلسطينيات مثلهن مثل النساء في جميع أنحاء العالم يعملن بكثافة في القطاع غير الرسمي. ويزعم هؤلاء أن المؤشرات المختلفة تدل على أنه نظرا للقيود البنيوية المستمرة على الاقتصاد الفلسطيني سيبقى الاقتصاد غير الرسمي أكثر خيار قابل للتطبيق أمام الكثير من النساء خاصة اللواتي يحملن مؤهلات علمية عالية واللواتي لا يستوعبهن قطاع العمل الرسمي (حمامي، 1998). فالقطاع غير الرسمي هو الملاذ الأخير والمعقل الأساسي لعمل النساء إلا أنه لا يجب إغفال قضايا أساسية مثل أن القطاع غير الرسمي وعلى الرغم من سهولة الدخول إليه فهو ليس مفتوحا بسهولة لجميع النساء. فالقطاع غير الرسمي أقل مساواة من المعتقد من حيث الفرق في الأجور بين المتدربين مثلا وبين من يتلقون رواتب وبين الرجال والنساء وبين صغار السن وبين كبار السن. من الملاحظ مثلا أن النساء ينشطن في المجالات الأقل ربحية وكلما زادت أرباح المشروع غير الرسمي وزاد نشاطه قل وجود النساء فيه. بل إن بعض من المشاريع التي تبدأ صغيرة على أيدي النساء تنتهي في أيدي أقربائهن من الرجال عندما ترتفع الإنتاجية أو تزيد الحاجة؛ للتحرك على نطاق أوسع للحصول على المواد الخام أو التسويق.

هناك معوقات عدة أمام دخول النساء قطاع العمل غير الرسمي مثل انخفاض مستوى التعليم وارتفاع معدلات الخصوبة ومسؤوليات العمل العائلي والمنزلي غير مدفوع الأجر، والحاجة إلى شبكة علاقات فيما يخص التوزيع والمواد الخام، ومن هنا تمركز النساء في القطاع غير الرسمي في مجالات محددة (هلال، 1999). تشير أنواع العمل غير الرسمي التي تمارسها النساء في فلسطين إلى هذا التمييز الواضح على أساس النوع الاجتماعي والذي لا يختلف في واقع الأمر عن تركز النساء في قطاعات وأنشطة اقتصادية محددة في قطاع العمل الرسمي. فقد حددت حمامي (1998) أنواع العمل غير الرسمي التي تقوم بها النساء الفلسطينيات بالبيع في الشوارع (خاصة في قطاع غزة) والتصنيع المنزلي مثل إعداد الأطعمة وحياكة الملابس وتصفيف الشعر والعمل بالقطعة للمتعاقدين من الباطن في صناعة الملابس.

وتجد نسبة من النساء غير المتعلمات فرصا للعمل في الصناعات المحلية التي تتسم بالبدائية والحرفية وكذلك الزراعة وقطف الفواكه والخضار وتعشيب الأرض والأعمال الموسمية بالإضافة إلى الصناعات التحويلية وأعمال التجارة بالمفرق والتسويق هذه الأعمال تحتاج لساعات عمل طويلة من العمل الروتيني المكثف والمعتمد على الأيدي العاملة

متوسطة ومتدنية المهارة (قطامش، 1999). أي أن عمل النساء يتركز في الزراعة الموسمية من ناحية وفي الصناعات التحويلية البسيطة وفي الخدمات مما يتشابه مع أنماط تواجدهن في العمل الرسمي.

أما عن خصائص العاملات في القطاع غير الرسمي، فتشير بعض الدراسات الأولية بأنهن يتميزن بخصائص ديموغرافية وتعليمية تختلف بشكل ملحوظ عن النساء في قطاعي الخدمات والصناعة (الرسميين)؛ فهن متزوجات ولهن أطفال كما أن مستوياتهن العلمية أقل من مستويات النساء في قطاع الخدمات حيث يصل تعليمهن في المتوسط إلى 6 سنوات (حمامي، 1997). بكلمات أخرى فالقطاع غير الرسمي يتيح الفرصة أمام نساء بإمكانيات أقل للدخول في نفس مجالات العمل "المقبولة اجتماعيا على أنها أعمال نسائية". هذا وتشكل النساء ثلث العاملات في عمل عائلي غير مدفوع الأجر في الضفة الغربية وما يقارب ثلثي العاملات في عمل عائلي غير مدفوع الأجر في قطاع غزة.

4.10 عمل المرأة من خلال مسح استخدام الوقت

كما وجدت دراسة الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2001) أن النظرة الأولية لكيف يستخدم الأفراد في فلسطين وقتهم تدل دلالة واضحة على وجود فروق واسعة حسب النوع الاجتماعي

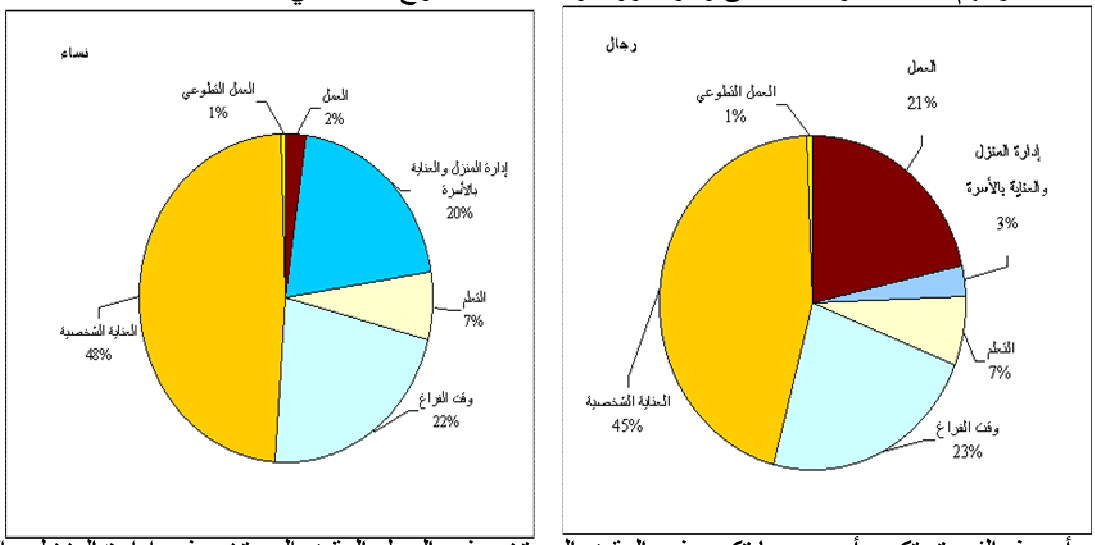

وأن هذه الفروق تكون أوضح ما تكون في الوقت المستخدم في العمل الوقت المستخدم في إدارة المنزل والعناية بالأسرة. ففي حين يقضي الرجال في فلسطين 21% من وقتهم في العمل و3% من وقتهم فقط في إدارة المنزل والعناية بالأسرة، تقضي النساء 2% فقط من وقتهن في العمل و20% من الوقت في إدارة المنزل والعناية بالأسرة. لعل هذا الفرق يشكل مؤشرا ودليلا واضحا ليس فقط على تدني مشاركة المرأة في سوق العمل ولكن أيضا على عائق أساسي أمام مشاركة أوسع. فإذا كانت نسبة كبيرة من وقت المرأة مشغولا بمتطلبات الأسرة فربما لا يتوفر الوقت اللازم للمشاركة في أي نشاطات أخرى بما في ذلك العمل. قد تبدو هذه الصورة تبسيطا لواقع معقد تم الإشارة لبعض تفاصيله سابقا، ولكن عند النظر لجميع الأنشطة الحياتية الأخرى نجد أن الفروق في توزيع الوقت بين التعلم ووقت الفراغ والعمل التطوعي والعناية الشخصية لا تكاد تذكر. تحتل أنشطة العناية الشخصية المرتبة الأولى عند الرجال والنساء على حد سواء (45% للرجال و 48% للنساء) ولكن في حين يحتل العمل المرتبة الثانية عند الرجال، فإن النشاط الثاني من حيث اشغال الوقت للنساء هو إدارة المنزل والعناية بالأسرة.

تشير بيانات مسح استخدام الوقت في فلسطين أن الرجال (العاملين في منشآت) يقضون ما معدله سبع ساعات وتسع وثلاثون دقيقة (7.39) في نشاط العمل في المنشآت يوميا، أي ما يعادل 53.33 ساعة أسبوعيا، بينما بلغ معدل الوقت الذي تقضيه النساء (العاملات في منشآت) في نشاط العمل 6.17 ساعة يوميا أو ما يعادل 50.59 ساعة أسبوعيا، أي أن الرجال يعملون بمعدل يزيد ساعتين وأربع وثلاثين دقيقة أسبوعيا عن النساء في المنشآت.

بلغت نسبة من مارسوا عملا في المنشآت 43.9% من الرجال مقابل 5.2% من النساء. تعكس هذه النسبة مشاركة كل من الرجال والنساء في العمل مدفوع الأجر. ويمكن تفسير الفرق في الوقت بين عمل النساء والرجال كون النساء

يعملن في وظائف ثابتة مثل قطاع التعليم الذي يتميز بأوقات عمل أقل من المجالات الأخرى مما يخفض من معدل ساعات عمل النساء.كما يعمل الرجال في أماكن عمل لا تتقيد بأوقات عمل محددة مثل قطاع الإنشاءات والذي قد تصل ساعات العمل اليومية فيه إلى ما يقارب العشر ساعات يوميا.

4.11 العمل مدفوع الأجر وغير مدفوع الأجر في مسح استخدام الوقت

وفي نفس الموضوع وجدت دراسة الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2001) أن النساء تساهم بحوالي 50% من إجمالي العمل غير مدفوع الأجر ذو القيمة النقدية الموجه للسوق وهي نسبة تبلغ أكثر من ثلاث أضعاف مساهمتها في العمل الرسمي مدفوع الأجر.

بلغ معدل الوقت الذي يقضيه الرجال في نشاط العمل في المنشآت غير مدفوع الأجر 10 ساعات و 6 دقائق (10.06) أسبوعيا، بينما بلغ معدل الوقت الذي يقضيه النساء في نشاط العمل غير مدفوع الأجر 10 ساعات و13 دقيقة (10.13) أسبوعيا، أي بفارق ضئيل، لصالح النساء مقارنة مع العمل مدفوع الأجر، ويعني أن النساء يساهمن بحوالي 50% من إجمالي العمل غير مدفوع الأجر الموجه للسوق إذا تم استثناء جميع الأعمال المنزلية بما فيها الإنتاج المنزلي للاستهلاك المحلي. وقد بلغ معدل الوقت الذي تقضيه النساء في نشاط العمل مدفوع الأجر 44.55 ساعة أسبوعيا وبلغ معدل الوقت الذي يقضيه الرجال في نشاط العمل مدفوع الأجر 51.17 أي بفارق 7 ساعات و38 دقيقة أسبوعيا. يشير الفارق الضئيل في العمل غير مدفوع الأجر إلى أن النساء يوجدن بكثافة في هذا النوع من العمل وبنسبة تقارب 50% من إجمالي العمل غير مدفوع الأجر في المجتمع بعكس نسب المشاركة في القوى العاملة والتي لا تتجاوز 13%. هذا الفرق في بين العمل المدفوع الأجر وغير مدفوع الأجر يوجد في أنشطة العمل الأخرى ففي حين تبلغ مساهمة النساء في نشاطات الإنتاج الأولي (لغير المنشآت)غير مدفوعة الأجر 9.36 ساعة أسبوعيا مقابل 14.07 أسبوعيا للرجال نجد هذا الفارق كبيرا عندما يكون النشاط مدفوع الأجر حيث تساهم النساء ب 24.27 ساعة أسبوعيا مقابل 42.14 ساعة للرجل. وفي نشاط خدمات تتعلق بالحصول على الدخل وإنتاج أخر للبضائع غير مدفوع الأجر تساهم النساء ب 9.59 ساعة أسبوعيا مقابل 10.36 أسبوعيا للرجال ولكن عندما يكون النشاط مدفوع الأجر نجد أن مساهمة النساء تتقلص إلى 24.20 ساعة أسبوعيا للنساء مقابل 57.24 ساعة أسبوعيا للرجال.

ووجدت دراسة أخرى أعدت لصالح مركز الإحصاء الفلسطيني (2001) أن هناك اختلافا واضحا بين نشاطات الرجال والنساء من حيث نظام الحسابات القومية ونظام الحسابات القومية الموسع، بالإضافة للعمل المدفوع الأجر وغير المدفوع، بحيث تشير المعلومات الواردة في جدول 4.14 إلى مسؤوليات وأدوار مختلفة في كل من اقتصاد السوق واقتصاد المنزل. وتظهر النتائج أن 10% فقط من عمل النساء يدخل في إطار نظام الحسابات القومية (اقتصاد السوق والإنتاج الأساسي) وأم 6% فقط من عملهن مدفوع الأجل في حين يدخل 85% من عمل الرجال في إطار نظام الحسابات القومية (اقتصاد السوق والإنتاج الأساسي) ولكن 71% فقط من نظام العمل أو نظام الحسابات القومية تدخل في هذا الإطار.

جدول 4.13 : معدل مجموع ساعات العمل اليومية وساعات العمل المشمولة في نظام الحسابات القومية، ونظام الحسابات القومية الموسع (اقتصاد السوق والمنزل) والعمل المدفوع الأجر وغير المدفوع حسب الجنس للأفراد 10 سنوات فأكثر بالساعات والدقائق، 1999-2000.

المتغيرات	رجال	نساء
معدل ساعات العمل اليومي (اقتصاد السوق والمنزل)	6:01	5:33
معدل ساعات العمل اليومي (اقتصاد السوق والمنزل) للفئة العمرية 25-44 سنة فقط	8:38	8:13
نظام الحسابات القومية (السوق) ونظام الحسابات القومية الموسع (المنزل)[2]		
نظام الحسابات القومية والحسابات القومية المساندة	5.07	0.32

[2]يشتمل نظام الحسابات القومية على العمل في المؤسسات، والانتاج الأولي والخدمات مقابل دخل، وإنتاج البضائع الأخرى من غير المؤسسات. في حين يشتمل نظام الحسابات القومية الموسع على أعمال الصيانة المنزلية وإدارة المنزل ورعاية الأطفال والمرضى وكبار السن والمعاقين، والخدمات المجتمعية.

نظام الحسابات القومية الموسع (نشاطات لم تعتبر اقتصادية سابقا)	0.54	5.01
العمل المدفوع الأجر وغير المدفوع		
العمل المدفوع الأجر	4.18	0.21
العمل غير المدفوع	1.43	5.12

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2001. قاعدة بيانات مسح استخدام الوقت.

4.12 الاستنتاج العام والتوصيات

تشكل المنظومة الاجتماعية وتنميطاتها والتوزيع النوع اجتماعي للأدوار وبالتالي فرص العمل المتاحة لكل من الرجال والنساء معيقاً هاما وسبباً أساسياً في تدني مستوى مشاركة المرأة في القوى العاملة. كما يسهم ذلك في وجود فرق في الأجور بين النساء وبين نظرائهن الرجال لصالح الرجال دائما، هذا بالإضافة إلى غياب مقاييس لتحديد قيمة الراتب أصلا، وهذا بغض النظر عن قطاع العمل.
وجهويا، فهناك تفاوت بين منطقتي الضفة وغزة ورئاسة النساء للأسرة فيها بشكل تمايز في الضفة عنه في القطاع. فيما تمايز مجتمع المدينة والمخيم عن القرية الضفيّة بتوزع الأسر المرؤوسة من النساء، وتمركزت الأسر الغزية المماثلة في المدينة فالمخيم في الوقت الذي خلت هذه الفئة من الأسر من القرى بشكل تام.
وعلى صعيد آخر بينت الدراسات أن هناك علاقة سلبية بين عدد الأطفال دون السادسة والتحاق المرأة بالعمل المأجور. فعلى الرغم من أن النساء يفضلن العمل على عدمه، إلا أنهن طرحن عدم وجود حضانات أطفال تقدم رعاية عالية الجودة ومعقولة التكلفة كأحد أهم العوائق أمام عمل النساء.
وأخيرا فمن الواضح أن غياب الوعي القانوني بين صفوف النساء العاملات شكل أرضية خصبة لترسيخ العديد من الممارسات السلبية هذه. لذا فإن أهم ما يتوجب عمله هو:

1. صياغة استراتيجية وطنية تدمج المرأة في صلب العملية الاقتصادية الرسمية وذلك عن طريق بلورة سياسات تخلق بيئة مواتية لانخراط النساء في العمل، مثل: سن تشريعات تلزم أصحاب العمل بمرونة في أوقات دوام وساعات عمل المرأة، وربط موضوعة توفير حضانات أطفال في مكان العمل بتخفيضات ضريبية وعدم استثناء أي من فئات النساء العاملات من الحماية القانونية.
2. في سياق ذلك، لا بد من حملة شاملة لخلق وتطوير الوعي القانوني والحقوقي في أواسط النساء العاملات لتمكينهن من معرفة القنوات القانونية المتاحة لهن في نطاق القانون والإفادة منها في تحصيل حقوقهن من أصحاب العمل، مما يحد من استغفالهن وسوء استخدامهن ومعاملتهن من قبل أصحاب العمل.
3. تحريك مؤسسات المجتمع المدني خصوصا النسوية والحقوقية منها للمطالبة بوقف سياسة التمييز المبني على الجنس وذلك في الفرق في الأجور والحد الأدنى لها، وقانون التأمينات الاجتماعية سواء كان ذلك في المؤسسات الرسمية أو غير الرسمية، والإصرار على سن قانون قائم على مبدأ المساواة، تعرَّف فيه الدرجة العلمية والمعايير المهنية الصرفة كمرجعية أساسية في ذلك.
4. حث ودفع مؤسسات الإقراض الدولية على بلورة سياسة إقراض تحدد بشكل واضح حصة النساء من القروض وخصوصا تلكم اللواتي تر أسن أسرهن والعمل على إحاطة النساء بوجود مثل هذه الفرص وتمكينهن من الاستفادة منها، وبالذات فيما يتعلق بالعاملات في القطاع غير الرسمي والمشاريع الصغيرة.

المراجع

أبو نحلة، لميس. (1996).
التعليم والتدريب المهني والتقني في فلسطين من منظور تخطيط ودمج النوع الإجتماعي. مركز الدراسات النسوية بالتعاون مع جامعة بير زيت. القدس- فلسطين.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (1995).
المسح الصناعي-1994: نتائج أساسية، التقرير الثاني، رام الله، فلسطين.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، (2000).
مسح القوى العاملة: دورة نيسان- حزيران، 2000. رام الله – فلسطين

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (2001).
مسح القوى العاملة: دورة كانون ثاني-آذار، 2001. المؤتمر الصحفي حول نتائج المسح. رام الله – فلسطين

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2001).
المرأة والعمل في فلسطين، دراسة في العمل مدفوع الأجر والعمل غير مدفوع الأجر من واقع بيانات مسح استخدام الوقت 1999-2000. رام الله- فلسطين.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (2001).
المرأة والعمل في فلسطين، العمل المنزلي ورعاية الأطفال وخدمة المجتمع: مسح استخدام الوقت 1999-2000. رام الله- فلسطين.

الخواجا، حمدي و المنسي، كامل.(2001).
الحق في التعليم. في: سلسلة دراسات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في فلسطين. دراسة (2). مركز الديموقراطية وحقوق العاملين. وحدة البحوث والدراسات. رام الله- فلسطين.

حمامي، ريما.(1997)
الاقتصاد والعمل: الفصل بين الجنسين في الحياة الاقتصادية الفلسطينية .في: المرأة الفلسطينية: الوضع الراهن، فصل (4). جامعة بيرزيت، برنامج دراسات المرأة. بيرزيت- فلسطين.

حمامي، ريما. 1998.
"دمج النساء في العمل المأجور في فلسطين: العقبات والاستراتيجيات والعوائد". ورقة مقدمة إلى المؤتمر الدولي للتشغيل في فلسطين. أوراق العمل الكاملة. وزارة العمل: رام الله.

جاد، إصلاح. (1999).
الأسر التي تترأسها نساء: النقاش العالمي والوقع الفلسطيني. منتدى أبحاث السياسات الاجتماعية والاقتصادية في فلسطين بواسطة ماس. رام الله- فلسطين.

دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية. (1996).
مسح القوى العاملة. رام الله – فلسطين.

دائرة الإحصاء المركزية، مسح القوى العاملة (1996) . في المرأة والرجل في فلسطين: اتجاهات وإحصاءات. (1998).

داوود، يوسف. (1999).

محددات المشاركة النسائية في سوق العمل في الضفة الغربية وقطاع غزة. منتدى أبحاث السياسات الاجتماعية والاقتصادية في فلسطين بواسطة ماس. رام الله- فلسطين.

عاصي ياسين، سناء. (2002).
أسباب وتأثيرات المشاركة المتدنية للمرأة الفلسطينية في القوى العاملة. رسالة ماجستير، كلية دراسات التنمية- جامعة أيست أنجليا. نوريتش-بريطانيا.

عودة، سهير (1996).
سياسات الإقراض وتكافؤ فرص النساء والرجال في الحصول عليها. إدارة التخطيط وتطوير مشاركة المرأة، وحدة الأبحاث.

قطامش، ربحي. 1999.
قضايا المرأة العاملة الفلسطينية: دراسة تحليلية. جمعية المرأة العاملة: فلسطين.

قطامش، ربحي. (2001).
الحقوق الاقتصادية للمرأة الفلسطينية، في: تقرير حول وضعية المرأة الفلسطينية بالاستناد إلى اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة. مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي. القدس- فلسطين.

مغربي، كوثر. (2003).
فرص العمل المتاحة للنساء. ورقة مقدمة في اللقاء الإستراتيجي لمشروع التوعية والتأثير في قضايا الصحة الإنجابية، مفتاح. رام الله.

مركز الديموقراطية وحقوق العاملين.(1996).
واقع وظروف عمل المرأة: دراسة استطلاعية. رام الله: فلسطين.

هلال، جميل. 1999.
القطاع أو الاقتصاد "غير الرسمي" غير المنظم: مراجعة أولية للأدبيات حول هذا القطاع في بعض دول العالم الثالث. ورقة غير منشورة.

هندية-ماني، سهى وعودة ، سهير. (1996).
نساء ورجال في القطاع غير الرسمي في الضفة الغربية- فلسطين: عاملات وعمال البيوت في مجال صناعة الخياطة. مركز الدراسات النسوية، وحدة الأبحاث. القدس- فلسطين

FAFO, (1994).
Palestinian Society in Gaza, West Bank, and Arab Jerusalem: Survey of Living Conditions. Oslo.

الفصل الخامس
العنف ضد المرأة

5.1 مقدمة

مارس بنو البشر العنف ضد بعضهم بعضا منذ بدء الخليقة. فبقتل قابيل لأخيه هابيل سجل التاريخ أول حالة عنف شهدتها البشرية. وظلت هذه الممارسة الكونية تنتقل من عصر إلى آخر عبر الأجيال والثقافات المختلفة آخذة أشكال وأنماط عدة تباينت من مجتمع إلى آخر ومن حضارة إلى أخرى.
ويتضمن تعريف شامل للعنف كل تصرف يقوم به شخص بغض النظر عن جنسه تجاه شخص آخر يظنه أضعف منه، بهدف ضبطه والإساءة له وإهانته أو التقليل من مكانته أو نظرته لذاته (جمعية تنظيم وحماية الأسرة الفلسطينية، 2000). وقد أضفت هيمنة النظام الأبوي الذي استحوذ فيه الرجل على الغالبية العظمى من الموارد في الثقافات المختلفة على العنف صفة الذكورة على اعتبار أن الرجل هو المالك الرئيس للسيادة والسلطة والنفوذ داخلها، مما أدى إلى جعل المرأة هي الطرف الضعيف والتابع والأقل شأناً في معظم الحالات. ليس هذا وحسب، بل إن أية محاولة من المرأة لتغيير هذا الوضع غير العادل من خلال الوصول إلى الموارد أو تقاسمها أو التحكم فيها يولّد حالة من العنف لدى الرجل الهدف منها الإبقاء على الوضع لصالحه.

ولأن الممارسة في جوهرها قائمة على الموارد والاستحواذ عليها فإن نفس العلاقة تعيد إنتاج نفسها من جديد داخل الجنس الواحد في كل حالة لا توازن يسعى الطرف الأضعف لإحداث تغيير فيها. ولذا فإنه داخل الهياكل والبُنى المجتمعية الرسمية منها وغير الرسمية هناك العنف الذي تمارسه المرأة نفسها ضد بنات جنسها بصفات مختلفة وعديدة، بما في ذلك ما تمارسه المرأة المديرة ضد من ترأسهن من النساء، والعنف الذي تمارسه المرأة بصفتها الحماة أو الأم أو الأخت الأكبر. ثم إن هناك العنف الممارس من المرأة والرجل معاً بصفتهما أولياء الأمر ضد الأطفال رجالا ونساء والعنف الذي يمارسه الأطفال ضد بعضهم بعضا إلى آخره من قائمة طويلة من العنف والانتهاكات التي يمارسها الناس ضد بعضهم بعضا سواء كانوا متماثلين أو مختلفين في الجنس أو القومية أو العرق.

5.2 من العنف السياسي إلى العنف الأسري

وتماشياً مع الهدف من هذا التقرير فإن الحديث في الصفحات اللاحقة مقتصر على العنف الأسري، وبالذات ذاك الذي تتلقاه المرأة من ذويها وخاصتها الرجال، أخذا بعين الاعتبار السياق العام الذي تعاني فيه النساء الفلسطينيات من أنماط مختلفة وواسعة من العنف الذي تتعرض له على صعيدين اثنين يتأثر ثانيهما بالأول إلى حد بعيد. أما الأول فيتمثل في ممارسات وانتهاكات الاحتلال الإسرائيلي طوال سنيّه والتي فيما يختص بالنساء بلغت أوجها في الانتفاضة الأخيرة حيث شكلت فيها نقاط التفتيش والحواجز العسكرية بؤر للعنف بأبشع أشكاله وصوره يتلذذ فيها الجنود الإسرائيليون فيما يتلذذون به بتعذيب النساء في مخاضهن بمنعهن من الوصول إلى المشافي ودور التوليد، وإحداث آلام فظيعة مع كل وفاة لجنين قبل أن يولد أو طفل لحظة ميلاده أو بعدها بهنيهات، وتركهن ليعانين من المضاعفات والأخطار النفسية والجسدية الجسيمة المترتبة على إخضاعهن لمثل هذه التجربة اللامعقولة بكافة المقاييس.

ومن جهة أخرى، ففي ظل العنف السياسي المتزايد أخذت الهوّة بين نسبة النمو السكاني والناتج المحلي الإجمالي بالاتساع نتيجة الأزمات الاقتصادية المتفاقمة وارتفاع نسبة البطالة وسوء الظروف المعيشية كنتيجة مباشرة لهدم المنازل وتشريد العائلات ومصادرة الأراضي ووضع العوائق أمام وصول الناس إلى الرعاية الصحية والخدمات الأخرى، فيما اضمحلت الفرص وازداد التنافس عليها مع فقدان الأمان والطمأنينة في وضع لا تحترم فيه حقوق

الإنسان، حيث تعاظمت الضغوط النفسية والاجتماعية والاقتصادية وأثرت سلبا على النساء بشكل خاص بسبب قلة الموارد التي يملكنها أو بوسعهن الإفادة منها. كما أنها أفرزت حالة من الإحباط لدى الرجال بسبب عجزهم عن أداء دورهم التقليدي في تحصيل لقمة العيش وإعالة أسرهم.

ثم إن هنالك تأثيرا قويا للعنف النفسي والجسدي المباشر الذي تمارسه قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد الرجال الفلسطينيين سواء كان ذلك أثناء مداهمة المنازل والتفتيش والاجتياحات أو أثناء المرور على الحواجز الإسرائيلية. سيما وأن هذا كله غالباً ما يحدث على مرأى من الزوجات والأطفال والآخرين، مما يؤدي إلى خلخلة جدية في الصورة التي يريدها الرجل لنفسه أمام زوجته وأولاده وفق التنميطات الاجتماعية من حيث امتلاكه للقوة والسلطة والقدرة على توفير الحماية لنفسه وأسرته. ونتيجة للشعور بالعجز والضعف الذي يتأتى جرّاء تعرض الرجال لمثل هذه التجارب يذهب بعضهم إلى الاعتقاد بوجوب إعادة تثبيت وترسيخ ما اهتز من الصورة أو مجرد إسقاط المعاناة على جهة أضعف كعملية تفريغ ليس إلا، وذلك عن طريق توجيه العنف ضد الزوجة و/أو الأبناء والبنات و/أو من هن تحت ولايتهم أو هؤلاء جميعاً.

وعلى الصعيد الثاني، فهناك العنف المحلي والمبني على التمييز السلبي ضد المرأة في إطار الأسرة والمؤسسة والمجتمع عموماً. ولعل العنف الأسري بدرجاته المتفاوتة والذي مصدره ذوي المرأة وخاصّتها الرجال قد حظي بالاهتمام الأكبر من الدوائر المعنية. سيّما أنه يصدر عمّن يفترض بهم أن يشكّلوا مصدر الحماية والأمان لا الأذى والرعب بالنسبة للمرأة. ومما يزيد في الأمور تعقيدا هو أن المجتمع الفلسطيني يختزل العنف ضد المرأة إلى مساحة الإطار العائلي ،حيث تُحجّم فيه، ويتم إخراسها وتقزيم معاناتها بهدف تهميشها، إن لم يكن إلغاءها تماماً، بدعوى الحفاظ على " قداسة الأسرة" وخصوصية أسرارها وحساسية فضائها. ونظراً للتركيبة الذكورية السائدة بعناصرها وأبعادها المختلفة فقد أضفَت المرأة نفسها صفة الذاتية على النظام البطركي الناتج عن هذه التركيبة وأسهمت في رفده بقاعدة قِيَمية وأخلاقية عملت على شرعنته وإعادة إنتاجه بعد قولبتة بفكر ذكوري محكم.

وعلى الرغم من التداخل الكبير بين هذين المستويين من العنف، أي العنف السياسي والعنف المحلي الذي تتعرض له وتتأثر به المرأة الفلسطينية وخياراتها الحياتية عموما والإنجابية خصوصاً، وحتى لا نختزل أي من المستويين في الآخر فقد تم التركيز في التحليل على الأدبيات التي تعاطت مع العنف المحلي بالذات. علما بأن تأثير العنف السياسي على صحة المرأة الإنجابية يستحق مراجعة تحليلية خاصة وقائمة بحد ذاته،ا وذلك لرفد وإثراء العملية التوثيقيّة لكافة جوانب العنف الذي تتعرض له النساء الفلسطينيات كجزء لا يتجزأ من العنف الذي يتعرض له كافة أفراد الشعب الفلسطيني في هذه الحقبة المفصلية من تاريخ فلسطين.

5.3 حجم مشكلة العنف الأسري في المجتمع الفلسطيني

إذا ما حاولنا رصد الدراسات التي تناولت موضوع العنف المحلي ضد المرأة، وذلك خلال السنوات الأخيرة ابتداء من العام 1995 فإننا نجد أنها لا تتجاوز عدد أصابع اليد إلا بقليل، وتنحصر جميعها في العنف الأسري دون سواه مع تركيز خاص على العنف الجسدي بالذات. أما الجهات المنفذة فهي إما مؤسسات القطاع الأهلي العاملة في مجال حقوق المرأة أو التنمية، أو الجامعات في إطار أكاديمي كأطروحات لنيل درجة الماجستير في العلوم الاجتماعية أو الصحية.

وبدءاً، فحَول حجم مشكلة العنف الأسري في المجتمع الفلسطيني سُئلت 1153 فتاة عن تجربتها مع أشكاله المختلفة خلال العام السابق لمسح تم تنفيذه في العام 1995، أقرّت فيه 35% من المبحوثات تعرضهن للعنف النفسي والكلامي المتكرر على الأقل مرة واحدة خلال تلك السنة، وشكلت ما تعرضت منهن للعنف الجسدي المتوسط بتكرارات متفاوتة ما مجمله 20.8% من المبحوثات، فيما بلغت نسبة من تعرضن للعنف الجسدي الحاد والمتكرر 8.9% منهن . أما بخصوص العنف الجنسي فقد أقرت 7.4% من الفتيات بتعرضهن للمضايقات الجنسية من قبل أحد إخوتهن مرة واحدة على الأقل، بينما وصل ذلك إلى حد محاولة الاغتصاب لما نسبته 5.2% منهن، فيما وقع الاغتصاب فعلا من قبل الأب وليس أحد الأخوة على ما نسبته 4.3% من المبحوثات.

وعند سؤال المبحوثات عن معرفتهن عن أخريات مررن بتجارب مماثلة أجابت 20.6% منهن بمعرفتهن بفتاة كانت قد تعرضت لمضايقات جنسية من قبل أحد الأخوة، و13.2% بمعرفة فتاة تعرضت للاغتصاب من قبل الأب (الحاج يحيى وآخرون، 1995).

وفي دراسة حول ضرب الزوجات تم تنفيذها في إطار متطلبات درجة الماجستير في علم الاجتماع/ جامعة بغداد في العام 1996 استهدفت الزوجات في ما مجموعها 300 أسرة أخذت 170 منها من مدينة رام الله و130 من المخيمات التابعة لها وهي: مخيم الأمعري والجلزون وديرعمار ومخيم قلنديا. حاولت الدراسة الكشف عن تجربة المبحوثات مع ظاهرة ضرب الزوج لزوجته، وخرجت بالنتائج الواردة في جدول 5.1، ومع أن النسب المعروضة في الجدول قد توحي بوجود بعض الفروقات إلا أنه عند التدقيق في الأعداد التي تمثلها تلك النسب يتبين أن لا فرق جوهري بين المدينة والمخيم وضرب الزوجة. فهي تظهر أن عدداً متساوياً من الزوجات في كل من المدينة والمخيم (98 امرأة) قد تعرضت للضرب من قبل زوجها في الماضي، وأن 40 امرأة من المدينة مقابل 42 من المخيم تتعرض للضرب من قبل زوجها بين فترة وأخرى، وأن 16 زوجة من المدينة مقابل 20 من المخيم تحتمل أن تتوقع للضرب من قبل زوجها في المستقبل.

وعند محاولة الباحثة فحص فرضيات الدراسة التي توقعت فيها وجود علاقة بين تجربة المبحوثات حول ظاهرة ضرب الزوجة وبعض المتغيرات ذات العلاقة المحتملة، سجلت الدراسة وجود فروقات ذات دلالة إحصائية بين المستوى التعليمي للزوجة في المخيم وتعرضها للضرب بينما لم تكن كذلك بالنسبة للزوجات في المدينة، كما أن فروقات مماثلة انطبقت على العلاقة مع المتغيرين " مهنة الزوج" و " الدخل الشهري" (سلفيتي، 1996). إلا انه وفي جميع هذه العلاقات لم تتطرق الدراسة إلى ماهية وشكل هذه الفروقات وما إذا كانت طردية أو عكسية، الأمر الذي يحد من قوة هذه النتائج وإمكانية استثمارها في المجال البحثي والحقوقي والتشريعي لاحقاً.

جدول 5.1 : تجربة الزوجات في مدينة رام الله ومخيماتها مع ظاهرة ضرب الزوجة

نوع التجربة	مدينة رام الله		مخيماتها	
	العدد	%	العدد	%
سمعت بظاهرة ضرب الزوج لزوجته	144	48.3	110	40.7
تعرضت للضرب من قبل زوجها في الماضي	98	33	98	36.3
تتعرض للضرب من قبل زوجها بين فترة وأخرى	40	13.4	42	15.6
تتوقع أن تتعرض للضرب من قبل زوجها في المستقبل	16	5.3	20	7.4
مجموع الإجابات	**298**	**100**	**270**	**100**

المصدر: سلفيتي، رنا.(1996). العنف ضد النساء: ظاهرة ضرب الزوجات. أطروحة ماجستير، جامعة بغداد.

5.4 أنواع العنف المنتشرة في المجتمع الفلسطيني

لاحقا لذلك وفي العام 1998-1999 نفذ الحاج يحيى مسحين وطنيين حول العنف ضد الزوجات، بما في ذلك العنف النفسي والجسدي والجنسي والاقتصادي وذلك لصالح مركز بيسان للبحوث والإنماء. استهدف المسح الأول ما مجموعه 2410، بينما استهدف الثاني 1334 من النساء المتزوجات من كل من الضفة الغربية وقطاع غزة.
ويبدو جلياً عند النظر في البيانات المعروضة اهتمام الباحث بالعنف النفسي بشكل خاص، حيث من الملاحظ أنه أعطى الوزن الأكبر في أداة جمع المعلومات للعبارات التي تختص بهذا الشكل من أشكال العنف، مما أدى إلى بلوغ مجموع العبارات ذات العلاقة 16 عبارة مقارنة ب 11 عبارة للعنف الجسدي و3 للعنف الجنسي و2 للعنف الاقتصادي.

ولعل هذا عائد لرغبة الباحث التأكيد على أن ما تتعاطى معه الكثير من النساء والرجال من تحقير للزوجة وتوبيخ وتقزيم من قبل الزوج على أنه أمر عادي ومقبول على أرضية العادات والتقاليد وأدوار النوع الاجتماعي ما هو إلا شكل من أشكال العنف الأسري الذي لا بد من تناوله والتعامل معه على هذا الأساس. وتأتي نتائج المسحين لتدعم هذا التفسير بشكل واضح حيث سجلت أعلى نسب للعنف تحت رزمة الأفعال التي تندرج ضمن العنف النفسي الواقع على الزوجة من قبل الزوج كما يتبين من جدول 5.2 الذي يقارن نتائج المسحين.

جدول 5.2 :مدى تعرض النساء الفلسطينيات للعنف النفسي الموجه ضدهن من الأزواج خلال السنة السابقة للمسح في مسحين مختلفين حسب تكرارية الحدوث (%)

كم مرة خلال ال12 شهرا السابقة قام زوجك بالتالي	المسح الأول (ن=2410)			المسح الثاني (ن=1334)		
	ولا مرة	مرة واحدة	مرتين أو أكثر	ولا مرة	مرة واحدة	مرتين أو أكثر
أنهى جدالا بينكما متخذاً قرارا بشأن مسألة تخصكما الاثنين	%49	%13	%38	%52	%14	%34
خاطبك صارخا أثناء جدال حاد بينكما	%26	%11	%63	%27	%15	%58
أهانك وشتمك مستعملا ألفاظا نابية وألقاب	%48	%12	%40	%56	%10	%34
حاول منعك من فعل شيء أردته كزيارة أقارب أو أصدقاء	%51	%12	%37	%55	%12	%33
رمقك بنظرات قبيحة محاولا إخافتك	%50	%11	%39	%54	%11	%35
اندفع خارجا من البيت لاعنا وساباً إياك بعد مشادة كلامية بينكما	%44	%13	%43	%42	%15	%43
حاول التحكم بتصرفاتك بواسطة التفحص والتحقيق والتتبع لما تفعلينه	%78	%5	%17	%84	%5	%11
هددك برمي الأشياء عليك وقول ما يثير خوفك وقلقك	%81	%5	%14	%84	%5	%11
اتهمك بالاهتمام بالغير أكثر منه قولا وفعلا	%71	%9	%21	%69	%11	%20
حقرك وأهانك بغرض جعلك غير مطمئنة وقلقة	%73	%7	%20	%75	%7	%18
اتهمك بالكسل واللامبالاة والفشل في تأدية واجباتك تجاهه والبيت	%55	%10	%35	%52	%13	%35
طالبك أو أجبرك على القيام بعمل ما بقصد الإنقاص من شأنك وإهانتك	%77	%7	%16	%78	%8	%14
قلل من قيمة وفاعلية نهجك في تربية الأولاد واتهمك بالفشل كزوجة وأم	%72	%8	%20	%73	%9	%18
قلل من قيمة أهلك وأقاربك وأصدقائك بإهانتهم وشتمهم	%74	%7	%19	%75	%6	%19
أتبك بقسوة ووبّخك مقللاً من قيمة أفكارك ومبادئك وتوجهاتك	%64	%10	%26	%64	%11	%25
عبر عن ازدرائه لطريقتك في اللباس ولاهتمامك بمظهرك وجسمك	%73	%8	%19	%74	%8	%18

المصدر: الحاج يحيى، محمد (1999). مركز بيسان للبحوث والإنماء.

وعند مقارنة نتائج المسحين، فإن أهم ما يمكن استنتاجه من جدول 5.2 هو أن جميع أفعال العنف النفسي الواردة في العبارات قد سجلت انخفاضاً واضحاً في المسح الثاني مقارنة بالأول، في حين بقيت كما هي فقط في اثنتين منهما دون تسجيل أدنى ارتفاع في أي منها. ومع أنه قد يكون لهذا علاقة بالفرق الكبير في حجم العينة في كلا المسحين إلا أنه يظل مؤشراً هاما على حدوث تحسن ما في هذا المجال، خصوصا أنه تزامن مع فترة شهدت فيها الساحة الفلسطينية النسوية والحقوقية تحركات ونشاطات عدة في المناصرة والتشبيك للدفاع عن حقوق المرأة الفلسطينية في مجال العنف ضمن مجالات أخرى كثيرة منها الإعلام.

وفيما يختص بالعنف الجسدي نجد أن نسب ليست بالقليلة من النساء تتلقى العنف الجسدي متفاوت الشدة من أزواجها، ولا فروقات تذكر بين النتائج في كل من المسحين. إلا أنه من الملاحظ أن هناك فرقا واضحا بين مستوى تعرض المبحوثات للعنف الجسدي مقارنة بالعنف النفسي حيث يزيد الثاني عن الأول. وهذا يعزز من الافتراض القائل بوجود قبول اجتماعي للعنف النفسي حيث يعتبره الكثيرون جزءا من ديباجة القوامة المستحقة للرجل على المرأة وفق التأويلات الدينية حسب زعمهم. إلا أن هذا في حقيقته مستند إلى المفاهيم الاجتماعية أكثر مما هو مستند إلى النصوص الدينية الأصيلة التي دعت بوضوح إلى المودة والرحمة بين الزوجين.

جدول 5.3 : مدى تعرض النساء الفلسطينيات للعنف الجسدي الموجه ضدهن من الأزواج خلال السنة السابقة للمسح في مسحين مختلفين حسب تكرارية الحدوث (%)

كم مرة خلال ال12 شهرا السابقة قام زوجك بالتالي	المسح الأول (ن=2410)			المسح الثاني (ن=1334)		
	ولا مرة	مرةواحدة	مرتين أو أكثر	ولا مرة	مرة واحدة	مرتين أو أكثر
رمى وركل وكسر الأشياء أثناء التجادل معك	%66	%10	%24	%63	%13	%24
دفعك، وركلك أو حاول أن يجذبك أرضا	%77	%8	%15	%79	%7	%14
دفعك أو سحبك بقوة	%66	%10	%24	%67	%12	%21
هددك بسكين أو أية أداة حادة أخرى	%89	%4	%7	%92	%3	%5
صفعك	%67	%12	%21	%68	%13	%19
هاجمك بيديه على أجزاء مختلفة من جسمك	%75	%8	%17	%76	%9	%15
هاجمك بعصا أو حزام أو أشياء من هذا القبيل	%84	%4	%12	%85	%5	%10
حاول خنقك أو وضع يديه حول رقبتك بهدف إيذائك	%90	%4	%6	%92	%3	%5
شدّ شعرك أو انتزع ثيابك عنك	%85	%5	%10	%83	%7	%10
هاجمك مستعملا أحد أغراض البيت (كرسي مثلاً)	%92	%4	%4	%93	%3	%4
هاجمك مستعملا أداة خطرة مثل سكين أو قضيب معدني	%91	%4	%5	%92	%3	%5

المصدر: الحاج يحيى، محمد (1999). مركز بيسان للبحوث والإنماء.

وينسحب هذا على العنف الجنسي داخل الزواج حيث ينظر أغلبية الرجال والكثير من النساء أيضا إلى المسألة الجنسية على أنها في صميم حقوق الرجل الدينية والاجتماعية على زوجته داخل مؤسسة الزواج. وهذا الفهم تعززه النسب العالية من النساء اللواتي مارس أزواجهن الجنس معهن دون رضاهن أكثر من مرة خلال عام واحد فقط، كما أبرزت النتائج في المسحين (21%=506 ، 23%=306 امرأة، على التوالي). وهذا بالطبع يعرّض المرأة للحمل غير المرغوب به أو المخطط له بكل ما لذلك من تبعات على صحتها الإنجابية النفسية والجسدية علاوة على أنه يشعرها بالعجز والخوف والإحباط نتيجة عدم قدرتها السيطرة على جسدها.

جدول 5.4 : مدى تعرض النساء الفلسطينيات للعنف الجنسي الموجه ضدهن من الأزواج خلال السنة السابقة للمسح في مسحين مختلفين حسب تكرارية الحدوث (%)

كم مرة خلال ال12 شهر السابقة قام زوجك بالتالي	المسح الأول (ن=2410)			المسح الثاني (ن=1334)		
	ولا مرة	مرة واحدة	مرتين أو أكثر	ولا مرة	مرة واحدة	مرتين أو أكثر
حاول ممارسة الجنس معك دون رضاك	%69	%6	%25	%67	%5	%28
عبر عن عدم الرضا الجنسي معك بطريقة مهينة وجارحة	%77	%5	%18	%77	%6	%17
مارس معك الجنس دون رضاك	%73	%6	%21	%70	%7	%23

المصدر: الحاج يحيى، محمد (1999). مركز بيسان للبحوث والإنماء.

أما بالنسبة للعنف الاقتصادي يظهر جدول 5.5 أن حوالي ثلث النساء في كلا المسحين لا يملكن حق قرار استعمال مصروف البيت كما تراه الواحدة منهن مناسباً، علما بأن الحديث هنا يدور عمّا يطلق عليه تقليدياً "مملكة المرأة ". وهذا يمكن اعتباره مؤشراً على استئثار الكثير من الرجال بالموارد المالية داخل الأسرة، حتى فيما يختص بفضاء النساء ودورهن داخل مؤسسة الزواج. إلا أنه لا بد من الإشارة هنا بأنه لا يمكن اعتبار العبارتين المتعلقتين بالعنف الاقتصادي اللتين تضمنتهما الأداة التي استعملت في المسحين مؤشراً كافياً لقياس العنف الاقتصادي داخل الأسرة، حيث من الضروري تضمين العديد من المتغيرات الأخرى ذات العلاقة مثل عمل المرأة في القطاع الرسمي ومدى حريتها في التصرف براتبها أو أية موارد أخرى قد تمتلكها. وكذلك فإن وجود مبلغ مخصص لها شخصيا تملك مطلق الحرية في التصرف به، وآخر مخصص للطوارئ يمكنها استعماله إذا ما جد طارئ بغياب الزوج، جميعها جوانب تستحق التناول. وفيما يتعلق بصحتها وصحة أطفالها بشكل مباشر من الضروري الكشف عما إذا كانت المرأة تحصل بسهولة على ما تحتاجه من تكاليف استخدامها للخدمات الصحية في حال حاجتها أو أطفالها إليها، وعمن يقرر جدية

مشكلة صحية أو حالة مرضية داخل الأسرة وبالتالي الحاجة للسعي للخدمة الصحية أصلاً. هذه وغيرها أمور كثيرة أخرى لا بد من الكشف عنها لتكوين صورة واضحة عن حجم العنف الاقتصادي الذي تعاني منه النساء داخل الأسر.

جدول 5.5 : مدى تعرض النساء الفلسطينيات للعنف الاقتصادي الموجه ضدهن من الأزواج خلال السنة السابقة للمسح في مسحين مختلفين حسب تكرارية الحدوث (%)

كم مرة خلال ال12 شهر السابقة قام زوجك بالتالي	المسح الأول (ن=2410)			المسح الثاني (ن=1334)		
	ولا مرة	مرة واحدة	مرتين أو أكثر	ولا مرة	مرة واحده	مرتين أو أكثر
منعك من استعمال مصروف البيت كما ترينه مناسباً	%59	%9	%32	%60	%10	%30
حاول التحكم في تصرفاتك أو أرغمك على الانصياع لإرادته في حين يسيء هو نفسه استخدام الدخل والموارد الأخرى للأسرة	%76	%5	%19	%81	%5	%14

المصدر: الحاج يحيى، محمد (1999). مركز بيسان للبحوث والإنماء.

وبصورة عامة ، عند مقارنة النتائج التي خرج بها كل من المسحين فإنها تظهر تشابهاً ملفتا للنظر في معدلات حدوث كافة أشكال العنف الأسري في المجتمع الفلسطيني، تتعرض المرأة الفلسطينية فيه لشتى أشكال العنف الأسري بغض النظر عن عمرها ومستواها التعليمي ودخلها وديانتها ومنطقة سكناها وحجم أسرتها وعمر زواجها. إلا أنه عند ربط معدلات العنف هذه بمتغيرات ديموغرافية واجتماعية محددة أظهرت العلاقات فروقات مهمة بين بعض المجموعات وتعرض الزوجات فيها لأشكال مختلفة من العنف الواقع عليهن من قبل الأزواج. فمثلا يظهر جدول 5.6 العلاقات وفق نتائج المسح الوطني الأول حيث سجلت علاقة طردية بين عمر الزوجة وتعرضها للعنف الاقتصادي، وكذلك فكلما تمايز مستوى الزوجة التعليمي عن مستوى الزوج كانت أكثر عرضة للعنف النفسي والجسدي والجنسي الصادر عنه، ثم إن الزوجات المسلمات أكثر عرضة لأشكال العنف الأربعة من الزوجات المسيحيات.

أما الجديد في المسح الوطني الثاني فقد كان ظهور فروقات ذات دلالة إحصائية فيما يختص بمكان السكن حيث سجلت الأرياف والمخيمات مستويات من العنف الموجه ضد الزوجات أعلى من تلك التي سُجلت في المدن، فيما سُجلت الفروقات ذاتها كما في المسح الأول بالنسبة للمستوى التعليمي للزوج والانتماء الديني للزوجة ودخل الأسرة وانخراط الزوجة في سوق العمل وتمايز مستواها التعليمي عن الزوج.

وفي محاولته تفسير الفروقات الناتجة في كلا المسحين يستند الباحث إلى نظريتين اثنتين، الأولى هي نظرية الموارد القائلة بأنه عندما تكون الموارد (مثل الدخل والتعليم والكفاءة وشبكة العلاقات) المتاحة للزوجة أفضل من تلك المتاحة للزوج ينجم عن الفجوة القائمة صراع قوى وسلطة يحاول الزوج أن يحصل على الغلبة فيه عن طريق استعمال العنف ضد زوجته. أما النظرية الثانية فهي نظرية الضغط القائلة بأن تدني مستوى الموارد المتاحة للأسرة كماً ونوعاً والتغيرات الهامة والدراماتيكية في ظروف حياتها (مثل الهجرة والبطالة والمرض والسجن والوفاة) تخلق مستويات عالية من الضغط والتوتر تفتح الباب على مصراعيه للعنف داخل الأسرة (الحاج يحيى، 1999).

الجدول 5.6: العلاقة بين متغيرات ديموغرافية واجتماعية محددة وشكل العنف الواقع على الزوجات من قبل أزواجهن حسب المسح الوطني الأول (ن=2410)

المتغير الديموغرافي/ الاجتماعي	شكل العنف	العلاقة بين المتغير وشكل العنف
عمر الزوجة	العنف الاقتصادي	طردية
عمر الزوج	العنف الجسدي	عكسية
المستوى التعليمي للزوجة/ للزوج	العنف النفسي والجسدي والجنسي والاقتصادي	عكسية
حجم الأسرة	العنف النفسي والجسدي الشديد	طردية
العمل المأجور للزوجة	العنف النفسي والجسدي والجنسي والاقتصادي	عكسية
عمر الزواج	العنف الجسدي الشديد	طردية

دخل الأسرة	العنف النفسي والجسدي والجنسي	عكسية
تمايز مستوى الزوجة التعليمي عن الزوج	العنف النفسي والجسدي والجنسي	طردي
انتماء الزوجة للدين الإسلامي مقابل انتماءها للدين المسيحي	العنف النفسي والجسدي والجنسي والاقتصادي	طردي

المصدر: الحاج يحيى، محمد (1999). مركز بيسان للبحوث والإنماء.

5.5 بيئة الثقافية والاجتماعية للعنف

وأخذا بعين الاعتبار مثل هذه الظروف الضاغطة، فقد قام الباحث إبراهيم المصري بتنفيذ قراءة تحليليه لصالح جمعية المرأة العاملة الفلسطينية حلل فيها الإطار البيئي والثقافي والاجتماعي الذي عاشته عشرون فتاة تعرضت لأشكال مختلفة من العنف الجنسي الشديد الواقع عليها من قبل أحد أفراد أسرتها الرجال، مؤكدا الأبعاد النفسية الكبيرة المترتبة على ذلك. وقد نفذت الدراسة بإتباع المنهج النوعي كطريقة في التناول والتحليل للكشف عن المضامين والأنماط المتكررة بين الحالات. أما أهم ما خرجت به الدراسة فهو أن البُنية البطركية الهرمية للمجتمع الفلسطيني ودونية المرأة فيها هي أحد أهم مسببات العنف المسلط على المرأة من الرجل، حيث تحرص هذه الثقافة على عزل المرأة عن العالم الخارجي بطرق عدة على رأسها الحرمان من التعليم بدعوى أن فضاء المرأة ومجالها الحيوي هو البيت وليس المجتمع الخارجي والفضاء العام.

وضمن نفس السياق، يرى الباحث أن الثقافة السائدة ذاتها قد فرضت الكثير من القيود والمحظورات حول موضوع الجنس والبكارة والزواج لتعزيز تشييء المرأة واختزال كيانها الإنساني إلى حدود الجسد فقط وجعله محور وجودها وبقائها (المصري، 2000). ومن الملاحظ أن الباحث قد خرج بمجموعة طموحة وكبيرة من التوصيات متوجهاً في بعضها لجهات محددة وطارحاً بعضها الآخر دون تخصيص، وفي كثير من الحالات بدت هذه التوصيات وكأنها امتداد للخبرة الميدانية الذاتية للباحث أكثر منها انبثاقاً عن النتائج المباشرة للدراسة نفسها.

أما في قطاع غزة، فقد قام مركز شؤون المرأة بتنفيذ دراسة للكشف عن مدى تفشي ظاهرة العنف ضد النساء في غزة وذلك باستهداف ما مجموعه 670 امرأة. وقد كشفت الدراسة عن أن معدل تعرض المبحوثات للعنف خلال السنة السابقة لفترة إسناد المسح قد بلغ 45.5% ، فيما وصل معدل الانتشار الكلي لأشكال العنف المختلفة إلى 62% . علاوة على ذلك، فما زالت 72.4% من النساء اللواتي سجلن تعرضهن للعنف العائلي يتعرضن لذلك حتى تاريخ اليوم الذي تم فيه جمع البيانات الخاصة بهذه الدراسة. وحسب شكل العنف الذي تتعرض له النساء المعنفات، فقد تبيّن أن 46.2% منهن تعرضن للعنف الجسدي، 51.5% للعنف النفسي، و14.2% للعنف الجنسي و5.2% للعنف الاقتصادي و13.6% للعنف الاجتماعي وأخيراً فإن 11.2% تعرضن للإهمال.

أما فيمن يقوم بتعنيف المرأة فقد أظهرت الدراسة أن العنف بمعظمه وبمختلف أشكاله يأتي من الزوج بالدرجة الأولى وذلك فيما نسبته 96.8% من النساء المعنفات. إلا أنه من الملفت أن 10.5% من النساء المعنفات يتلقين فعل العنف من والديّ الزوج أيضاً، ثم إنه هناك علاقة بين صلة القرابة ودرجتها بين الزوجين وبين تعدد المعنّفين، حيث بلغت نسبة المعنفات المتزوجات من أقارب من الدرجة الأولى ويتلقين العنف من أفراد الأسرة المختلفين 16.5% مقارنة ب 12.9% من النساء المتزوجات من نفس الحمولة و10.3% من النساء المتزوجات من حمولة أخرى.

وبالإضافة لذلك، فهناك فروق معنوية في انتشار أشكال العنف المختلفة، ففي حين سجلت النساء المعنفات في المخيمات أعلى نسبة للعنف الجسدي والنفسي والجنسي والاقتصادي سجلت ذلك النساء مثيلاتهن في المدن للعنف الاجتماعي والإهمال. ثم إن العنف الأسري بأشكاله المختلفة أكثر حدوثاً بين الأزواج الشابة منه بين الأكثر تقدماً في العمر، حيث بلغ معدل العمر عند الزواج لدى الأزواج المعنّفين 22 سنة والزوجات المعنّفات 18 سنة، مما يشير بوضوح إلى التزويج المبكر كأحد أهم عوامل الخطر التي تنبئ بالعنف الأسري، كما أن درجة عالية من الظروف الضاغطة لدى الأسر مثل البطالة والوفاة والسجن لأحد أفرادها، جميعها شكلت أرضية خصبة لتوليد العنف ضد النساء داخل الأسرة حسبما بينت الدراسة (مركز شؤون المرأة، 2001).

5.6 العنف ضد المرأة الحامل

خرجت فداء أبو علي في دراستها التي قدمتها كأطروحة لنيل درجة الماجستير في الصحة العامة-جامعة القدس بنتائج مشابهة حول معدل انتشار العنف الأسري الموجه ضد المرأة الحامل بالذات مستهدفة المرأة المقدسية التي تتلقى خدمة رعاية الحامل في قسم العيادات الخارجية في مستشفى المقاصد الخيرية شرقي القدس وذلك في أواخر العام 2003. بلغ حجم العينة التي شملتها الدراسة 460 امرأة حاملا كانت في مراحل مختلفة من الحمل عند مشاركتها في الدراسة. وخلافاً للاعتقاد السائد والقائل بأن النساء يحظين برعاية واهتمام خاص من الأسرة وبالذات الزوج خلال فترة الحمل فقد سجلت الدراسة معدل انتشار مقداره 19.6% (90 امرأة) للعنف الأسري بين المجيبات شكلت فيه النساء الواقعات في الفئة العمرية 20-29 سنة أغلبية المعنفات اللواتي تلقت معظمهن شكلاً أو أكثر من أشكال العنف الأسري الذي كان مصدره الزوج (12.1%) بالدرجة الأولى، تلاه في ذلك والد المرأة (2.9%) فوالدة الزوج (2.6%) ووالدة المرأة (2%). وتعتبر هذه البيانات مؤشراً على هيمنة الثقافة البطركية التي تلعب المرأة الأعلى مقاما ومنزلة فيها دوراً مهماً في ترسيخ وخدمة الفكر الذكوري السائد.

جدول 5.7 :المبحوثات المعنفات حسب متغيرات منتقاة تتعلق بتجربة العنف الأسري التي مررن بها خلال الحمل الحالي

المتغير	العدد (ن=90)	% (19.6)
شكل العنف الذي تعرضت له المبحوثة		
عنف نفسي بالإيذاء اللفظي (الشتم والزجر)	34	7.4
الضرب	13	2.8
الصفع	18	3.9
الشد أرضاً والركل	15	3.3
عنف جنسي (اغتصاب)	10	2.2
مصدر العنف (المعتدي بالنسبة للمبحوثة)		
الزوج	56	12.1
الأب	13	2.9
الأم	9	2
والدة الزوج (الحماة)	12	2.6
تكرارية التجربة		
مرة واحدة	4	0.9
مرتان	28	6.1
ثلاث مرات	39	8.9
أربعة أو أكثر	19	4.1
الجزء من الجسد الذي أصيب جرّاء التجربة		
الرأس	24	5.2
البطن	23	5
الظهر	16	3.5
الأطراف العلوية	16	3.5
الأطراف السفلية	11	2.4

المصدر: أبو علي، فداء.(2004). أطروحة ماجستير.كلية الصحة العامة، جامعة القدس.

ويبدو جلياً في جدول 5.7 أن أشكالا مختلفة من العنف قد مورست ضد النساء الحوامل ابتداء من الشتم والزجر مروراً بالضرب والصفع والركل وانتهاء بالاغتصاب. وبغض النظر عن شكل العنف الذي تعرضت له النساء فقد تكررت تجربة العنف ل 13% منهن ثلاث مرات أو أكثر خلال الحمل الحالي. والأسوأ من هذا هو أن 8.5% من الإصابات كانت في البطن أو الظهر؛ مما يدلل على نية محتملة عند الطرف المعنّف لإلحاق الضرر بالحمل (الجنين) علاوة على المرأة نفسها وبالتالي تعظيم حجم الأذى والألم الواقع عليها. ومن الملفت للنظر أن حوالي 45% من النساء المعنّفات كن في الثلث الأخير من الحمل حينما أبلغن بهذه المعلومات بينما لم تتعد زيارة 87.7% منهن

لعيادة رعاية الحوامل المرة الواحدة ، مما يشير إلى وجود علاقة بين تعرضهن للعنف وزيارتهن العيادة، الأمر الذي أكدته علاقة إحصائية دالة في الجدول التقاطعي بين المتغيرين.
وكذلك فقد بينت الجداول التقاطعية علاقات ذات دلالة إحصائية بين تعرض المبحوثات للعنف ومتغيرات تتعلق بنمط الحياة وبالذات ممارسة المرأة أو أحد أفراد أسرتها للتدخين، وتعاطي أحد أفراد الأسرة لأدوية علاجية موصوفة.

وأما عن حدة الإصابة الناجمة عن تجربة العنف التي مرت بها الحوامل المعنفات خلال فترة الحمل فقد تراوحت في شدتها ما بين بسيطة (10.2%) ومتوسطة (5.4%) وبليغة (3.9%) وفق تصنيف الباحثة. وتضمن ما تم تصنيفه على أنه إصابات بسيطة على الشتم والزجر والترويع بالتهديد باستعمال السلاح (5.4%) بالإضافة إلى الدفع والصفع الذي لم يترك آثارا أو آلاما (4.8%). فيما اشتملت الإصابات المتوسطة الشد أرضاً والركل وإحداث جروح وخدوش وآلام مستمرة (2.6%)، كما أن الرضوض والكدمات القوية والحروق والكسور قد وقعت تحت هذا التصنيف أيضاً وشكلت ما جملته 2.6% من العنف الذي تعرضت له المبحوثات. وقد تمثلت الإصابات البليغة بإصابات الرأس والإصابات دائمة الأثر وتلك التي ألحقت ضرراً بالأعضاء الداخلية (2.2%) والجروح الناتجة عن استعمال السلاح (1.7%).

5.7 نتائج ومضاعفات تعرض النساء للعنف

فيما يختص بالمضاعفات الجسدية الناجمة عن التعرض للعنف الأسري فقد أوضحت النتائج أن تلك الأكثر حدوثاً بين معظم النساء كانت مخاضا مبكرا (15.2%) ثم آلام في أسفل الظهر يرافقها ضعف وهزال عام (14.3%) فآلام في الرأس (12.7%) وآلام عضلية شديدة (11.7%)، على التوالي.
وأما المضاعفات النفسية الأكثر حدوثاً فقد كانت على التوالي؛ شعور بالاغتراب (14.5%) و تدني الرغبة الجنسية (14.3%) والغضب الشديد (12.9%) وشعور بالاستغلال والانتهاك (12.2%).

وعلى الرغم من هذا كله لم تُرد 6.6% من النساء المعنفات الإفصاح عن معاناتها وطلب المساعدة أو التدخل من طبيبها كما لم ترد 12.4% منهن إطلاع وتدخل الأخصائية الاجتماعية في الأمر (أبو علي، 2004). ولعل هذا مرتبط بالخوف الذي زرعه الطرف المعنّف في نفس المرأة إضافة إلى ضعف ثقتها بكفاءة الجهاز المؤسسي القائم، أو قدرته على حمايتها ودعمها بإحداث تغيير حقيقي في هذا الشأن.

5.8 القتل على خلفية ما يسمي "بشرف العائلة"

ذهب مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي إلى البحث في أقصى درجات العنف الأسري ألا وهو قتل النساء على خلفية ما يسمى ب " شرف العائلة"، والذي يرتبط باتهام المرأة بالتورط بسلوكيات أو أفعال تحمل دلالات جنسية. وقد استخدمت الدراسة مفهوما موسعا لمصطلح " قتل النساء" بحيث يشتمل على مجموعة واسعة من أشكال الإيذاء والإساءة اللفظية وغير اللفظية والبدنية والاجتماعية والجنسية والنفسية مثل الاغتصاب والتعذيب وسفاح القربى والإيذاء الجنسي للأطفال. وتعتبر أشكال الإيذاء قتلا للنساء عندما تجبر الضحية على العيش في ظل الذعر أو التهديد بالموت، من هنا فقد صنفت أنماط قتل النساء لتشتمل على أربعة وفقاً لشدتها. في النمط الأول تشعر المرأة بأنها تحت التهديد بالقتل دون أن يوجه ضدها أي فعل لفظي أو بدني من أحد، أما في النمط الثاني فتوجه نحو الضحية تهديدات وتلميحات لفظية وغير لفظية بالقتل، الأمر الذي يتحول إلى فعل في النمط الثالث، ولكن دون أن يؤدي إلى الوفاة، وفي النمط الرابع والأخير تتعرض الضحية للقتل فعلياً.

جدول 5.8: توزيع حالات قتل النساء حسب النمط وبعض المتغيرات الديموغرافية

المتغير الديموغرافي		أنماط قتل النساء				المجموع
		1	2	3	4	
اللواء	الشمال	8	10	2	2	22
	الوسط	16	7	0	1	24
	الخليل	11	3	4	0	18
	غزة	2	1	2	0	5
مكان الإقامة	مخيم	1	2	4	0	7
	قرية	22	9	4	3	38
	مدينة	13	8	0	0	21
	بادية	0	1	0	0	1
الحالة الاجتماعية	عزباء	22	11	3	2	38
	متزوجة	6	3	0	0	9
	مطلقة	2	3	3	1	9
	مهجورة	2	4	2	0	8
	مخطوبة	5	0	0	0	5

المصدر: شلهوب-كيفوركيان، (2001). قتل النساء في المجتمع الفلسطيني.مركز المرأة للإرشاد القانوني والإجتماعي.

يبحث التقرير في حالات 69 امرأة توجهن إليه ما بين 1997/7/1 و 1999/11/1 تحت ضغط الخوف من أن يقتلن باسم ما يسمى ب "الشرف". يتضمن البحث معلومات قدمتها الضحايا ذاتها ومقابلات مفتوحة أجريت مع وجهاء عشائريين ومخاتير قرى ومسؤولين في الشرطة والمدعي العام وقضاة ومحامين وأطباء وأخصائيين جنائيين. بالإضافة إلى مراجعة الوثائق التي تم تجميعها من مكتب المدعي العام ووزارة الصحة والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني والشرطة وملفات محامين جنائيين تعاملوا مع بعض هذه القضايا.

تشير البيانات المعروضة في جدول 5.8 إلى أن اعتقاد المرأة بأنها ستتعرض للقتل (النمط الأول) أكثر انتشاراً في منطقة الوسط (16 حالة) ثم الخليل (11 حالة) ، التي قفزت إلى المرتبة الأولى فيما يختص بمحاولات القتل التي أدت إلى إصابات. أما الشمال والوسط فسجلتا حالات القتل الثلاث الموثق حدوثها فعلا حتى تاريخ إتمام هذا التقرير والتي من الملاحظ وقوعها حصرياً في المناطق الريفية. علما بأنه وحسب اتصال هاتفي أجرته الباحثة كاتبة هذا التقرير مع الدكتوره شلهوب-كيفوركيان منفذة الدراسة قيد المراجعة فقد بلغ عدد المراجِعات اللواتي تم قتلهن من قِبَل أحد أفراد الأسرة 8 نساء (اتصال شخصي، 2004).

وفيما يتعلق بالحالة الاجتماعية تظهر البيانات أن العازبات والمطلقات تعرضن للأنماط الأربعة من قتل النساء، فيما اقتصرت تجربة المخطوبات على النمط الأول، والمتزوجات على النمطين الأول والثاني، والمهجورات على الأنماط الثلاثة الأولى. وتشير هذه النتائج إلى القيمة التي يوليها المجتمع لمؤسسة الزواج، وبالتالي الحماية النسبية للمرأة الموجودة داخلها مقارنة بالموجودة خارجها، سيما وأن البنية العشائرية تهب جميع رجال العائلة بل ورجال الحمولة بأكملها حق الولاية على الأخيرات، مما يوسع دائرة وعدد المعنّفين المحتملين، ويزيد من تعرض تلك الفئة من النساء لكافة أنماط القتل الممكنة كما كان الحال بالنسبة للنساء المبحوثات.

جدول 5.9: توزيع وفيات النساء المنسوبة إلى " القضاء والقدر" كما هي موثقة في مكتب المدعي العام حسب ألوية الضفة الغربية وسنة الحدوث

اللواء	1996	1997	1998	المجموع
نابلس	7	35	33	75
رام الله	15	14	9	38
طولكرم	7	1	17	25
بيت لحم	9	7	8	24
الخليل	5	4	6	15
جنين	0	13	1	14
قلقيلية	0	0	7	7
سلفيت	0	0	5	5
أريحا	3	0	4	7
اللواء غير موثق	14	0	10	24
المجموع	**60**	**74**	**100**	**234**

المصدر:شلهوب-كيفوركيان، (2001). قتل النساء في المجتمع الفلسطيني.مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي.

على مدى سنوات ثلاث نُسبت وفاة ما مجموعه 234 امرأة إلى " القضاء والقدر" مع فروقات واضحة بين الألوية وزيادة نسبتها حوالي 40%. وبينما احتل لواء رام الله المرتبة الأولى في ذلك في العام 1996 قفز لواء نابلس قفزة حادة في السنتين التاليتين متصدراً باقي الألوية من حيث إجمالي عدد وفيات النساء المصنفات " قضاء وقدراً" في الأعوام الثلاثة، ومن ثم تلاه لواء رام الله.

وعلى الرغم من التشابه الكبير بين مجتمع نابلس ومجتمع رام الله من حيث الوزن الديموغرافي والتركيبة الثقافية الدينية إلا أن البيانات تظهر فرقاً شاسعا في عدد وفيات النساء المنسوبة إلى " القضاء والقدر" في كل من اللواءين (75 و38 على التوالي). ثم إن لوائيّ الخليل وجنين المعروف أنهما اللوائين الأكبر وزنا من حيث عدد السكان قد سجلا عدداً أقل من الوفيات (15 و14 على التوالي)، وهذا مخالف للتوقع على قاعدة الوزن السكاني. وبالمجمل، لا يمكن استخلاص أي نمط يفسر توزع الوفيات بين الألوية بالشكل الذي ورد فيه.

ومن جهة أخرى، فقد كان ملفتا ملاحظة كون اللواء غير موثق لما مجموعه 24 حالة وفاة بين النساء اللواتي عُزيت وفاتهن للقضاء والقدر، بالإضافة إلى 197 (84%) وفاة لم يُوثق سبب وفاتها وحالتين كان السبب فيهما "غير متعمد" و 21 كان سببها الانتحار (شلهوب-كيفوركيان، 2001). وليس غريبا أن تثير هذه المعطيات تساؤلات حول أسباب عدم اكتمال العملية التوثيقية لملفات رسمية كهذه والتي من غير المعقول أن تكون جميعها عفوية أو غير مقصودة، مما يعني أن هناك حاجة لإعادة فحص سجلات الوفاة الواردة تحت تصنيف " القضاء والقدر" وتعديل تصنيفها بشكل أكثر تحديداً.

وإذا ما قورنت هذه البيانات بالبيانات الواردة في سجلات الشرطة الخاصة بقتل النساء في نفس السنوات كما هو معروض في جدول 5.10 يتضح أن هناك بوناً واسعاً بين الاثنتين، علما بأن تلك المستقاة من سجلات الشرطة تظهر أن أعداد الحالات والتي بمجملها لم تتعد 33 حالة أخذت بالتناقص سنة بعد أخرى في كل من الضفة والقطاع مع ملاحظة أعدادأعلى من الوفيات في القطاع منها في الضفة على امتداد السنوات الثلاث (10و8و5 في الأولى مقارنة ب 5 و 2 و 3 في الثانية). هذا في الوقت الذي سجل فيه مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي لوحده 3 حالات قتل للنساء من بين المراجعات اللواتي كن يتلقين خدمة الإرشاد في المركز خلال الفترة ذاتها. وأياً كانت الأسباب وراء ذلك تظل جميع التفسيرات المحتملة تخمينية ولا بد من إخضاعها للفحص والدراسة والتمحيص. إلا أن ذلك لا يمنع حقيقة أنها تلفت النظر إلى مدى استتارة حالات قتل النساء وراء تفسيرات مختلفة منها ما يتم توثيقه ومنها ما يمر دون توثيق.

الجدول 5.10 : توزيع حالات قتل النساء حسب العام والمنطقة كما وردت في سجلات الشرطة الفلسطينية

العام	الضفة الغربية	قطاع غزة	المجموع
1996	5	10	15
1997	2	8	10
1998	3	5	8
المجموع	10	23	33

المصدر:شلهوب-كيفوركيان، (2001). قتل النساء في المجتمع الفلسطيني.مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي.

ولا يغيب عن الأذهان أن هذه ليست مسألة شكلية تهدف إلى توثيق الأرقام الصحيحة وحسب، بل أنها في جوهرها مسألة تقع في صلب المنظومة الحقوقية والإنسانية والأخلاقية والدينية للمجتمع الفلسطيني. ذلك أنها تضعه في مواجهة مع الحقيقة التي تكشف ازدواجية وتضارباً صارخا بين ما يتبناه المجتمع وقادته الرسميون وغير الرسميين من مرجعيات ومصوغات ثقافية بدعوى أنها دينية للإبقاء على الإرث الثقافي الذي ليس بالضرورة أنه صحيح دائما وخصوصا عندما يتعلق الأمر بإنهاء حياة إنسان بقتله. إلى ذلك لا بد من الإشارة إلى الانتقائية الواضحة في تبني وتنفيذ التعاليم الدينية ونصوصها والتي كثيرا ما يتم إخضاعها لعملية " تفصيل" لجعلها أكثر تلبية لرغبات ومصالح " أولو الأمر" الذين هم من الرجال في أغلبيتهم الساحقة. ونورد هنا على سبيل المثال لا الحصر العقوبة القانونية والاجتماعية التي تلحق بالمرأة الزانية الثابت عليها فعل الزنا، مقارنة بالعقوبة التي تلحق بالرجل الزاني المنطبق عليه ذلك. فالقانون المطبق والذي يُدَّعى استناده إلى الشريعة الإسلامية فضفاض وذو مخارج عدة عندما يأتي الأمر للرجل، وصارم وشديد عندما يأتي الأمر للمرأة، مما يؤكد انحيازه وتمييزه على أساس النوع الاجتماعي. فالبندان 1و2 من المادة رقم 340 من قانون العقوبات الأردني تتناولان تحديدا الجرائم المرتكبة على أساس ما يسمى "شرف العائلة" ، حيث للرجال فقط أن يعفوا من العقوبة الجزائية أو يحصلوا على حكم مخفف. أما الزوجة التي تقتل زوجها بعد أن "تضبطه" يرتكب الزنا مع امرأة أخرى فلا تعطى عذرا مخففا أو محلا لارتكاب الجريمة. وهذا بحد ذاته يشجع الرجال على ارتكاب الزنا لأنهم لا يتوقعون أن تقوم الزوجة أو المجتمع بمحاسبتهم، بل إنهم متيقنون من أن القانون والمجتمع سينقلبان عليها إن هي تجرأت وفكرت في ذلك. أما في حال حدوث العكس فهو يضمن وقوف القانون ومنفذيه إلى جانبه عن طريق تجيير المواد القانونية لصالحه ،وإفادته من الأعذار المخففة والمحلة في حال توليّه مهمة " تنظيف شرف العائلة الملطخ" حتى وإن تدنى مستوى التلطيخ المزعوم إلى مستوى الشبهة.

وما يمكن استنتاجه من هذه القوانين وتطبيقها هو أن الرجل ممثلا بشخصه ليس له " شرف" والمرأة فقط هي من تملك الشرف وبالتالي تتحمل مسؤولية حمايته من الرجل الآخر. وحسب هذا الفهم فهو مسموح له، حتى وإن كان ضمنياً، أن يقيم علاقة جنسية خارج العلاقة الزوجية؛ لأن هذا لن يمس بشرفه. وأما تبعات ذلك على الصحة الإنجابية

للزوجة من حيث تأثيره على مستوى خصوبتها وفرصتها في الإنجاب نظرا للقاءات جنسية غير مؤاتية ولا متواترة، بالإضافة إلى نقل الأمراض الجنسية المعدية والتهابات الجهاز التناسلي المختلفة التي يجلبها لها الزوج من الأخريات وما قد يتأتى عن ذلك بالإصابة بالعقم الذي قد يوصله إلى تطليقها لأنها "عاقر"، فهذه كلها أمور عليها أن تقبلها بصمت حتى تظل الزوجة الأصيلة الباقية على رباط الزوجية المقدس.

5.9 الشباب الفلسطيني والعنف

انتقالا إلى الشباب اليافع وتجربتهم مع العنف، ففي مسح نفذه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني سُئل ما مجموعه 4289 شاباً وشابة (10-24 سنة) عما إذا كانوا قد تعرضوا للعنف الجسدي خلال الشهر السابق للمسح. وقد سجلت الإجابات نسباً تظهر وجود علاقة عكسية بين العمر والتعرض للعنف الجسدي، حيث قلت هذه النسب مع التقدم في العمر وذلك لكلا الجنسين، فيما برزت الفوارق النوع اجتماعية الأكثر اتساعا ضمن الفئة العمرية 10-11 سنة بقيمة مقدارها 4.6% لصالح الرجال. وتنعكس الصورة بشكل تدريجي للفئات العمرية التالية لهذه الفئة.

جدول 5.11: التوزيع النسبي للشباب وتعرضهم للعنف الجسدي خلال الشهر السابق للمسح حسب الفئة العمرية والجنس (ن=4289 فرد)

الفئة العمرية	تعرض للعنف الجسدي		
بالسنوات	رجال	نساء	كلا الجنسين
11-10	19.4	24.0	21.6
14-12	17.2	15.3	16.2
19-15	11.2	7.2	9.2
24-20	6.9	2.9	5.0

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (2003). مسح الشباب.

وجهوياً، فقد سجلت الضفة الغربية نسبة لتعرض الشباب للعنف الجسدي أعلى بقليل من تلك التي سجلها القطاع (12.1:11.4%)، أما الفروقات النوع اجتماعية في الضفة، فقد بلغت نسبة التعرض للعنف فيها 14.3% بين الرجال مقارنة ب % 9.8 بين النساء أكثر اتساعا منها في القطاع حيث بلغت نسبة التعرض بين الرجال 10.4% مقارنة ب 12.4 بين النساء، مما يشير إلى انعكاس صورة تعرض كل من الجنسين للعنف في كلا المنطقتين بشكل كانت فيه النساء في الضفة أحسن حالاً من نظيراتهن في القطاع.

جدول 5.12: التوزيع النسبي للشباب وتعرضهم للعنف الجسدي خلال الشهر السابق للمسح حسب المنطقة والجنس (ن= 4289 فرد)

المنطقة	تعرض للعنف الجسدي		
	رجال	نساء	كلا الجنسين
الضفة الغربية	14.3	9.8	12.1
قطاع غزة	10.4	12.4	11.4

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (2003). مسح الشباب.

وحول موضوع العمل كأحد مظاهر العنف النفسي والجسدي والاقتصادي ضد الأطفال، فقد أظهرت نتائج المسح المذكور وجود 16.9% ممن شملهم المسح داخل القوى العاملة بعمر وسيط مساوٍ ل 15.5 عند بدء العمل لأول مرة. وهذا معناه أن نصف هؤلاء قد دخلوا سوق العمل وهم تحت هذا السن. وحيث أن نتائج المسح لم تورد جنس الأفراد الواقعين ضمن هذه الفئة فمن المرجح أنهم من الشباب الرجال ضحايا الأوضاع الاقتصادية والسياسية المتردية الذين اضطرتهم ظروف أسرهم إلى الدخول إلى سوق العمل حيث أضحوا موضعاً للاستغلال والعنف الذي يمارسه ضدهم أرباب العمل نظرا لغياب القانون وضعف المرجعيات.

5.10 الاستنتاج والتوصيات

خلاصة القول، هي أنه فيما يمكن ملاحظة العنف الجسدي وتشخيصه وعلاجه إذا ما توفرت الأدوات والهياكل اللازمة لذلك، يظل العنف النفسي والاجتماعي الموجه ضد المرأة في مؤسسات المجتمع الرسمية وغير الرسمية عنفاً خفيا ذا وقع طويل المدى، فالتمييز السلبي في فرص العمل ومواقع صنع القرار داخل المؤسسات والقطاعات المختلفة وتطبيق القوانين- التي هي أصلاً منحازة للرجل بمعظمها و التراخي- في تنفيذ ما هو لصالح المرأة في سن التشريعات وغير ذلك الكثير. كل هذا يصب في خانة العنف بأشكاله وأنماطه المختلفة التي لا بد من التعاطي معها لتحقيق الاستثمار الأفضل في الكوادر البشرية الوطنية من الرجال والنساء على حد سواء، ذلك لأن البناء يحتاج لكل ذرة عطاء من كل فرد من أفراد المجتمع رجلاً كان أو امرأة.

أما على المدى المنظور فإن ما يمكن عمله لوضع حد لتفشي ظاهرة العنف الاجتماعي ضد النساء يتضمن التالي؛

- الحشد والتعبئة للضغط على المشرع لتبني قانون لحماية الأسرة وآخر للعقوبات مبني على وعي كامل بمشكلة العنف ضد النساء ومعني بالقضاء عليها في إطار الالتزام بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان بما في ذلك القوانين الأساسية حيث لا تمييز بين الجنسين فيما يتعلق بجرائم العنف الأسري وتجريم المعتدي وحماية الضحايا.
- بلورة برامج تثقيف وتوعية مجتمعية تسهم في إثارة النقاش حول هذه المشكلة وإبقاءه حيا، وذلك بين كافة شرائح المجتمع، بهدف تعظيم حجم المسؤولية المجتمعية حيالها وتغيير النظرة النمطية للمشكلة من أجل الحد من الممارسات العنيفة المتأتية منها.
- تنظيم وتعميق دور مؤسسات الضبط الاجتماعي الرسمية للتصدي لظاهرة العنف الأسري بكافة مستوياتها ومعالجتها من خلال سياسات وإجراءات واضحة ومعممة للتعامل مع قضايا النساء والفتيات المعنفات.
- تحسين جمع ونشر بيانات موثوقة بشأن جرائم العنف الأسري والعنف ضد المرأة وجرائم الشرف التي ترتكب فعلا أو يتم الشروع بها كل عام، ولعل إنشاء وحدات خاصة بالعنف الأسري داخل مراكز الشرطة وتأهيل الشرطة النسائية للتعامل مع قضايا العنف هذه من منطلق حقوقي ومنظور نوع اجتماعي تشكل أحد أهم الآليات لتحقيق ذلك.
- تطوير آليات تحريك الدعوى القضائية في قضايا العنف الأسري والعنف ضد المرأة بما يضمن الحق العام ومساندة ضحايا العنف الذين لا يمكنهم تحريك الدعوة بأنفسهم.
- توفير برامج علاجية للمعنفات وبيوت آمنه للمهددات بالقتل يسهر عليها فريق من المتخصصين الاجتماعيين والقانونيين والنفسيين والصحيين ممن تلقوا تدريبا وتأهيلا خاصا للعمل مع هذه الفئة ذات الاحتياجات الخاصة.

المراجع

أبو علي، فداء. (2004).
معدل انتشار العنف الأسري بين النساء الحوامل في شرقي القدس. أطروحة ماجستير في الصحة العامة، جامعة القدس. القدس- فلسطين

الحاج يحيى، محمد و أبو دحو، جميلة وكتاب ، أيلين. (1995).
المرأة الفلسطينية وبعض قضايا العنف الأسري: تحليل آراء الفتيات الفلسطينيات تجاه بعض قضايا العنف الأسري.
مركز بيسان للبحوث والإنماء. رام الله- فلسطين.

الحاج يحيى، محمد. (1999).
إيذاء وضرب الزوجة في الضفة الغربية وقطاع غزة: نتائج مسحين وطنيين. مركز بيسان للبحوث والإنماء. رام الله- فلسطين.

الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. (2003).
مسح الشباب. رام الله- فلسطين

المصري، إبراهيم. (2000).
العنف ضد المرأة: دراسة تحليلية. جمعية المرأة العاملة الفلسطينية. رام الله- فلسطين.

جمعية تنظيم وحماية الأسرة الفلسطينية. (2000). *دليل تدريبي بموضوع العنف ضد النساء في العائلة*، مشروع لهون وبس. القدس-فلسطين.

سلفيتي، رنا. (1996).
العنف ضد النساء: ظاهرة ضرب الزوجات. أطروحة ماجستير في علم الاجتماع. جامعة بغداد. بغداد-العراق.

سنيورة، رندة. (2001).
الحق في الحماية من العنف. ، في: تقرير حول وضعية المرأة الفلسطينية بالإستناد إلى اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة. مركز المرأة للإرشاد القانوني والإجتماعي، القدس- فلسطين.

شلهوب-كيفوركيان، نادرة. (2001).
قتل النساء في المجتمع الفلسطيني: دراسة تحليل واستقصاء. مركز المرأة للإرشاد القانوني والإجتماعي.القدس- فلسطين.

شلهوب-كيفوركيان، نادرة. (2004).
إتصال شخصي.

مركز شؤون المرأة. (2001)
العنف العائلي ضد النساء في قطاع غزة. غزة- فلسطين.

ملحق (1)

التسرب من المدارس، أحد منابع الأمية

إعداد سعاد قدومي[3]
مديرة التعليم العام / وزارة التربية و التعليم العالي

تعمل وزارة التربية والتعليم العالي على بناء الإنسان الفلسطيني متعلماً مثقفاً واعياً لأهمية وضرورة التعليم كونه حق وواجب وطني مقدس، وذلك من منطلق إيمان هذه الوزارة بحق الإنسان الفلسطيني بالتعليم الذي يلعب دوراً هاماً في عملية التنمية والتغيير الاجتماعي، حيث توفر له البيئة التعليمية الداعمة لينشأ متعلماً مثقفاً مؤمناً بقيمه الإنسانية منتمياً لقوميته ووطنه.

لذا أولت الوزارة جل اهتمامها لموضوع تسرب[4] الطلبة من المدارس الفلسطينية، وذلك من خلال الواقع التربوي والتعليمي في المدارس، ومعرفة الأسباب والعوامل التي تؤدي إلى التسرب لتقديم الحلول الوقائية والعلاجية والخطوات الإجرائية للحد منه، مع أنه لا يوجد أي واقع تربوي مهما كان متقدماً يخلو من هذه الظاهرة تماماً، ولكن تتفاوت نسبها بين واقع وآخر، فالاعتراف بها وعدم التستر عليها ضروري لإبرازها وتحديد ماهيتها، ولكن من الصعب تحديد سبب معين لهذه الظاهرة، حيث تتداخل عدة أسباب مختلفة تتفاعل مع بعضها لتشكل ضغطاً على الطالب وتدفعه إلى التسرب

مخاطر التسرب

---

[3] اعدت هذه الورقة لغرض ورشة العمل التي نفذت من قبل مؤسسة "مفتاح" بتاريخ 2204/4/7 لغرض مشروع التوعية والتأثير في قضايا الصحة الانجابية في قاعة فندق بست ايسترن في رام الله

[4] يعرف الطالب المتسرب بأنه الطالب الذي ترك المدرسة نهائياً ولا يعود إليها أو إلى غيرها من المدارس.

1. يزيد التسرب من حجم المشكلات الاجتماعية وكانحراف الأحداث، انتشار السرقات، زيادة في نسبة الإجرام والاعتداء على الآخرين وممتلكاتهم مما يؤدي إلى ضعف المجتمع وانتشار الفساد فيه.

2. يؤدي التسرب إلى تحول إهتمام المجتمع من البناء والعمران والتطور والازدهار إلى الاهتمام بمراكز الإصلاح والعلاج والإرشاد وإلى زيادة عدد السجون والمستشفيات والنفقات المترتبة على ذلك.

3. يعتبر التسرب من أهم العوامل المؤدية إلى الهدر الاقتصادي وضعف البنية الاقتصادية الإنتاجية للفرد والمجتمع بسبب زيادة عدد الأميين في المجتمع، وممارستهم لمهن هامشية مؤقتة أو موسمية عائدها الاقتصادي قليل مما يجعلهم دائماً دون خط الفقر.

4. يؤدي إلى انتشار الجهل والتخلف الذي ينعكس على المجتمع ويعيق من تطوره كانتشار ظاهرة الزواج المبكر عند الطلبة، ويزيد من نسبة الأمية خاصة إذا ترك المتسرب المدرسة في المراحل التعليمية الأولى (الأساسية).

ولإدراك الوزارة لمخاطر التسرب هذه تقوم في كل عام دراسي بعمل دراسة ميدانية لظاهرة التسرب من جميع المدارس الفلسطينية (الحكومية والوكالة والخاصة)، الأكاديمية والمهنية، وتشمل جميع المراحل التعليمية من الصف الأول الأساسي حتى الصف الثاني عشر، ويتم ذلك بتوزيع استمارة خاصة تشمل أسباب التسرب على جميع المدارس في الوطن، واستعادتها بعد تعبئتها في نهاية كل فصل دراسي من العام الدراسي، وتفريغ هذه الاستمارات ودراستها وتحليلها وفقاً للأمور التالية: أسباب التسرب والوزن النسبي لكل سبب، حسب الصف الدراسي والجنس، حسب التوزيع الجغرافي لمحافظات الوطن). وقد تم تحديد لأسباب التسرب يتم تحليل النتائج بناء عليها وهذه الأسباب هي:
أولاً: الأسباب التربوية وتشمل: (تدني القدرة على الدراسة، الرسوب المتكرر، عدم الرغبة في التعليم الأكاديمي، الفصل بسبب تجاوز السن القانوني).

ثانياً: أسباب شخصية واجتماعية وتشمل: (عدم الرغبة في التعليم المختلط، الموانع الشخصية كالإعاقات النفسية والجسمية، المرض والوفاة والموانع الطارئة كالسفر والرحيل والسجن والاعتقال الخطوبة والزواج المبكران، عدم الرغبة في الدراسة في قرية أو مدينة أخرى أي خارج مكان السكن).

ثالثاً: أسباب اقتصادية وتشمل: (صعوبة المواصلات ونفقاتها، والخروج للعمل. وهنالك أسباب أخرى).

1. نسبة التسرب في الصفوف الثلاث الأولى منخفضة جداً إن لم تكن معدومة.
2. نسبة التسرب العامة في انخفاض مستمر حيث كانت في العام 1996/95م (2.5%) أي منذ تسلم السلطة الفلسطينية زمام أمور التربية وانخفضت إلى (1.04%) في العام 2003/2002م، حيث كانت النسبة عند الذكور (1.16%) وعند الإناث (0.92%) في هذا العام. والجدول التالي يبين ذلك بوضوح.

جدول:1 أعداد الطلبة المتسربين والنسب المئوية للتسرب من العام الدراسي 96/95 – 2003/2002م)

العام الدراسي	النسبة العامة للتسرب (ذكور وإناث)%	عدد الطلبة المتسربين (ذكور وإناث)	النسبة المئوية للتسرب عند الإناث	عدد الطالبات (الإناث) المتسربات	النسبة المئوية للتسرب عند الذكور	عدد الطلاب المتسربين (ذكور)
1996/95م	%2.5	---	---	---	---	---
1997/96م	%2.2	15482	1.8	6364	2.5	9118
1998/97م	%1.61	12272	1.35	5044	1.86	7228
1999/98م	%1.61	13069	1.35	5404	1.86	7665
2000/99م	%1.67	14415	1.28	5478	2.05	8937
2001/2000م	%1.28	11591	1.12	5082	1.43	6509
2002/2001م	%1.17	11096	0.99	4653	1.35	6443
2003/2002م	%1.04	10250	0.92	4492	1,16	5758

-- تعني أنه لم يتم توفير بيانات خلال هذه الفترة

3. نسبة التسرب في المرحلة الثانوية (3.13%) وهي أعلى من المرحلة الأساسية التي كانت (0.83%) للعام الدراسي 2003/2002م.

4. يصل الأوج في معدل نسبة التسرب (للذكور والإناث) عند الفئة العمرية (15-17 سنة)، حيث تبدأ النسبة في الارتفاع من الصف السابع الأساسي، وتصل الأوج في الصف العاشر الأساسي، لتعود وتنخفض في الصفين الأول والثاني الثانويين (أي الصفين 11، 12).

5. ترتفع نسبة التسرب في الفصل الدراسي الأول (0.57%) وتنخفض في الفصل الدراسي الثاني إلى (0.47%) وتعود للارتفاع في العطلة الصيفية (0.58%) في العام الدراسي 2003/2002م.

6. نسبة التسرب عند الإناث في انخفاض مستمر حيث كانت في العام 1996/95م (2.3%)، وانخفضت في العام 2003/2002م إلى (0.92%).

7. نسبة التسرب عند الإناث في العام الدراسي 2003/2002م كانت (0.92%) وهي أقل منها عند الذكور حيث كانت (1.16%) للعام الدراسي نفسه.

8. أعلى نسبة تسرب عند الإناث كان سببها الخطوبة والزواج المبكران، حيث ساهمت بحصة (51.89%) من مجموع أسباب التسرب عند الإناث في العام الدراسي 2003/2002م، وترتفع هذه النسبة في العطلة الصيفية حيث كانت (57.23%) للعام نفسه.

9. أعلى نسبة تسرب عند الذكور كان سببها تدني القدرة على الدراسة فساهم (27.99%) من مجموع أسباب التسرب عند الذكور في العام 2003/2002م. والخروج للعمل عند الذكور حيث ساهم هذا السبب بحصة (25.01%) من مجموع أسباب التسرب عند الذكور للعام الدراسي 2003/2002م.

الإستراتيجيات والخطوات الإجرائية لوزارة التربية للحد من ظاهرة التسرب:

- اتبعت وزارة التربية والتعليم العالي إلزامية التعليم حتى الصف العاشر الأساسي.

- اتبعت الوزارة استراتيجية معينة لرفع نسبة تعليم الإناث في فلسطين حيث كانت نسبة الملتحقات في المدارس للعام الدراسي 2004/2003م (49.68%) وهي نسبة مساوية للذكور وهي (50.32%) حيث كان للفتاة والطالبة الفلسطينية النصيب الأكبر من اهتمام الوزارة حيث تم التوسع في التعليم المهني والتقني وخاصة للإناث بعد الصف العاشر، وتشجيعهن للإلتحاق بهذا النوع من التعليم، وفتح المدارس للإناث في الأماكن النائية، وفتح شعب ثانوية جديدة للإناث في الأماكن النائية، هذا عدا عن السماح للطالبات المتزوجات بالعودة إلى المدارس حيث كان عدد هؤلاء الطالبات (708) في العام 2004/20003م.

والجدول الآتي يبين ذلك بوضوح:

الرقم	المديرية	عدد الطالبات المتزوجات العائدات إلى المدارس	الصفوف التي عادت إليها الطالبات المتزوجات
-1	ضواحي القدس	15	الأول والثاني الثانويين
-2	قلقيلية	10	الأول والثاني الثانويين
-3	قباطية	8	التاسع (س) والعاشر (س) والأول والثاني الثانويين
-4	جنين	20	الثامن (س) والتاسع (س) والأول والثاني الثانويين
-5	نابلس	70	العاشر(س) والأول والثاني الثانويين
-6	القدس	12	العاشر(س) والأول والثاني الثانويين
-7	طولكرم	16	العاشر(س) والأول والثاني الثانويين
-8	جنوب الخليل	100	التاسع (س) والعاشر (س) والأول والثاني الثانويين
-9	رام الله	22	العاشر(س) والأول والثاني الثانويين
-10	سلفيت	26	العاشر(س) والأول والثاني الثانويين
-11	بيت لحم	44	التاسع (س) والعاشر (س) والأول والثاني الثانويين
-12	الخليل	176	التاسع (س) والعاشر (س) والأول والثاني الثانويين
-13	شمال غزة	75	العاشر(س) والأول والثاني الثانويين
-14	غزة	66	الثامن (س) والتاسع (س) والأول والثاني الثانويين
-15	خان يونس	29	العاشر(س) والأول والثاني الثانويين
-16	رفح	19	العاشر(س) والأول والثاني الثانويين
	المجمـــوع		***708 طـــالبـــة***

- اتبعت الوزارة خطة طوارئ في سنوات الانتفاضة منذ العام 2000م ركزت فيها على انتقال المعلمين والمعلمات والطلبة إلى مدارس قريبة من اماكن سكناهم قدر الإمكان لتسهيل وصولهم إليها، مما يضمن انتظام العملية التعليمية والحد من تسرب الطلبة بسبب المعوقات والحواجز الإسرائيلية.

- إتبعت الوزارة في خطتها الخمسية (2001/2000-2005/2004م) استراتيجية العمل على التوفير الكامل للتعليم للصف الأول الأساسي لكل الأطفال ذوي الأعمار المؤهلة للمدرسة، وعلى رفع نسبة الإلتحاق الكلي للطلبة في جميع المراحل التعليمية إلى (70%) حتى عام (2005/2004م) وتحسين وتوفير التعليم الأساسي للصفوف من الأول الأساسي حتى العاشر الأساسي لجميع الأطفال في المناطق ذات الخدمات المتدنية. والعمل على خفض نسبة التسرب إلى (1%) من خلال إجراءاتها التربوية المتعددة، وإعادة دمج الطلبة المتسربين إلى المدارس من خلال برامج خاصة لدمجهم في النظام التعليمي الأساسي كبرنامج التعليم الموازي وتوفير البرامج الخاصة لدمج الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة في المدارس، وكذلك تطوير مساري التعليم الثانوي ورفع كفاية المدارس الأكاديمية والتقنية والمهنية، وإدخال الإرشاد المهني والإرشاد التربوي إلى المدارس، وكذلك تطبيق خطة التعليم المسائي لرفع مستوى التحصيل الدراسي لدى الطلبة.
- قامت الوزارة بتنفيذ برنامج خاص لتعليم الطلبة جرحى الانتفاضة في أماكن تواجدهم (المنازل، المشافي، مراكز التأهيل) لكي يواكبوا زملاءهم المقيمين في المدارس، وهذا يحد من تسربهم و/أو ضياع السنة الدراسية عليهم.
- تعليمات القبول في المرحلة الأساسية تسمح ببقاء الطالب حتى سن (18) أو رجوعه الى التعليم الأساسي حتى سن (18) وكما تسمح للطالب في المرحلة الثانوية حتى سن (19)، كما سمحت بإعادة الطالبات المتزوجات إلى المدارس ضمن شروط معينة.
- قامت الوزارة بفتح صفوف عليا جديدة في الكثير من مدارس القرى والأماكن النائية.

- قامت الوزارة بفتح مدارس جديدة للبدو الرحل على شكل كرفانات أو خيم كما في رأس عين العوجا في مديرية أريحا، وبرية عين سامية – رمون – الطيبة / رام الله، و مسافر بني نعيم في مديرية الخليل وغيرها.
- فتح مدارس جديدة للمرة الأولى في التجمعات السكنية قليلة العدد مثل مغارة الضبعة ورأس طيرة في محافظة قلقيلية، قرية العصاعصة في محافظة جنين ، وفي قرية جالا وخربة الدوارة في محافظة الخليل .
- فك الصفوف المجمعة في الكثير من المدارس واقتصار القليل منها على صفين فقط في مرحلة التعليم الأساسي الأدنى من (1 – 6)،شريطة عدم الجمع بين أكثر من صفين اثنين في الغرفة الواحدة .
- فتح صفوف علمية في مدارس قروية لتخدم التجمعات السكنية المتقاربة .
- فك العديد من الصفوف المختلطة في البيئة المجتمعية التي لا تتقبل الاختلاط .
- نشر ودعم التوعية المجتمعية للحد من الزواج المبكر للفتيات والتوجه إلى سوق العمل للفتيان.
- تعمل الوزارة بكل جدية بالاشتراك مع وزارتي العمل والتعليم العالي لتطبيق نوع جديد من التعليم المهني (يسمى التعليم التقني) وهو سيتيح الفرصة أمام عدد متزايد من الطلبة للتوجه للتعليم التقني ومن ثم إلى سوق العمل بعد أن يكون اكتسب المهارات المهنية والمعرفية التي تساعده على الانخراط في مهنة تناسب قدراته .
- قامت الوزارة بتنفيذ مشروع التعليم الموازي الذي يهدف إلى إعادة الطلبة المتسربين إلى المدارس ضمن برنامج خاص يستغرق سنتين ويتضمن تقديم الثقافة الأكاديمة والمهنية بشكل متوازٍ ومدروس يساعد الطالب الدارس على الإلتحاق بأسواق العمل بعد تخرجه من البرنامج .
- في الوقت نفسه تقوم الوزارة بتدريب وتأهيل العديد من الأسرى المحررين في مدارسها الصناعية وتتعاون في ذلك مع برنامج تأهيل الأسرى المحررين في وزارة الشئون الإجتماعية.
- دعم وتشجيع المدارس التي تعيد عدداً من الطلبة المتسربين إلى المدرسة .
- إعداد نشرات توزع على المديريات والوزارات المختلفة حول التسرب والعوامل المسببة والمخاطر الناجمة .
- القيام بإرسال كتب رسمية للمديريات التي توجد فيها نسبة عالية من التسرب لمتابعة العمل على الحد من هذه النسبة وإرسال كتب أخرى للمديريات التي يكون فيها نسبة التسرب قليلة لتعزيز موقفها .
- عقد اجتماعات في المديريات مع مديري المدارس والأهالي والمؤسسات بخصوص التسرب وضرورة التحرك من أجل الحد من هذه الظاهرة ومعالجة أسبابها .
- قامت الوزارة بطرح برنامج تربوي (التعليم المساند) الذي يعنى بمعالجة الضعف لدى الطلبة ذوي التحصيل الأكاديمي المتدني .
- قامت الوزارة بتنظيم برامج تقوية للطلبة أثناء سير العام الدراسي في مدارسها (كالتعليم المسائي) ، وكذلك تنظيم برامج تقوية في مدارس مركزية أثناء العام الدراسي والعطلة الصيفية .
- تشكيل لجنة للتسرب في وزارة التربية لمتابعة ما يستجد مع المديريات والتي بدورها قامت ، بتشكيل لجان للتسرب في مكاتبها لمتابعة ما يستجد من حالات تسرب ومعرفة أسبابها ومحاولة وضع الحلول العلاجية لها

ملحق (2)
التسرب من المدارس
التحديات وآفاق الحل

إعداد د. هديل قزاز [5]
باحثة في قضايا النوع الاجتماعي

مقدمة

التسرب من المدارس مشكلة، ربما يجمع المهتمون والمختصون على أهميتها وخطورتها، حتى لتكاد تصبح المشكلة الأولي في نظام التعليم الأساسي التي يتم دراستها والتعمق فيها. فما هو التسرب وما هي خطورته، وهل هو سبب أم نتيجة، وهل الحديث عن التسرب وعلاجه يقتصر على التعامل مع نتائجه، أي مجموعات المتسربين حيث يشكل كل منهم مشروعا لأمي أو أمية، أم هناك أسباب أخرى أكثر شمولية وخطورة وأهمية ينبغي أخذها بعين الاعتبار لوقف تيار الهدر التربوي والاقتصادي والاجتماعي الذي يمثله التسرب.

يشير تقرير الرصد العالمي للتعليم للجميع 2003 إلى أنه يوجد أكثر من سبعين مليون أمي في العالم العربي، وأكثر من سبعة ملايين طفل في سن التعليم خارج مقاعد الدراسة (متسربين)، وإن كان التسرب من المدارس مشكلة عالمية فإن خصوصيتها العربية والفلسطينية تكمن في التحديات التي تواجه الشعوب اليافعة وفي الإمكانيات المتاحة لتوفير فرص متكافئة للجميع وتحديدا للذكور والإناث[6].

لن أتوقف كثيرا عند الأرقام والإحصائيات، فوزارة التربية والتعليم تقوم بالمهمة على أكمل وجه وتجمع من البيانات الإحصائية ما يخبرنا بأن النسبة العامة للتسرب من المدارس انخفضت من 2.5% في العام الدراسي 1996/1995 إلى 1.17 في العام 2002/2001 . وعلى الرغم من أن النسب قد تبدو بسيطة، إلا أننا نتحدث عن أرقام كبيرة، أو بالأحرى حالات دراسية لأن كل طالب متسرب هو نتاج لظروف اجتماعية واقتصادية وتربوية وثقافية، كما أن كل متسرب هو في الواقع مشروع لأم غير متعلمة أو عامل غير ماهر.

هناك علاقة ثنائية الأبعاد بين التسرب من المدارس والصحة الإنجابية: أولها أن تعليم النساء يرتبط ارتباطا وثيقا بتحسن صحة العائلة وخفض معدلات الإنجاب، ومن ناحية أخرى فالفتيات اللواتي ينشأن في أسر أصغر يملكن فرصا أكبر للذهاب للمدرسة وإتمام سنوات أكثر من التعليم. مما لا شك فيه أن تعليم النساء ينعكس ايجابيا على رفاه المجتمع وتنميته، ويؤثر ايجابيا على صحة الأطفال ويخفض معدلات وفيات الرضع.

ستتناول هذه الورقة المنطلقات التي ينبغي أن تقود النقاش حول ظاهرة التسرب من المدارس تمهيدا للحديث عن ربط المشكلة بقضايا تنموية محددة مثل الصحة الإنجابية وتمكين المرأة والتصدي لأشكال التمييز ضدها في مجالات الحياة المختلفة والقضاء على جميع أشكال العنف التي تمارس ضدها. هذه المنطلقات والقضايا الأساسية هي التي سوف تساهم في تحديد حل مشكلة التسرب وأيضا في فهم الأسباب التي تحد من هذا الحل.

---

[5] اعدت هذه الورقة لغرض ورشة العمل التي نفذت من قبل مؤسسة "مفتاح" بتاريخ 2004/4/7 لغرض مشروع التوعية والتأثير في قضايا الصحة الانجابية في قاعة فندق بست ايسترن في رام الله.

[6] السفير 21 ابريل 2004

أولا المنطلقات الحقوقية

الحق في التعليم للجميع هو حق كفلته العديد من المواثيق والمعاهدات والاتفاقيات الدولية، التي وافق الفلسطينيون ممثلون بمنظمة التحرير على الالتزام بها والتي تشكل القواعد القانونية العالمية المتعارف بها. ولن أخوض كثيرا في نصوص هذه المعاهدات ولكن أود أن أشير إلى المادة 13 من **العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتي ورد فيها أن** الدول الأطراف في هذا العهد تقر ضمان الممارسة التامة لهذا الحق يتطلب:

أ . جعل التعليم الابتدائي إلزامياً وإتاحته مجاناً للجميع؛

ب. تعميم التعليم الثانوي بمختلف أنواعه، بما في ذلك التعليم الثانوي التقني والمهني، وجعله متاحاً للجميع بكافة الوسائل المناسبة ولاسيما بالأخذ تدريجياً بمجانية التعليم؛

ج. جعل التعليم العالي متاحاً للجميع علي قدم المساواة، تبعاً للكفاءة، بكافة الوسائل المناسبة ولاسيما بالأخذ تدريجياً بمجانية التعليم؛

د. تشجيع التربية الأساسية أو تكثيفها، إلي أبعد مدي ممكن، من أجل الأشخاص الذين لم يتلقوا أو لم يستكملوا الدراسة الابتدائية؛

هـ. العمل بنشاط علي إنماء شبكة مدرسية علي جميع المستويات، وإنشاء نظام واف بالغرض، ومواصلة تحسين الأوضاع المادية للعاملين في التدريس ."

أما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة فتنص في المادة 10 على **أهمية: "**أ) شروط متساوية في التوجيه الوظيفي والمهني، والالتحاق بالدراسات والحصول على الدرجات العلمية في المؤسسات لتعليمية على اختلاف فئاتها، في المناطق الريفية والحضرية على السواء، وتكون هذه المساواة مكفولة في مرحلة الحضانة وفي التعليم العام والتقني والمهني والتعليم التقني العالي، وكذلك في جميع أنواع التدريب المهني؛

ب) التساوي في المناهج الدراسية، وفي الامتحانات، وفي مستويات مؤهلات المدرسين، وفي نوعية المرافق والمعدات الدراسية؛

ج) القضاء على أي مفهوم نمطي عن دور المرأة الرجل ودور في جميع مراحل التعليم بجميع أشكاله، عن طريق تشجيع التعليم المختلط وغيره من أنواع التعليم التي تساعد في تحقيق هذا الهدف، ولاسيما عن طريق تنقيح كتب الدراسة والبرامج المدرسية وتكييف أساليب التعليم؛

د) التساوي في فرص الحصول على المنح والإعانات الدراسية الأخرى؛

هـ) التساوي في فرص الإفادة من برامج مواصلة التعليم، بما في ذلك برامج تعليم الكبار ومحو الأمية الوظيفي، ولاسيما البرامج التي تهدف إلى التعجيل بقدر الامكان بتضييق أي فجوة في التعليم قائمة بين الرجل والمرأة؛

و) خفض معدلات ترك الطالبات الدراسية، وتنظيم برامج للفتيات والنساء اللاتي تركن المدرسة قبل الأوان؛

ز) التساوي في فرص المشاركة النشطة في الألعاب الرياضية والتربية البدنية؛

ح) إمكانية الحصول على معلومات تربوية محددة تساعد على كفالة صحة الأسر ورفاهها، بما في ذلك المعلومات التي تتناول تنظيم الأسرة." والإرشادات

من الواضح أن اختيار هذه النصوص جاء على أساس أم الدولة ملزمة بما يلي:

- توفير الحق في التعليم للجميع على قدم المساواة ودون تمييز تحديدا على أساس النوع الاجتماعي
- خفض معدلات ترك الطلبة للمدارس (تحديدا الطالبات)
- إنشاء شبكات المدارس وتحسين ظروف العاملين فيها
- توفير فرص محو الأمية والتعليم الأساسي لمن تركوا الدراسة
- توفير تعليم نوعي بما في ذلك معلومات تربوية عن صحة الأسرة ورفاهها وتنظيم الأسرة

فإلى أي مدى التزمت السلطة الوطنية الفلسطينية بهذه الضمانات وكيف انعكس هذا في التشريعات والقوانين. مازال المجتمع الفلسطيني يفتقد إلى قانون للتربية والتعليم، يمكنه أن يتضمن هذه الالتزامات جميعا كما أنه من الملاحظ أن ما صدر من قوانين حتى الآن يتهرب من مسؤولية السلطة تجاه توفير متطلبات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تتطلب أي التزامات مادية أو قانونية من جانب الدولة.

على المجلس التشريعي أن يهتم بإصدار قانون عصري للتربية والتعليم يتضمن التزام السلطة الوطنية الفلسطينية بالمعايير الدولية للحق في التعليم، بما يضمن توفير البيئة الحقوقية والقانونية للقضاء على

ثانيا المنطلقات التنموية

في الدليل التفصيلي لتنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية ورد الهدف التالي: " أن تكفل بحلول عام 2015، قدرة الأطفال في كل مكان، ذكورهم وإناثهم على السواء، على إتمام مرحلة التعليم الابتدائي، وأن تتاح للبنات والبنين إمكانية الوصول إلى جميع مستويات التعليم على قدم المساواة." [7]
أي أن إعلان الألفية أكد على هدفين رئيسين بحلول العام 2015 وهما:

- تحقيق إتمام الدراسة الابتدائية في جميع أنحاء العالم.
- تحقيق المساواة بين الذكور والإناث في التعليم.

كما التزمت الدول العربية بما فيها فلسطين على اعتماد منهاج عمل عربي سكون بمثابة مخطط لاحتياجات وأهداف التعليم في الفترة من 2000-2010 ورفع هذا المنهاج إلى مؤتمر التعليم للجميع الذي عقد في داكار في عام 2000.
أما تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002 فقد اعتبر أن هناك ثلاث محددات أساسية للتنمية في البلدان العربية وهي نقص الحرية، ونقص تمكين المرأة ونقص القدرات الإنسانية واعتبر أنه "ليس أدل على قصور التحصيل التعليمي في البلدان العربية من ارتفاع منسوب تفشي الأمية فيها عن نظيراتها في البلدان الصاعدة في شرق آسيا واختار التقرير [8] وأمريكا اللاتينية وانخفاض معدلات الالتحاق بالتعليم، خاصة العالي، عن متوسط البلدان النامية."
ثلاثة توجهات استراتيجية تساهم في بناء رأس المال البشري راقي النوعية وأهمها "النشر الكامل للتعليم الأساسي مع إطالة مدته الإلزامية إلى عشر سنوات على الأقل، وتوسعة نطاق التعليم بعد الأساسي باطراد." [9] كما أشار أيضا إلى أهمية استحداث تعليم مؤسسي للكبار وإيجاد وسائل تكفل ترقية نوعية التعليم بما يضمن الحداثة والإبداع.

التسرب في الواقع الفلسطيني: نظرة نقدية لإنجازات الوزارة

من الواضح أن وزارة التربية والتعليم الفلسطينية تهتم بظاهرة التسرب من المدارس وقد عملت جاهدة على خفض معدلات التسرب ونجحت بدرجة كبيرة في ذلك حيث انخفضت نسب التسرب وأعداد المتسربين أيضا تدريجيا مما يؤشر على الجهود الكبيرة التي تبذلها الوزارة لخفض هذا الهدر التربوي الكبير.

التسرب في الأراضي الفلسطينية حسب الجنس والعام الدراسي

العام الدراسي (6/1-9/1)	نسبة التسرب العامة%	عدد الطلبة المتسربين		
		ذكور	إناث	المجموع
1996/1995	2.5	-	-	-
1997/1996	2.2	9118	6364	15482
1998/1997	1.60	7228	5044	12272
1999/1998	1.61	7665	5404	13069
2000/1999	1.67	8937	5478	14415
2001/2000	1.28	6509	5082	11591
2002/2001	1.17	6443	4653	11096
2003/2002	1.04	5758	4492	10250

المصدر: القدومي، سلسلة دراسات التسرب للأعوام المدرجة، وزارة التربية والتعليم العالي الفلسطينية 2004.

[7] تقرير الأمين العام، الدورة السادسة والخمسون،(6 أيلول سبتمبر 2001)
[8] تقرير التنمية الإنسانية العربية 2002.
[9] المصدر السابق

التسرب هو نتاج لمرحلة من الظواهر والبحث في أسباب التسرب أمر أساسي لمكافحته، بمعنى أن الطالب لا يختفي فجأة من المدرسة، بل إن هناك مجموعة من العوامل والظواهر الاجتماعية التي تسبب التسرب والتي تساهم في زيادته، ولا يكفي تشخيص الظاهرة وأسبابها بل من الضروري اتخاذ إجراءات وقائية وأخرى علاجية للحد من هذه الظواهر. ونود الإشارة هنا إلى بعض المظاهر فقط وإلى دور كل من المجلس التشريعي ووزارة التربية والتعليم ومؤسسات السلطة الوطنية الأخرى في الحد من هذه الظاهرة والأهم من ذلك منع إمكانية زيادتها في المستقبل. ومن هذه المظاهر ما يتعلق ب

البيئة المدرسية:

لا يكفي أن تحدد المدرسة بأسوار وهيكلية إدارية للزعم بأنه تم توفير التعليم للجميع. وعلى الرغم من الإنجازات الكبيرة لوزارة التربية والتعليم في استيعاب الأعداد الكبيرة والمتزايدة من الطلبة سنويا إلا أن هناك الكثير من الإجراءات والممارسات التي تجعل من المدرسة مكانا غير آمن وبيئة لا تحفز إبداعات الطلبة ولا تراعي الفروق الفردية (للمعوقين والموهوبين على حد سواء). يمكن الزعم أن وزارة التربية والتعليم حتى الآن تعالج ظاهرة التسرب بمعزل عن تحسين نوعية التعليم بل بطريقة كمية. تؤكد دراسات مختلفة في مناطق مختلفة من العالم أن هناك تزايدا ملحوظا في عدد الطلبة الذين لا يرغبون بالذهاب للمدرسة بسبب الخوف أو القلق أو الكآبة الناتج عن عنف البيئة المدرسة. فمن يقوم بالرقابة على العنف بين الطلبة وكذلك العنف بأشكاله المختلفة اللفظي منها أو الجسدي، ومن يقوم بالتحقق من أسباب الغياب المتكرر ومن التراجع في الأداء المدرسي، ومن يمكنه محاسبة معلم/ة على ممارسة عنف من شكل ما على الطلبة، وهل توجد هيكلية رسمية داخل الوزارة لمتابعة مثل هذه الاشكاليات، وهل يوجد قوانين أو أنظمة أو قرارات توضح آليات التعاطي مع الشكاوى ضمن أو ضد وزارة التربية التعليم. فعلى سبيل المثال وعلى الرغم من وجود تعميم وزاري بمنع الضرب داخل المدارس، مازال الضرب وأشكال أخرى من التعنيف يمارس في المدارس يوميا دون رادع، مما يخلق أجواء مواتية للتسرب من المدارس.

من الضروري تطوير آليات تلقي ومتابعة شكاوى الطلبة وأولياء الأمور فيما يتعلق بتجاوزات تحد في المدارس الفلسطينية وان يتم توزيع وتعميم المعلومات على جميع المواطنين بما يضمن بناء الثقة بينهم وبين الأجهزة الرسمية.

ذوي الحاجات الخاصة:

على الرغم من وجود مشاريع لدى الوزارة لدمج ذوي الحاجات الخاصة (المعوقين) في نظام التعليم العام إلا أن الدمج غالبا ما يعني ذوي الإعاقات الحركية وبعض المكفوفين. على سبيل المثال لا يوجد في فلسطين مدرسة واحدة تستوعب الصم بعد المرحلة الابتدائية، ولا تتوفر الكتب الدراسية المكتوبة بلغة بريل في بداية السنة الدراسة مما يضطر المكفوفين والمكفوفات للانتظار طويلا ويضيع من أوقاتهم وجهودهم ويساهم في تسربهم. كما أن هناك إشكاليات عدة تبرز لأنماط مختلفة من الحاجات الخاصة منها على سبيل المثال من يعانون صعوبات التعليم بأشكالها المختلفة، والطلبة الموهوبين ويشكل هؤلاء وهؤلاء نسبة كبيرة من المتسربين الذين لا يلبي النظام التربوي حاجاتهم ويسهل عليهم الانفلات منه. فكم من مرة سمعنا عن طفل أو طفلة ترك المدرسة "لأنه مش شاطر" أو لأنه "كثير حركة"، بل إن دراسة التسرب في المدارس التي أعدتها الوزارة تشير إلى "دوافع اختيارية" للتسرب وهذا أمر خطير بحد ذاته لأن القانون الفلسطيني لا يعتبر الشخص أقل من 18 سنة كامل الأهلية القانونية ومن هنا لا يمكن اعتباره تسرب اختياريا بل يجب البحث بعمق في الأسباب التي دفعت لهذا التسرب ومحاولة الحد منها[0] .

الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية:

ساهمت الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية الناتجة عن الاحتلال الإسرائيلي وممارساته في زيادة معدلات الفقر بدرجة غير مسبوقة في الواقع الفلسطيني، وتشير تقديرات البنك الدولي المتحفظة نوعا ما إلى أن ما يقارب 65% من الشعب الفلسطيني يعيشون تحد خط الفقر. يشكل الوضع الاقتصادي المتدهور سببا أساسيا من أسباب التسرب من المدارس للأولاد الذين يعملون في سن مبكرة. وعلى الرغم من كثرة الحديث عن الآثار السلبية لعمالة الأطفال لم تتخذ أي

[10] القدومي وأبو زيد، دراسة ميدانية لظاهرة تسرب الطلبة للعام الدراسي 2001-2002.

إجراءات صارمة أو رادعة بحق من يشغلون الاطفال ولا يوجد حتى الآن نص قانوني يجرم هذا الفعل ولا يوجد أي جسم رسمي يفرض رقابة على المنشآت التي تشغل الاطفال، ويفرض عقوبات مثل غرامات عالية أو حتى سجن على صاحب المنشأة أو على أولياء الأمور الذين يسمحون بتسرب الأولاد من المدارس بهدف العمل. كما لا تطرح وزارة التربية والتعليم البدائل المناسبة مثل تعليم تقني نوعي لمن لا يستطيعون الاستمرار في الدراسة، كما يجب تفعيل نظام الضمان الاجتماعي وخدمات وزارة الشؤون الاجتماعية بما يضمن العيش الكريم للأسر المحتاجة يحميها من دفع أطفالها لسوق العمل على حساب التعليم.

منع عمالة الأطفال يتطلب نصا قانونيا ملزما وإجراءات رقابية صارمة تمنع تشغيل الأطفال في سن التعليم الإلزامي ونظام عقوبات رادع للمشغلين وللأهل على حد سواء، على أن يترافق هذا الأمر مع توفير بدائل مناسبة للأسر المحتاجة.

أما الفتيات فتجبرهن الأوضاع الاقتصادية على الزواج المبكر، وهنا أيضا لا يوجد النص القانوني أو الإجراءات الرقابية التي تمنع تزويج الفتيات مبكرا على الرغم من محاولات عديدة للمجتمع المدني وللمؤسسات النسوية ومطالبتهم برفع سن الزواج، لم يتم حتى الآن الأخذ بهذه التوصية، وهناك دلائل عديدة على ممارسات مجتمعية تسهل تزويج الفتيات مبكرا مع سابق معرفة ووعي من الجهات المختصة مثل قضاة المحكمة الشرعية وبعض الأطباء، وهنا لا يكفي نص القانون بل يجب أن يتزامن من إجراءات رقابة وعقوبة للمخالفين.

رفع سن الزواج إلى 18 سنة ضمن نص قانوني يجرم من يخالفه.

الأوضاع السياسية

ساهم قمع الاحتلال الإسرائيلي في تسرب العديد من الطلبة فانتشار الحواجز الإغلاقات المتكررة وبناء جدار الفصل والإجراءات القمعية المختلفة تؤثر على تعليم الفتيات بشكل خاص وتحديدا أولئك اللواتي يضطررن للذهاب للمدينة أو لقرية مجاورة من أجل الوصول للمدرسة. يعتبر عامل سهولة الوصول على المدارس السبب وراء عدم التحاق الفتيات بالمدارس أو تركهن للدراسة إذ أن العديد من الأهالي لا يسمحون لبناتهن بالتوجه إلى المدرسة بمفردهن. وعلى الرغم من أن إنشاء مدارس جديدة في القرى والأماكن النائية من التحديات الرئيسية لوزارة التربية والتعليم إلا أن توعية الرأي العام العالمي بانتهاكات الاحتلال للحق في التعليم تقع على عاتق المسئولين وأعضاء المجلس التشريعي وتأتي ضمن دورهم السياسي، ويجب عدم إغفاله في لما له من آثار تنموية مدمرة على مقدرات الشعب الفلسطيني لأجيال قادمة.

على أعضاء المجلس التشريعي والمسئولين الفلسطينيين عدم إغفال الانتهاكات الجسيمة التي يسببها الاحتلال الإسرائيلي للحق في التعليم وأن تكون هذه الرسالة جزءا من خطابهم السياسي للرأي العام العالمي.

سبل عودة المتسربين والمتسربات

على الرغم من وعي الوزارة بإمكانية عودة بعض المتسربين والمتسربات إلا أن الإجراءات المشجعة على ذلك غير كافية ولا متاحة بالمساواة أمام الجميع وفي كثير من الأحيان تكون مشروطة بتوفر الظروف الملائمة وهنا سنتناول طريقين لعودة المتسربين هما:

السماح للفتيات المتزوجات بالعودة لمقاعد الدراسة:

صدر قرار من وزارة التربية والتعليم الفلسطينية تشير بالسماح للطالبات المتزوجات بالعودة لمقاعد الدراسة في المرحلة الثانوية، إلا أن محاولاتنا للحصول على نص مكتوب لهذا القرار باءت بالفشل، والغرض من البحث عن نص مكتوب هو متابعة الشروط المسموح العودة على أساسها إلا انه يبدو أن الشروط متروكة بالكامل لقرار المدرسة وممارساتها وللآراء الشخصية للعاملين والعاملات في وزارة التربية والتعليم. ومن هذه الشروط المتداولة شفهيا، الحصول على موافقة الوزارة، الحصول على موافقة الزوج، ألا تكون الفتاة حاملا، وألا تختلط بزميلاتها في المدرسة

بل أن تجلس أثناء الفسح في غرفة المعلمات، وأن تتعهد بالحديث عن حياتها الزوجية أمام أي من زميلاتها، وعادة ما تفرض عليها رقابة مشددة فيما يتعلق بتصرفاتها وطريقة لبسها ويتم التعامل معها على أنها جسم مشبوه قد يخدش حياء "العذارى". هذا القرار الذي قد يبدو في الظاهر تقدميا وواعيا يحمل في الممارسة بذور التمييز ضد هذه الفتاة لا لسبب إلا أن ظروفها أجبرتها على الزواج قبل إنهاء المدرسة. وهو قرار يعزز من تبعية المرأة بدل تمكينها من خلال اشتراط حصولها على موافقة الزوج، وهو أيضا يعزز من عزلتها وتهميشها عند منعها من صداقة زميلاتها، وهذه جميعها أسباب قد تعجل بانسحاب الفتيات من الدراسة أو عدم عودتهم لها أصلا.

لا يكفي إصدار قرار بالسماح بعودة الفتيات المتزوجات بل يجب أن يكون القرار مكتوبا ومعمما وبدون شروط تعجيزية، وأن يتم توعية المعلمين/ات ومدراء/مديرات المدارس حول أهميته كي لا يتحول إلى سيف مسلط على الفتيات المتزوجات بدلا من أن يساهم في عودتهن لمقاعد الدراسة.

التعليم الموازي

يشكل التعليم الموازي فرصة مهمة لعودة المتسربين إلا أن شروطه أيضا تميل للتعجيز حيث يشترط أن يكون الشخص في الفئة العمرية 15-18 سنة حيث يجبر من هم أكبر من 18 سنة للتوجه للتعليم المهني أو التقني الذي ينفذ بالتعاون بين وزارة التربية والتعليم ووزارة العمل، كما يشترط أن وأن يكون قد أنهى الصفوف الخمسة الأولى على الأقل مما يفقد من تسربوا في سن أصغر القدرة على العودة للدراسة، ويوجد أربع مركز فقط في كل من نابلس ورام الله وغزة والخليل.

نتائج وتوصيات

- على المجلس التشريعي أن يهتم بإصدار قانون عصري للتربية والتعليم يتضمن التزام السلطة الوطنية الفلسطينية بالمعايير الدولية للحق في التعليم، بما يضمن توفير البيئة الحقوقية والقانونية للقضاء على مشكلات التعليم في فلسطين بما في ذلك التسرب من المدارس.
- من الضروري تطوير آليات تلقي ومتابعة شكاوى الطلبة وأولياء الأمور فيما يتعلق بتجاوزات تحد في المدارس الفلسطينية وان يتم توزيع وتعميم المعلومات على جميع المواطنين بما يضمن بناء الثقة بينهم وبين الأجهزة الرسمية.
- منع عمالة الأطفال يتطلب نصا قانونيا ملزما وإجراءات رقابية صارمة تمنع تشغيل الأطفال في سن التعليم الإلزامي ونظام عقوبات رادع للمشغلين وللأهل على حد سواء، على أن يترافق هذا الأمر مع توفير بدائل مناسبة للأسر المحتاجة.
- رفع سن الزواج إلى 18 سنة ضمن نص قانوني يجرم من يخالفه.
- لا يكفي إصدار قرار بالسماح بعودة الفتيات المتزوجات بل يجب أن يكون القرار مكتوبا ومعمما وبدون شروط تعجيزية، وأن يتم توعية المعلمين/ات ومدراء/مديرات المدارس حول أهميته كي لا يتحول إلى سيف مسلط على الفتيات المتزوجات بدلا من أن يساهم في عودتهن لمقاعد الدراسة.
- على أعضاء المجلس التشريعي والمسئولين الفلسطينيين عدم إغفال الانتهاكات الجسيمة التي يسببها الاحتلال الإسرائيلي للحق في التعليم وأن تكون هذه الرسالة جزءا من خطابهم السياسي للرأي العام العالمي.

المراجع:
أسكوا، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، 2003، المرأة والرجل في البلدان العربية: التعليم، الأمم المتحدة: بيروت.
تقرير التنمية الإنسانية العربية 2002.

ملحق (3)
استفادة النساء من الفرص التشغيلية الطارئة

إعداد الباحث: حسن لدادوة

جرى إعداد هذه الورقة في إطار مشروع التوعية والتأثير في قضايا الصحة الإنجابية التي تنفذه المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية "مفتاح". ويهدف المشروع إلى زيادة الوعي بين صانعي القرار والأطراف ذات العلاقة بالقضايا المهمة في هذا المجال، بما فيها قضايا الزواج المبكر، والتسرب، وقضايا العنف ضد النساء، وفرص العمل المتاحة للنساء.

[11] اعدت هذه الورقة لغرض ورشة العمل التي نفذت من قبل مؤسسة "مفتاح" بتاريخ 2004/7/29 لغرض مشروع التوعية والتأثير في قضايا الصحة الانجابية في قاعة فندق بست ايسترن في رام الله.

تغطي هذه الورقة بعض جوانب فرص العمل المتاحة للنساء، وتحديدا فرص النساء في برامج التشغيل الطارئ التي نفذت خلال انتفاضة الأقصى. بالتركيز على توجهات منفذي وممولي برامج التشغيل الطارئ، وحصة النساء من المشاريع المنفذة، والعوامل المؤثرة في ذلك. بالاعتماد على دراسة مجموعة من مشاريع التشغيل الطارئ التي نفذت في الأراضي الفلسطينية. وركزت الورقة على مراجعة بعض مشاريع القطاع الحكومي، وتحديدا خطة التشغيل الطارئ التي تقدمت بها الحكومة الفلسطينية للمانحين، وبرنامج البطالة المؤقتة في مديرية التشغيل في وزارة العمل الفلسطينية، وشملت العينة برامج الوكالة للتشغيل الطارئ، وكذلك برامج البلديات في محافظة رام الله، ومشاريع جمعية المرأة العاملة الفلسطينية، والإغاثة الزراعية، واتحاد لجان العمل الزراعي.

تنقسم هذه الورقة إلى قسمين رئيسيين: الأول: يلقي الضوء على واقع العمالة النسوية في الضفة الغربية وقطاع غزة، والثاني: يناقش مدى استفادة النساء من برامج التشغيل الطارئ خلال الانتفاضة الفلسطينية الحالية، وذلك من خلال التعرف على نوعية وحجم المشاركة النسوية في بعض مشاريع التشغيل الطارئ، واستهداف النساء من هذه المشاريع.

أولا: المرأة والعمل في الأراضي الفلسطينية

تظهر المسوح المعيارية نسبة مشاركة متدنية للنساء في القوى العاملة الفلسطينية. وتراوحت نسبة مشاركة النساء في القوى العاملة في الأراضي الفلسطينية ما بين 10.4% و13.2% خلال الفترة الواقعة بين العام 1997-2004 (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الصفحة الإلكترونية)، وهي نسبة متدنية لكنها تزايدت بثبات في الفترة التي تلت قيام السلطة الوطنية الفلسطينية. وتزداد نسبة مشاركة النساء في القوة العاملة مع تزايد السنوات الدراسية. فقد تراوحت نسبة المشاركة في قوة العمل لدى النساء اللواتي أنهين 13 سنة دراسية أو أكثر إلى ما بين 42% إلى 48% في الأراضي الفلسطينية في الفترة ما بين 1997-2001، فيما لا تزيد

عن 10%، في أحسن الأحوال، لمن انهين توجيهي فاقل لنفس الفترة (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، المرأة والعمل، 2001) .

وبلغ معدل البطالة بين النساء 16.4% و 26.4% في الضفة الغربية وقطاع غزة على التوالي في الربع الأول 2004 (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الصفحة الالكترونية). وتسجل بعض دورات مسح القوى العاملة معدلات بطالة متدنية في صفوف النساء، وقد يكون ذلك عائد، جزئيا، إلى إعادة تعريف بعض النساء لعلاقتهن بالقوى العاملة، بتعريف نفسها ربة بيت، في حالة تعطلها عن العمل لفترة طويلة.

ويتركز عمل النساء في الاقتصاد المحلي، فنسب النساء العاملات في إسرائيل محدود جدا، وتشير الدراسات إلى أن حوالي نصف النساء يعملن في القطاع العام، وبلغت نسبتهن العام 1997 حوالي 50% من النساء العاملات الاقتصاد المحلي (صبيح وأبو عليا، 2002). وتتركز معظم النساء في الوظائف العليا من السلم المهني، خاصة في القطاع العام (المختصون والمختصون المساعدون والكتبة). وشكلت النساء العاملات في هذه المهن أكثر من 91% من النساء العاملات في القطاع العام. ويتفق هذا مع تركيز الطلب على العمالة النسائية الفلسطينية في النساء الدارسات 13 سنة دراسية وأكثر (صبيح وأبو عليا، 2002). وتأتي النساء العاملات في الزراعة في المرتبة الثانية، فمعظم النساء يعملن في قطاعي الخدمات والزراعة.

وفسر باحثون تدني المشاركة النسوية في العمل المنظم (الرسمي) ببنية الاقتصاد الفلسطيني، فضعف الصناعة والزراعة يساهمان في تقليص المساهمة النسوية في قوة العمل. ويتطلب دخول النساء لسوق العمل في فروع الخدمات، خاصة في قطاعات التعليم والصحة والعمل الاجتماعي، حصولهن على تأهيل أكاديمي عالي (حمامي، 1998 والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، المرأة والعمل في فلسطين، 2001).

[12] بلغت هذه النسبة في قطاع غزة حوالي 38% وفي الضفة الغربية 44% للنساء اللواتي تحصيلهن العلمي أعلى من توجيهي، ولم تزد عن 3% في قطاع غزة، و8% في الضفة الغربية للنساء اللواتي تحصيلهن أقل من توجيهي العام 2001.

وتحد العوامل الثقافية من مشاركة النساء في القوى العاملة في الأراضي الفلسطينية. ويظهر ذلك بوضوح في قلة عدد العاملات في إسرائيل، حيث يعتبر ذلك عيبا، ولا يقدم عليه، في العادة، إلا النساء المضطرات لأسباب اقتصادية (حمامي، 1998).ويظهر أيضا في تحبيذ النساء لأعمال قريب من مكان سكنهن أو في المنزل (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، المرأة والعمل، 2001، ووزارة التخطيط، 2003). ويؤثر مستوى التعليم لدى النساء ولدى أزواجهن، إيجابا، على اتخاذ القرار بالمشاركة في سوق العمل، وتؤثر الحالة الزواجية للمرأة، وحجم الأسرة، وعدد الأبناء في التحاق المرأة في سوق العمل (داوود، محددات المشاركة النسوية في سوق العمل في الضفة الغربية وقطاع غزة، 1999).

وتفيد بيانات مسح استخدام الوقت أن المرأة تقضي بالمعدل 2% من وقتها على العمل، وتقضي خمس وقتها في إدارة المنزل. وفي المقابل يقضي الرجل حوالي خمس وقته في العمل و3% من وقته في إدارة المنزل (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، مسح استخدام الوقت، 2000 والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، العمل المنزلي، 2002).

وتعمل 5.2% من النساء الفلسطينيات في المنشآت بمعدل ست ساعات و17 دقيقة يوميا، وتعمل 5.9 في أنشطة الإنتاج الأولي (لغير المنشآت) بمعدل ساعتان يوميا، وتعمل 4.4 في خدمات تتعلق بالحصول على الدخل وإنتاج البضائع بمعدل ساعتان و18 دقيقة يوميا. ويظهر من بيانات استخدام الوقت تدني مساهمة المرأة في العمل في المنشآت مع تقدمها في السن وتزايد أعبائها الأسرية. وبينت نتائج المسح أن النساء تساهم بنحو نصف إجمالي العمل غير مدفوع الأجر ذي القيمة النقدية (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، المرأة والعمل في فلسطين، 2001).

وتبين نتائج مسح القوى العاملة في الربع الأول من العام 2004 تركز البطالة في أوساط النساء في الفئة العمرية 20-29 سنة، حيث بلغت نسبة البطالة في الفئة العمرية 20-24 سنة 43.3%، وهي الفئة التي تضم الخريجات الجديدات، وبلغت نسبة البطالة في صفوف النساء في الفئة العمرية 25-29 سنة 22.4%[13]. وترتفع معدلات البطالة في أوساط النساء المتعلمات، حيث بلغت 28.7% في أوساط النساء اللواتي أنهين 13 سنة دراسية أو أكثر، وتراوحت معدلات البطالة لدى النساء اللواتي أنهين أقل من 13 سنة دراسية ما بين 1.2% لدى النساء الأميات و12.5% في صفوف النساء اللواتي أنهين 7-9 سنوات دراسية[14]. ويتبين من نتائج المسح أن عدد النساء اللواتي لا يعملن وبحثن عن عمل في الربع الأول من العام 2004 حوالي 26 ألف امرأة، بالإضافة إلى 14 ألف امرأة أخرى يئسن من فرص إيجاد عمل وكففن عن البحث عن عمل (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الصفحة الالكترونية).

وقدمت الأنروا في مناشدتها الطارئة للعام 2004 تشخيصا للاقتصاد الفلسطيني، حيث "تدهور الاقتصاد في الأرض المحتلة تدهورا كبيرا منذ اندلاع الانتفاضة الحالية، ما أسفر عن انخفاض كبير في فرص العمل. وتوصلت دراسة أصدرها البنك الدولي في مايو/أيار 2004 إلى أن معدلات البطالة وصلت الى 37% في الضفة الغربية وقطاع غزة. وتشير هذه الأرقام من النظرة الأولى إلى تحسن الاقتصاد، لكن البنك الدولي يؤكد على أن انخفاض معدلات البطالة الذي لوحظ في وقت مبكر عام 2003 يعزى إلى زيادة العمالة التي لا تحصل على أجر ولا يعكس تغيرا إلى الأفضل في معدلات التوظيف (البنك الدولي، مايو/أيار 2003). وأسفرت هذه المعدلات المزمنة للبطالة الآن عن تدهور مستمر في مستويات المعيشة الأسرية كما أن لها أثرا سلبيا على رفاهية المجتمع بأسره" (الأنروا، مناشدة الأونروا الطارئة للعام 2004، 2004).

---

[13] ترتفع معدلات البطالة لدى الذكور في الفئة العمرية 15–19 حيث بلغت 44.9%، وفي الفئة العمرية 20–24 وبلغت نسبتها 37.1% (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الصفحة الالكترونية).

[14] ترتفع معدلات البطالة في صفوف الذكور ذوي التحصيل العلمي المتدني (الذين أنهوا أقل من 13 سنة دراسية)، وتراوحت معدلات البطالة ما بين 24.9% بين الأميين و33..5 بين الذين أنهوا 1–6 سنوات دراسية، بينما لم تزد نسبة البطالة لدى المتعلمين الذين أنهوا 13 سنة دراسية فأكثر عن 16.4% (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الصفحة الالكترونية).

وبصورة عامة فان النسبة الأكبر من النساء العاملات ذوات تحصيل علمي عالي (أكثر من توجيهي)، ويتركزن في مهن وأنشطة خدماتية، خاصة في القطاع العام. ويعانين من البطالة أكثر من النساء اللواتي لديهن توجيهي أو أقل، خاصة الخريجات الجديدات.

ثانيا: النساء في برامج التشغيل الطارئ

ركزت المؤسسات الفلسطينية الرسمية والأهلية والجهات الداعمة على معالجة موضوع البطالة من خلال برامج التشغيل الطارئ، بالإضافة إلى تقديم المساعدات الاغاثية، وكلا الطريقتين فاعليتهما محدودة في معالجة مشكلة البطالة في الأراضي الفلسطينية، رغم أهميتهما ودورهما الايجابي في هذا المجال. وعلى سبيل المثال فقد أشار البنك الدولي إلى محدودية فاعلية برامج التشغيل الطارئ في تقريره حول الأزمة الاقتصادية الفلسطينية، مؤكدا أنه لو سددت الجهات المانحة كل التزاماتها المالية لتمويل برامج التشغيل الطارئ في الأراضي الفلسطينية، والهادفة إلى توفير مليوني يوم عمل العام 2002، فان ذلك يعني عملا كاملا لـ 3-4% فقط من العاطلين عن العمل في الأراضي الفلسطينية (ماس، المراقب الاجتماعي، 2004: 40). وتشير تقديرات البنك الدولي إلى الحاجة لـ 1.8 مليار دولار سنويا لحل مشكلة البطالة الناتجة عن الإجراءات الإسرائيلية (السلطة الوطنية الفلسطينية، خطة الطوارئ والاستثمار، نقلا عن الصفحة الالكترونية للسلطة الوطنية الفلسطينية).

وفيما يلي عرض لبرامج التشغيل الطارئ الرئيسية في الضفة الغربية وقطاع غزة.

مشاريع القطاع الحكومي

1- أعدت الحكومة الفلسطينية في هذا المجال برنامج خلق فرص العمل في إطار خطة الطوارئ والاستثمار. وتستهدف برامج خلق فرص العمل توفير وظائف، وفي الغالب وظائف مؤقتة (لمدة ثلاثة أشهر قابلة للتجديد)، لأكبر عدد ممكن من العاطلين عن العمل. وتأخذ هذه المشاريع بعين الاعتبار إمكانية استدامة المشروع وزيادة الأثر الاقتصادي له. وتستخدم هذه المشاريع تكنولوجيا تكثيف العمالة. ويراعى في تصميم مشاريع التشغيل الطارئة اعتمادها على الخامات المحلية ولو جزئيا، وسرعة التنفيذ، أي لا تحتاج إلى جهد تخطيطي كبير، والاهتمام بالقطاعات الاقتصادية الإنتاجية. وشاركت الجهات المهتمة بقضايا المرأة في بلورة الخطة، وفي اقتراح المشاريع ذات الأولوية فيها.
بلغت تكاليف البرنامج 274.3 مليون دولار، خصص منها 3 ملايين دولار لبرنامج دعم مراكز الخياطة النسوية. وتستفيد النساء بصورة رئيسية من المشاريع التي تستهدف قطاع الشباب والخريجين الجدد والمهنيين، مثل برنامج خلق عمل للخريجين الجدد، وبرنامج خلق فرص عمل للأطباء والممرضين، وتدريب الخريجين الجدد. ويوضح الجدول التالي فرص المتوقعة للنساء للاستفادة من مشاريع هذه الخطة.

جدول 1: برنامج خلق فرص العمل حسب القطاع والموازنة والفرص المتاحة للنساء فيها

القطاع	التمويل	فرص النساء
القطاع الزراعي	29.1 مليون دولار	تستفيد النساء كجزء من الأسرة العاملة في الزراعة.
القطاع الصناعي والتجاري	47.2 مليون دولار	فرص النساء محدودة بسبب ضعف حضورها في هذين القطاعين.
قطاع السياحة والآثار	18 مليون دولار	فرصها محدودة، لكنها أفضل من فرصها في القطاع السابق.
قطاع البنية التحتية	113 مليون	فرص النساء نادرة في هذا المجال، فهي أعمال لا تقوم بها النساء عادة.

القطاع الاجتماعي	67 مليون منها 20 مليون لصيانة وتوسيع المدارس وبناء مدارس جديدة، و10 مليون لترميم وتوسيع المستشفيات والعيادات، وبناء عيادات جديدة.	مخصص برنامج للنساء بقيمة 3 مليون، وهو برنامج دعم مراكز الخياطة النسوية، وتعتبر فرص النساء جيدة في البرامج التي تستهدف تشغيل الخريجين الجدد والمهنيين، وقيمة هذه المشاريع 34 مليون دولار.

2- وقامت السلطة الوطنية الفلسطينية بمركزة معالجة مشكلة البطالة في الأراضي الفلسطينية العام 2003، من خلال المديرية العامة للتشغيل في وزارة العمل. وأنشأت الوزارة مجالس التشغيل في المحافظات والتي شارك فيها ممثلي الأطراف ذات العلاقة بالتشغيل، وهم ممثلي الوزارت ذات العلاقة (وزارة العمل، وزارة الأشغال العامة، وزارة الحكم المحلي، وزارة الزراعة)، والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، والبلديات والمجالس القروية، والغرف التجارية والاتحادات المهنية ونقابات العمال وأصحاب العمل ومؤسسات التدريب المهني. وهذه المجالس دائمة، أي ليست مرتبطة بالتشغيل الطارئ، وان كان التشغيل الطارئ أحد مسؤولياتها. وتضطلع مكاتب العمل بدور مهم في هذا المجال حيث أوكلت لها مهمة تسجيل العاملين عن العمل، وبناء نظام معلومات وطني محوسب لسوق العمل، يسمح بالموائمة ما بين العرض والطلب. وتقرر مجالس التشغيل في المحافظات في توزيع العاطلين عن العمل على المشاريع والجهات المشغلة التي تتوفر لديها فرص تشغيلية.

وشرعت مكاتب العمل في تسجيل العاطلين عن العمل منذ الربع الأخير العام 2003 في إطار برنامج البطالة المؤقتة، ووزعت الدفعة الأولى والثانية من العاطلين عن العمل على المراكز التشغيلية، وفق معايير ومحددات بلورتها إدارة البرنامج. وقد طورت إدارة البرنامج معايير ومحددات اختيار المستفيدين وفق سلم يراعي الأولويات النابعة من السمات العامة للعاطلين عن العمل. ويلاحظ تمييز في هذه المعايير لصالح النساء المعيلات، أو ربات الأسر. فعلى سبيل المثال تأخذ المرأة المطلقة أو الأرملة التي لديها أطفال نقاط تزيد بعشرة أضعاف النقط التي يأخذها الرجل المتزوج. وفي نفس الوقت لا تحصل المرأة المتزوجة غير المعيلة على أي نقطة، أي ليس لها أولوية في الاستفادة من التشغيل المؤقت. وتستفيد النساء من معيار العمر، حيث تعطى نقاط أكثر للعاطلين عن العمل من صغار السن، وهي الفئة التي تتركز فيها النساء العاطلات عن العمل، بالإضافة إلى استفادتها من النقاط المخصصة للخريجين الجدد. أما معيار المؤهل العلمي فيعطيها فرص أقل من الرجال، بسبب إعطائه نقاط أكبر لذوي التحصيل العلمي المتدني، في حين أن معظم النساء العاطلات عن العمل ذوات تحصيل علمي مرتفع، فهن خريجات معاهد متوسطة وخريجات جامعات كما يوضح ذلك الجدول رقم 2 (أنظر ملحق بمعايير ومحددات اختيار المستفيدين من برنامج البطالة المؤقتة).

وقد بلغ مجموع العاطلين عن العمل المسجلين في برنامج التشغيل الفلسطيني حتى نهاية شهر آذار 2004 114,998 شخص، منهم 17,963 امرأة. وفيما يلي إحصائية وزارة العمل بالعاطلين عن العمل الذين تسجلوا في مكاتب العمل.

جدول 2: العاطلون عن العمل المسجلون في برنامج التشغيل الفلسطيني حسب الجنس والمؤهل العلمي، نهاية آذار 2004

المؤهل العلمي		الجنس		
		ذكور	إناث	المجموع
أمي	عدد	2717	830	3547
	%	76.6	23.4	100
ملم (يقرأ ويكتب)	عدد	12953	671	13624
	%	95.1	4.9	100
ابتدائي	عدد	16120	979	17099
	%	94.3	5.7	100
إعدادي	عدد	27040	1798	28838
	%	93.8	6.2	100
ثانوي	عدد	24102	5632	29734
	%	18.9	81.1	100
دبلوم متوسط	عدد	6316	3663	9979

	%	63.6	36.7	100
بكالوريوس فأعلى	عدد	7787	4390	12177
	%	63.9	36.1	100
المجموع	عدد	97035	17963	114998
	%	84.4	15.6	100

المصدر: وزارة العمل الفلسطينية، الإدارة العامة للتشغيل.

وللمقارنة فان عدد العاطلات عن العمل وفق بيانات الربع الأول من العام 2004 حوالي 26 ألف امرأة، وهن اللواتي ينطبق عليهن تعريف البطالة المعيارية (لا تعمل وتبحث عن عمل)، يضاف لهن 14 ألف امرأة يئسن من الحصول على عمل ولم يعدن يبحثن عن فرص عمل (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، الصفحة الالكترونية).

وكانت نسبة النساء في الدفعة الأولى من برنامج التشغيل الطارئ على بند البطالة قليلة في الضفة الغربية، وهي التي توفرت لدينا عنها الإحصائيات، وبلغت 6.1% فقط من إجمالي الذين جرى تشغيلهم في هذه الدفعة والبالغ عددهم 1477 شخص. وربما ساهم تركزها في أوساط العاطلين عن العمل من ذوي التعليم المتدني في تقليل نسبة النساء، فقد كانت نسبة الذين تعليمهم ثانوي فأقل 91.2%.

برامج التشغيل الطارئ في البلديات والمجالس القروية

تعتبر البلديات والمجالس القروية من أهم الجهات التي نفذت من خلالها برامج التشغيل الطارئ خلال الانتفاضة الحالية. فقد عمدت بكدار منذ بداية الانتفاضة إلى التركيز على البرامج الصغيرة التي تقوم على العمالة المكثفة، خاصة في مجال ترميم وتطوير البنية التحتية، مثل ترميم وتشطيب وبناء المدارس، وشق ورصف الطرق، وبناء الجدران الاستنادية، وبناء وتصليح العيادات الطبية، وما إلى ذلك، ونفذت هذه الأعمال من قبل المجالس المحلية. كما ركزت الجهات المانحة على تمويل برامج في هذا المجال، مثل مشاريع التنمية المجتمعية التي تمولها وكالة التنمية الأمريكية. وتحوز مشاريع البنية التحتية على معظم موازنة خطة التشغيل الطارئ الفلسطينية. وهذا أمر منطقي في الحالة الفلسطينية، فهذه المشاريع تستجيب لحاجة مجتمعية ملحة من جهة، ولها مفاعيلها على الاقتصاد الفلسطيني على المدى البعيد.

أما من حيث قدرتها على توفير فرص عمل خاصة بالنساء فهي محدودة، والسبب يعود إلى أن الأنشطة التي تنفذ ضمن هذه البرامج تعتبر من الأنشطة المغلقة أمام النساء لأسباب ثقافية واجتماعية، فهي أعمال ذكورية في معظمها حسب تقسيم العمل الجندري في المجتمع الفلسطيني.

ووفقا لإحصائية من وزارة الحكم المحلي حول المشاريع التي نفذت في محافظة رام الله والبيرة خلال سنوات الانتفاضة (حتى الآن، وبعض هذه المشاريع قيد التنفيذ)، فقد صرف 22,750 ألف دولار على 227 مشروع، وفرت هذه المشاريع تقريبا 400 ألف يوم عمل، على اعتبار أن 25% منها مخصص أجور للعمال، ويحصل العامل على 15 دولار يوميا. وشملت هذه المشاريع الأنشطة التالية: شق وتعبيد وإصلاح طرق داخلية وخارجية، وبناء أرصفة وجدران استنادية لطرق، وبناء وتشطيب وتصليح مدارس، وعيادات، وتطوير مستشفيات وعيادات ومراكز طبية، وصيانة وتطوير وتمديد شبكات المياه والكهرباء والمجاري، أو إنشاء وصيانة مقرات للمجالس المحلية أو للخدمات في التجمعات السكانية، وترميم المباني الخاصة والعامة التي تضررت من إجراءات الاحتلال. وتضمنت هذه المشاريع دعما لجمعية نسوية على شكل برنامج تشغيلي فيها، لتشغيل نساء في مجال الخياطة والتطريز.

وكانت حصة النساء من فرص العمل التي وفرتها هذه المشاريع محدودة جدا، لطبيعة الأعمال التي نفذتها هذه المشاريع، وحسب تقديرات بعض المسئولين فإنها لا تتجاوز 3-5%. وقد يكون هذا التقدير متفائلا، فهذه المشاريع تستوعب النساء في مجالين: الأول، المهنيات ذوات التحصيل العلمي العالي (مهندسات مثلا)، وعدد هؤلاء من كلا الجنسين الذي يجري استيعابه في هذه المهن محدود، أو في مهن أولية لا تحتاج إلى مهارة مثل فراشين، وهذه أيضا مهن محدودة في هذه المشاريع. وعلى سبيل المثال قال أحد المسئولين في إحدى البلديات ردا على سؤال عن حصة النساء في مشاريع البلدية: صعب أن تعمل النساء في مشاريعنا. وقال آخر في مجلس محلي ريفي: نشغل بعض النساء، خاصة إذا اقتنعنا أنها بحاجة للشغل، لأنه لا يوجد معيل للأسرة، ولا تزيد عدد النساء الذين شغلناهم عن 5%.

وكانت البلديات تختار المستفيدين من مشاريع التشغيل التي تنفذها، بالتنسيق مع الوزارات المعنية، مثلا إذا خصصت وزارة المالية لمجلس محلي 5 وظائف مؤقتة، يقوم المجلس باختيار خمسة يرى أن لهم أولوية في التشغيل. أما حاليا فقد جرى إعطاء هذه الصلاحيات لمجالس التشغيل في المحافظات.

مشاريع الأنروا

ركزت الأنروا على توزيع المساعدات الاغاثية الطارئة على الأسر الفلسطينية المتضررة من إجراءات الاحتلال الإسرائيلي، وعلى أولئك الذين أصبحوا تحت خط الفقر، ويحتاجون إلى مساعدة عاجلة لتوفير احتياجاتهم الأساسية، وكانت المساعدات الغذائية هي الشكل البارز لمساعدات الأنروا. والى جانب مساعداتها هذه ضمنت الأنروا نداءاتها العاجلة بند التشغيل الطارئ، بالإضافة إلى احتياجات تنفيذ مشاريعها الاغاثية إلى أيدي عاملة إضافية، تدخل ضمن بند التشغيل المؤقت.

وتشكل برامج التشغيل الطارئ بند ثابت في برامج الأنروا الطارئة، وهي مكون رئيسي في نداءاتها المتتالية التي تشكل برامج عمل لمواجهة الآثار الناتجة عن الإجراءات الإسرائيلية في الضفة الغربية وقطاع غزة. ويشمل برنامج التوظيف الطارئ في الأنروا التوظيف المباشر عن طريق التوظيف داخل الوكالة أو غير مباشر من خلال الأعمال العامة التي تنفذها عقود القطاع الخاص أو المشروعات المجتمعية.

وحسب مناشدة الأنروا الطارئة الرابعة، مثلا، "سيتم توفير إجمالي (1,886,688) يوم عمل بموجب بند التوظيف المباشر في برنامج الوكالة لتوفير الوظائف الطارئة خلال عام 2004. ومن أجل كفالة أن فرص العمل تتوزع بالتساوي (المقصود العدالة في التوزيع)، فان غالبية الذين يتم توظيفهم بموجب البرنامج، بما في ذلك الطاقم الطبي والموظفون الإداريون والعمال والحراس، يخدمون لمدة أقصاها ثلاثة شهور. لكن المهنيين، مثل المهندسين وأخصائيي الصحة والاجتماع والمعلمين ومشرفي الصرف الصحي وتوزيع الغذاء، يمكنهم العمل طيلة المشروع أو العملية ذات الصلة" (الأنروا، مناشدة الأونروا الطارئة للعام 2004، 2004).

جدول4: عدد أيام العمل المخطط لها في الأنروا خلال العام 2004

الوصف	الضفة الغربية		قطاع غزة		الاجمالي (دولار أمريكي)
	عدد أيام الفرص الوظيفية	المبلغ بالدولار الأمريكي	عدد أيام الفرص الوظيفية	المبلغ بالدولار الأمريكي	
التوظيف المباشر	46,2000	6,000,000	1424,688	15,486,295	21,486,295
التوظيف غير المباشر	314,799	12,500,000	148,016	21,387,636	33,887,636
تكاليف دعم البرنامج (12%)		2,220,000		4,424,872	6,644,872
الإجمالي الكلي		20,720,000		41,298,803	62,018,803

المصدر: الأنروا، مناشدة الأونروا الطارئة للعام 2004، 2004.

وتفيد البيانات المتوفرة من الأنروا أن عدد المشتغلين في برنامج التشغيل الطارئ في نهاية أيار 2004، أي المستفيدين من فرص التشغيل الطارئ المباشر، بلغ 1,107 شخص، 43.4% نساء. وحسب أحد المسئولين في الأنروا فان نسبة استفادة النساء من فرص التشغيل الطارئ المباشر في الأنروا، بصورة عامة، قريبة من هذه النسبة، وربما تختلف بين دورة تشغيل وأخرى. ويلاحظ أن نسبة النساء تزيد عن نسبة الرجال في فئة العاملين المهرة (الذين أنهوا أكثر من 12 سنة دراسية، وهم خريجو المعاهد المتوسطة والجامعات)، فيما تقل نسبتهن في فئة العاملين غير المهرة (أي الذين أنهوا 12 سنة دراسية أو أقل)، كما يتضح من الجدول التالي.

جدول رقم 4: العاملون في برنامج التشغيل الطارئ في الأنروا حسب الجنس وفئات العمالة، نهاية أيار 2004

فئة العاملين		الجنس		
		نساء	رجال	المجموع
العاملون المهرة	عدد	40	297	337
	%	11.9	88.1	100
العاملون غير المهرة	عدد	440	330	770
	%	57.1	42.9	100
المجموع	عدد	480	627	1107
	%	43.4	56.6	100

المصدر: الأنروا.

مشاريع المنظمات غير الحكومية

اهتمت المنظمات غير الحكومية الفلسطينية بالتشغيل الطارئ كأحد أشكال مواجهتها استحقاق معدلات البطالة المرتفعة في الضفة والقطاع. وشملت برامج هذه المنظمات في مجال التشغيل الطارئ جملة من الأنشطة المتنوعة، مثل صيانة وتطوير البنية التحتية، واستصلاح الأراضي، وأنشطة زراعية مختلفة، وشق الطرق الزراعية، وحفر وصيانة آبار جمع المياه، وهذه الأنشطة تتميز بوجود نادر للمرأة فيها، وهي تستحوذ على معظم تمويل هذه المنظمات في مجال التشغيل الطارئ، وفيها تتركز معظم انجازات هذه المنظمات في مجال التشغيل. وكذلك شملت برامج المنظمات غير الحكومية برنامج العمل مقابل الغذاء، حيث تقدم كمية من المواد الغذائية الرئيسية للأسرة مقابل إنجاز كمية معينة من العمل خاصة في مجال استصلاح الأراضي، وهذا البرنامج موجه للأسر، لهذا فان تواجد النساء فيه كبير مقارنة مع النمط السابق من مشاريع المنظمات غير الحكومية، لكن عدد المستفيدين منه قليل مقارنة بالبرامج والمشاريع السابقة. وصممت المنظمات غير الحكومية مشاريع تشغيل خاصة بالنساء، تستهدف تشغيلهن في مهن تقليدية مثل الخياط والتطريز. واستهدفت النساء في مشاريع التشغيل الذاتي من خلال تقديم القروض الصغيرة، أو تقديم رزمة متكاملة من الأنشطة التي تهدف إلى مساعدة النساء على إنشاء مشاريعهن الخاصة، وزيادة فاعليتهن الاقتصادية والاجتماعية في أسرهن وفي مجتمعهن المحلي، وتشمل هذه الرزمة أنشطة التدريب على المهارات المختلفة؛ الإدارية والمحاسبية والتسويقية والإنتاجية، وزيادة درجة تنظيم المستفيدات، ورفع مستوى التعاون فيما بينهن، وما إلى ذلك من أنشطة تهدف إلى زيادة تمكين النساء. ورغم أهمية هذه المشاريع في مجال تمكين المرأة، إلا أن عدد المستفيدات من هذه المشاريع قليل.

ومن الأمثلة على مشاريع المنظمات غير الحكومية: برنامج لجنة المرأة العاملة لتشغيل النساء في مجال الأشغال اليدوية، والذي بدأت به في تموز 2000، أي قبل الانتفاضة الفلسطينية الحالية. وقد ازداد عدهن من 19 امرأة قبل الانتفاضة إلى 70 امرأة العام 2001، موجودات في 22 موقع سكني في محافظة رام الله، وتتقاضى السيدة حوالي 200 دولار شهريا بالمعدل بدل تطريز، لكن تكدس الانتاج أدى إلى تجميد المشروع، ويعمل فيه حاليا 25 سيدة بصورة دائمة، وهن معيلات لأسرهن. وسعت لجنة المرأة العاملة، منذ قبل الانتفاضة إلى القيام بدور الوسيط ما بين النساء الراغبات في العمل والمشغلين (مصانع ومؤسسات وغيرها) لزيادة فرص النساء في التشغيل، وعززت من هذا الدور خلال الانتفاضة. وطورت اللجنة برنامج لتشغيل النساء في البيوت خلال تشغيل النساء الأقل حظا في التعليم، لكنها توقفت عن هذا المشروع مؤخرا. وعملت اللجنة على رعاية تشكيل مجموعات نسوية في القرى المتضررة من الجدار تعمل في أنشطة زراعية وتربية الدواجن، ومهن تقليدية مثل التطريز ونسيج القش، ويستفيد من هذه الأنشطة عدد قليل من النساء.

وقامت الإغاثة الزراعية بعدة مشاريع في هذا المجال منها: شق طرق زراعية، استصلاح أراضي، وإنشاء آبار لجمع المياه، وإنشاء حدائق منزلية ريفية، وتقديم القروض للنساء. وساهمت هذه المشاريع في توفير 40

ألف يوم عمل لحوالي 3680 عامل عاطل عن العمل العام 2003. واستفادت النساء بصورة خاصة من المشاريع التالية: الإقراض حيث وزع 940 قرض على النساء خلال العام 2003، وإنشاء 252 حديقة منزلية لصالح النساء. أما حصتها من المشاريع الأخرى (شق الطرق الزراعية، واستصلاح الأراضي، وحفر آبار المياه) فهي قليلة. ونفذت الإغاثة برنامج العمل مقابل الغذاء، وشمل أنشطة متنوعة مثل استصلاح أراضي، وبناء غرف صفية، ووحدات صحية، وحدائق مدرسية، وتطوير مرافق عامة أثرية، وترميم أماكن عامة وغيرها. واستفاد من هذا البرنامج أكثر من 31 ألف أسرة، وزع عليها مواد غذائية بقيمة 6.5 مليون دولار العام 2003 (الإغاثة الزراعية، 2004).

وعمل اتحاد لجان العمل الزراعي على تنفيذ مشاريع طوارئ في مجال التشغيل، تركزت على استصلاح الأراضي، وأنشطة زراعية مختلفة، وتطوير مصادر المياه، واستفاد منها حوالي 2500 شخص العام 2003، وكانت حصة النساء من هذه المشاريع محدودة، وتتراوح بين 3-5%. أما حصة النساء من مشروع العمل مقابل الغذاء فكانت حوالي 30%، واستفاد من هذا المشروع 1165 مستفيد. ولدى الاتحاد مشاريع تستهدف النساء، وهي تتمثل في تدريب النساء على أنشطة إنتاجية في مجال تربية الدواجن والحيوانات (تربية نحل وغنم ودجاج) واستفاد من هذه

المشاريع 1700 امرأة العام 2003، وبموجب هذا البرنامج تزود المتدربة أو مجموعة المتدربات بخلية نحل أو عدد من الدجاج البياض أو راسين غنم للتدريب، وتصبح نواة لمشروع خاص للمستفيدة.

وتركز المنظمات غير الحكومية في اختيار المستفيدين من برامجها، خاصة الموجهة للجنسين، على الأسر المتضررة، والعائلات كبيرة الحجم، والأسر التي ترأسها امرأة، والمعاقين.

ملاحظات عامة على مشاريع التشغيل الطارئ

يمكن رصد مرحلتين من حيث تحسس برامج ومشاريع التشغيل الطارئ لقضايا تشغيل النساء: المرحلة الأولى أعطيت فيها الأولوية لمواجهة تزايد معدلات البطالة والفقر، ولم يجري ابراز قضايا تشغيل النساء، وفي المرحلة الثانية جرى ايلاء اهتمام خاص بقضايا تشغيل النساء. فقد أولت الجهات المنفذة أو المشرفة قضية تشغيل النساء أهمية خاصة، وشكلت أحد المحاور المهمة التي أوردتها هذه الجهات في برامجها لمواجهة معدلات البطالة المرتفعة. فقد شاركت الجهات الحكومية المهتمة بقضايا المرأة، مثل وزارة شؤون المرأة، في إعداد خطة التشغيل الطارئ التي تضمنت محورا يركز على قضايا عمل النساء. وكذلك تعتبر المنظمات غير الحكومية، خاصة النسوية منها، من الجهات ذات الحساسية الكبيرة لقضايا المرأة، ونشطت في فترة سابقة في الضغط لتضمين آليات مواجهة البطالة في الضفة والقطاع، برامج ومشاريع حساسة لقضايا المرأة، وتضمينها مشاريع مصممة للنساء. وتشكل قضايا تمكين المرأة محورا مهما في برامج وأهداف الجهات الممولة الرئيسية، مثل وكالة التنمية الأمريكية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أو البنك الدولي، أو الأنروا. أي أن

الجهات المختلفة تجمع على هدف تمكين النساء، وتوفير فرص ملائمة للمرأة للاستفادة من برامجها ومشاريعها نظريا.

وبالرغم من ذلك، فان استفادة النساء من مشاريع التشغيل الطارئ محدودة، لكنها شهدت تحسنا في الفترة الأخيرة مقارنة ببرامج التشغيل في بداية الانتفاضة، والتي كانت تركز في البداية على مشاريع في مجال صيانة وتطوير البنية التحتية وتعود محدودية استفادة النساء المباشرة من برامج ومشاريع التشغيل الطارئ إلى أن مشاريع مكافحة البطالة موجهة للأسرة بصورة رئيسية، وهدفها توفير دخل ما للأسرة، يساعدها على توفير احتياجاتها الأساسية. وبهذا تكون المرأة مستهدفة كجزء من الأسرة، وهي تحظى بتمييز ايجابي لصالحها في حالة كانت ربة أسرة على الأقل في إطار برنامج البطالة الطارئة للحكومة الفلسطينية، وفي مشاريع المنظمات غير الحكومية. وتعود كذلك إلى الضعف البنيوي والتكويني للاقتصاد الفلسطيني، خاصة ضعف القطاعات الإنتاجية فيه: الصناعة والزراعة، وهما القطاعان اللذان يمكنهما استيعاب أعداد مهمة من العمالة النسوية، خاصة غير الماهرة وشبه الماهرة يترافق ذلك مع محددات ثقافية تعطي التوزيع المهني والقطاعي للعمالة الفلسطينية طابعا جندريا فهناك أنشطة ومهن مغلقة أمام النساء مثل المهن المتعلقة بأعمال البناء والإنشاءات، والمواصلات وهناك أعمال يحبذ عمل النساء فيها، مثل التدريس خاصة في التعليم ما قبل المدرسي والابتدائي، والتمريض، وأعمال السكرتاريا وما شابه. وتبين مسوح القوى العاملة تركز النساء العاملات في قطاعي الخدمات والزراعة، حيث تتركز في القطاع الأول العمالة النسائية الماهرة، وتتركز في القطاع الثاني العمالة النسوية غير الماهرة. لذلك يلاحظ تدني نسبة حضور المرأة في برامج التشغيل التي تتعلق بصيانة وتطوير البنية التحتية، وهي المشاريع المحبذة لدى مصممي برامج التشغيل الطارئ، بسبب قدرتها على توفير فرص تشغيلية، واستدامة تأثيرها الايجابي على الاقتصاد الفلسطيني على المدى البعيد. ويزداد حضورها في مشاريع التشغيل في وزارات ومؤسسات السلطة وفي قطاع الخدمات العامة (تعليم وصحة ورعاية اجتماعية)، وهي المشاريع التي تستهدف العمالة الماهرة (الخريجين وحملة الشهادات) بصورة خاصة [1]. وكذلك يتحسن حضورها في الأنشطة

[15] قد يتحول التشغيل في القطاع الحكومي إلى عبء لاحقا، أو يضعف من فرص استدامته، وبالتالي تدفع المرأة ثمنا أكبر لقاء إعادة هيكلة هذا القطاع، بدعوى رفع كفاءته.

التشغيلية في الزراعة، خاصة مشاريع التشغيل الذاتي. وهذا يتفق مع التوجهات العامة لعمالة النساء في الاقتصاد المحلي [1].

أما الأثر غير المباشر لمشاريع التشغيل الطارئ على عمل المرأة لاحقا، فهذا يلفه الضباب، تماما كما يلف الضباب مستقبل الاقتصاد الفلسطيني بشكل عام، خاصة مع ارتهان مستقبلة، إلى حد كبير، بإرادة الاحتلال، الذي يستطيع التأثير، بصورة مباشرة وغير مباشرة، في آفاق تطوره حتى الآن. لكن يمكن توقع أثر ايجابي على فرص عمل المرأة، نتيجة تحسن فرص تعليمها، وتحسن فرص حصولها على الخدمات العامة مثل الخدمات الصحية، واستفادتها من برامج تطوير الاقتصاد، وبرامج التدريب التي تشتمل عليها برامج التشغيل

الطارئ. والمتتبع لنسبة القوى العاملة النسائية المشاركة يلاحظ اتجاها بطيئا لزيادة مضطردة فيها بعد قيام السلطة الوطنية الفلسطينية، واستمرار هذا الاتجاه العام خلال الانتفاضة.

تنطلق هذه الورقة من افتراض يرى في عمل المرأة الإنتاجي حقا لها، وهو جزء من تحقيقها لإنسانيتها، فهو آلية مهمة لإكسابها خبرات حياتية، تعزز من فرص مشاركتها في الحياة العامة، ويوسع آفاق تفكيرها وحضورها في المجتمع. فزاوية النظر لعمل المرأة الإنتاجي أوسع من الدور الوظيفي الذي يؤديه عمل المرأة في توفير أو تحسين دخل الأسرة. لذلك فان استهداف النساء في برامج التشغيل الطارئ يتجاوز هدف توفير دخل لأسرهن، باتجاه تحسين فرصهن في العمل.

وتوصي هذه الورقة باستمرار الاتجاهات العامة في برامج التشغيل الطارئ وفق توجهات خطة التشغيل الطارئ للحكومة الفلسطينية، أو وفق البرامج والمشاريع التي تطورت لدى المنظمات غير الحكومية الفلسطينية. ومراعاة زيادة حصة المشاريع المصممة للنساء في دورات البرامج القادمة. والتمييز في برامج التشغيل بين برامج هدفها التخفيف من الفقر، والتي تركز على تشغيل مؤقت، أو قروض ومنح للتشغيل الذاتي في مشاريع متناهية الصغر، وهذه فعالة، نسبيا، على المدى القصير في توفير دخل للأسرة، والتخفيف من الفقر، وهي مؤقتة، وأثرها محدود على صعيد تمكين النساء، أو استدامة وجودهن في سوق العمل. وبرامج هدفها زيادة تمكين النساء، وتحسين فرص التحاقهن بسوق العمل، من خلال برامج التدريب، وإكسابهن خبرات ومهارات في مجالات إنشاء وادراة وتطوير مشاريعهن، أو تأهيلهن للمنافسة في سوق العمل.

وتحديدا التركيز على برامج التشغيل الذاتي للنساء، وتقديمها في إطار رزمة متكاملة، تشمل التدريب، والمساعدة في الوصول إلى مصادر التمويل، والتنظيم، وأنشطة تعزيز فاعلية النساء في المجتمع المحلي، والاهتمام بتخطيط مشاريع النساء، وبقدرتها على الاستدامة. والتركيز على المدى القصير على مشاريع التشغيل الذاتي في قطاع الزراعة، وفي مجال الحرف، خاصة التقليدية. والتركيز على برامج التدريب، خاصة التدريب على مهن غير تقليدية (أي غير شائعة لدى النساء الفلسطينيات)، تستطيع إحداث تغيير على المدى المتوسط والمدى البعيد في فتح آفاق أوسع أمام العمالة النسائية. وتساهم برامج التشغيل الذاتي وربطها ببرامج التدريب في تحسين فرص العمل المنتج لدى النساء الماهرات وغير الماهرات.

ملخص لبرامج ومشاريع التشغيل الطارئ خلال الانتفاضة الفلسطينية الثانية

الجهة المنفذة/المشرفة على المشاريع	نوع المشاريع	استفادة النساء من المشاريع	ملاحظات
الحكومة	توظيف مباشر (وظائف في الوزارات والمؤسسات الحكومية)	6.1% في المرحلة الأولى من التشغيل على بند البطالة في الضفة الغربية	تستهدف بصورة رئيسية الخريجين، يجري توظيفهم لمدة 3 أشهر قابلة للتمديد، أو لنهاية المشروع. أما بند البطالة فهو يشمل التشغيل في كافة المراكز: حكومةوبلديات وقطاع خاص وأهلي.

[16] اعترافا بمحدودية الفرص المتاحة للنساء العاطلات عن العمل في الاستفادة من برامج التشغيل الطارئ، جرى تقديم مخصصات بدل بطالة للنساء، ويتم حاليا توزيع الدورة الثالثة، من هذه المساعدات، وتتلقى المرأة العاطلة عن العمل مخصص بدل بطالة لمدة ثلاثة أشهر، ويستفيد من الدورة الثالثة حوالي 2000 امرأة.

البلديات والمجالس المحلية	ترميم وصيانة وتطوير البنية التحتية	3-5%	معظم المشاريع في الانشاءات والبنية التحتية، وهي في مهن وأنشطة غير نسوية (مغلقة أمام النساء).
الأنروا	تشغيل مباشر في الأنروا	12% في فئة غير المهرة، و57% في فئة العاملين المهرة	معظم وظائف الفئة الأولى في مجال توزيع المساعدات، ووظائف الفئة الثانية في البرامج الخدمية للوكالة، مثل الصحة والتعليم والرعاية الاجتماعية وغيرها، ويعمل الشخص المستفيد لمدة 3 أشهر أو لنهاية المشروع.
المنظمات غير الحكومية	مشاريع ترميم وتطوير البنية التحتية واستصلاح الأراضي وشق طرق زراعية، وحفر وصيانة آبار جمع المياه	3-5%	أنشطة هذه المشاريع، في العادة، تستثني النساء، إذ أن معظم الوظائف التي توفرها هذه المشاريع مغلقة أمام النساء.
	برنامج العمل مقابل الغذاء		هذا المشروع موجه للأسرة، وفي العادة يعمل فيه معظم أفراد الأسرة.
	مشاريع مصممة للنساء	100%	وهي برامج ومشاريع خاصة بتشغيل النساء في مهن تقليدية، مثل التطريز والخياطة.
	مشاريع التشغيل الذاتي		بعض هذه المشاريع مصممة للنساء، وبموجبها تقدم رزمة من الخدمات تشمل التدريب على مهن ومهارات معينة، وتمويل على شكل قروض، ومساعدة في تنظيم المستفيدات، وخلق أشكال من التعاون فيما بينهن. وبعض هذه المشاريع موجهة إلى الجنسين (برامج الإقراض الصغير).

Foreword by MIFTAH

At a time when various political issues throng the Palestinian agenda, the Palestinian Initiative for the Promotion of Global Dialogue and Democracy –MIFTAH- is adopting an awareness program in reproductive health. It is MIFTAH's belief that work on sustainable health development begins today, and that key responsibilities cannot be postponed. Previous experience has shown that unless a sustainable, long-term plan to raise awareness and influence decision-makers to adopt policies pertaining to population, women's rights and social, economic, cultural, health and reproductive health issues will remain at the lower level of the agenda of the Palestinian decision makers and legislators.

As part of its Empowerment of Palestinian Women Leadership program, MIFTAH embarked on a program of Advocacy for Reproductive Health funded by the United Nation's Population Fund (UNFPA). The aim of this program is to raise awareness among legislators, decision makers and opinion leaders of priority issues in population, reproductive health, and gender and the necessity of placing these issues on the political agenda for their significance in advancing the status of the Palestinian family,

consolidating its structure and activating its role in a Palestinian society capable of bearing the responsibilities of the present and future. Among the issues addressed are early marriage of females, school drop-out, the needs of the youth and teenagers for services and information on reproductive health, and violence against women.

"Reproductive Health of Palestinian Women: Literature Review," is an indispensable report that presents a comprehensive view of the research studies that address the reality and nature of reproductive health in Palestine, and the availability of updated and comprehensive information in the field. The report is also informative to decision makers on issues pertaining to population and reproductive health and their importance at the social and political levels. Accordingly, the report is an analytic review from a Palestinian perspective of the available literature and data on health and reproduction-early marriage, consanguineous marriage, school drop-out, women in the work-force, and violence against women.

Because of the broad range of topics covered in this literature review, only the references, studies, and the data available from 1997 to 2003 will be included, with reference to those done before 1997 only as need be. If, however, the report falls short of being comprehensive, we assume responsibility.

The serious and continuous attempt by civil society organizations, research centers, academic institutions and governmental institutions to upgrade information on reproductive health in Palestine have not been fruitful yet. The targeted rates of death, illness, neonatal deaths and fertility rates to be used as indicators are still unattainable.

Finally, a word of thanks and appreciation goes to all those who contributed to the success of this project and in particular those who worked on producing this report, and members of the project steering committee. A special word of appreciation goes to UNFPA for their continual support to bring this report to light.

Secretary General

Hanan Ashrawi

Executive Summary

The difficult conditions in the occupied Palestinian Territories and the systematic Israeli policy of killing and house demolition coupled with the political and economic collapse that have been witnessed throughout the past four years place legislators, decision-makers, development experts, and researchers in front of a political agenda that cannot be overlooked. We believe that ignoring the issues will create a series of crises from which the new generation will suffer. Crises will arise in the future in reproductive health, early marriage, consanguineous marriage, school drop-out, women in the work-force, and the various forms of violence against women. Therefore, a review of the literature published on the five issues mentioned above was made to determine the state of affairs and our rightful role.

The reviewed literature reveals a discrepancy between the declared principles and values, and actual practice on the ground at all levels. It also reveals the need for a strategic plan of action geared towards members and committees of the Legislative Council in light of the lack of a point of reference and gender awareness on the part of these decision-makers, a fact that renders them unable to give issues pertaining to women and children their due strategic attention in decision making.

Chapter One: Reproductive Health

This chapter delineates the international agreements on reproductive health, the Palestinian perception of reproductive health and the available and needed health services. In addition, it makes a close connection between reproductive health and rights in terms of the international agreements and conventions pertaining to that. What this chapter also reveals is the absence of a comprehensive and an integrated approach to reproductive health at the national and the decision-making levels. Moreover, the political, social, and economic conditions under occupation, the traditional gender roles, poverty, and lack of a political will, are the most serious impediments to dealing with matters pertaining to reproductive health. The perception towards reproductive health is still incomplete and amputated and investment in the various aspects of this issue is considered a depletion of funds, which are scarce anyways. In addition to that, there is some laxity in adopting many matters pertaining to reproductive health because the issue is intricately linked to demography, which assumes prominence in the ideological conflict between Arabs and Israelis. Many Palestinians see the numerical challenge as a mechanism to confront and to overcome the expansionist Zionist settlements.

The chapter also makes reference to two basic approaches to reproductive health. One is developmental, where the aim is to expand people's options and to achieve sustainable development that also preserves the options of future generations. The other is legal, namely that the right to health in general, and to reproductive health in particular, matters asserted in international conventions and agreements, and guaranteed in particular in the agreement to end all forms of discrimination against women.

Chapter Two: Early Marriage and Consanguineous Marriage

The available literature and statistics indicate a rise in early marriage in the Palestinian territories. The 2003 data available from the Palestinian Central Bureau of Statistics reveals a decrease in the average age of the first marriage among males which dropped down to 21 years, and to 18 years among females as opposed to the average age of 24 for males and 18.8 for females according to the 1999 statistics.

In addition, the data of the Central Bureau of Statistics indicates that the most recurrent marriage age in the West Bank is 18 years old, with the exception of Jenin and Salfit where the average age at marriage was 15 years in 1999. The most recurrent age in Gaza was 17 years old, and it ranged between 16 and 18 years in the Gaza Governorates and in Northern Gaza. There is a necessity to raise the legal age for marriage to 18 years as a minimum, and to consider any marriage of females beyond that age as null and void. Also exceptions to this law must be abolished, and the law must include deterrent clauses against violators. Civil society institutions must encourage a debate on early marriage.

The studies also indicate that consanguineous marriage is noticeably widespread in the Palestinian territories. There is a direct correlation between consanguineous marriage and neonatal deaths, birth deformities, and hereditary diseases among children. The data of the Palestinian Central Bureau of Statistics collected as part of health mapping carried out in 2000 indicates that 48% of all marriages are consanguineous. The percentage in Gaza was higher than the West Bank, whereby it was 52% of all marriages in Gaza, and 46% of all marriages in the West Bank. The studies indicate that preserving the family, and the protection thought to be afforded to females through the marriage of relatives, are the most important factors behind marriage among relatives. The studies also put forward recommendations pertaining to the importance of counseling services to those who are engaged to be married and seek diagnostic or medical tests before marriage.

Chapter Three: Female School Drop-out

There is a clear decline in the number of school drop-outs especially that the policies adopted by the Ministry of Education have played a positive role in the rise of enrollment of both sexes in the various stages of schooling, especially in the basic stage. The various procedures adopted by the Ministry of Education have played a role in narrowing the gap between male and female students and offering them equal opportunities to education. However, the deteriorating political situation, and the resulting declination in the economic and social conditions, are the main reasons for school drop-out. The economic deterioration and the sharp decline in living conditions led many Palestinian families to thrust their children in the labor market for meager pay. As such, child labor topped the causes of school drop-outs (22.5%) according to a study made on the causes of school dropouts in the academic year 2001/2002. In addition to that, factors like the lack of security on the road, at checkpoints, decrease in marriage expenses compared to the past, as well as unemployment among males, have encouraged early marriage among females and have amounted to 46% of all causes of school drop-outs among females in the same year. There is a necessity to raise the age of compulsory education to the twelfth grade so

that females acquire a certain level of education to qualify them to defend their rights, protect themselves, and engage in the work force if they wish to do so.

The review came up with a number of results and conclusions that show that drop-out is a serious problem that must be addressed, and that its dire consequences, whether that be at the level of the individual, family or society, must be acknowledged. The degree of harm done as a result of school drop-out, no matter how small the number is, cannot be overlooked. Every male drop-out is a strong candidate for an unemployed person who resorts to violence in the family and against his wife in particular who becomes the scapegoat for his anger, his lack of security, and his own assertion of manhood. Unemployment is a threat to manhood and control when a male cannot support his family or fulfill the role expected of him.

The female drop-out is a woman who enters her reproductive role at a very early age. She gets married and becomes pregnant at an age when she is neither physically nor psychologically prepared for that, thus increasing the health dangers she might be subjected in marriage and birth at an early age. As an object of aggression and a young pregnant woman, the young married woman loses many of her health rights in general and her reproductive rights in particular in addition to her human rights.

Chapter Four: Women in the Work Force

Social norms and traditional gender roles hinder the participation of women in the work force and contribute to the discrepancy in wages between women and their male counterparts in favor of males. This is in addition to the lack of clear criteria for determining wages.

On another level, studies have indicated a negative correlation between the number of children under the age of six and women's enrollment in paid work. While women prefer some kind of employment over no employment at all, they maintain that the lack of affordable nurseries for their children is one of the main obstacles they face in the workforce.

Chapter Five: Violence Against Women

The literature available indicates that various forms of violence are exercised against women. Whereas physical violence can be traced, diagnosed, and treated provided that the necessary tools and structures are available, psychological and social violence against women in societal institutions, whether official or non-official, remains concealed and has a long-term effect. The various forms of violence against women that must be addressed include discrimination in employment and in the decision making circles, in the various institutions and sectors and the implementation of laws that are mostly biased in the first place in favor of men, and the laxity in implementing what is in favor of women in terms of legislation enactment.

Research studies have tackled sexual violence exercised by some husbands, perceived by men and by many women as an integral part of religious and social rights, and which

leads to unwanted or unplanned pregnancies, with all the ramifications on women's reproductive, psychological, and physical health. Moreover, that type of violence heightens women's feeling of weakness, fright, and frustration because of a lack of control over their bodies and increases the burden on women because it leads to an increase in the number of family members while decreasing the chances for women in entering the workforce outside their home. All this leads to another form of violence, namely economic control by males over financial resources thus preventing females from fair access to such resources.

A number of working papers, prepared during work on the project, were annexed to this report to enrich the discussion of important matters pertaining to reproductive health in Palestine. Those papers include:

- Paper on school drop-out from a developmental and legal perspective.
- Paper on the reality of school drop-outs according to the records of The Ministry of Education and Higher Education.
- Paper on the share of women in contingency employment.
- Paper on early marriage and its health and social effects and the opinion of *Sharii'a*.

It is worthwhile noting that during the preparation of this report, a series of related educational and awareness raising publications were issued and distributed among those interested in legislation, the law and reproductive health.